

كتاب الأدب

obbeikandi.com

فصل فى الرحمة

المشهد العاشر (١): مشهد الرحمة : فإن العبد إذا وقع فى الذنب خرج من قلبه تلك الغلظة والقسوة والكيفية الغضبية التى كانت عنده لمن صدر منه ذنب ، حتى لو قدر عليه لأهلكه ، وربما دعا الله عليه أن يهلكه ويأخذه ، غضباً منه لله ، وحرصاً على ألا يعصى ، فلا يجد فى قلبه رحمة للمذنبين الخاطئين ، ولا يراهم إلا بعين الاحتقار والازدراء ، ولا يذكرهم إلا بلسان الطعن فيهم ، والعيب لهم والذم . فإذا جرت عليه المقادير وخلى ونفسه استغاث الله والتجأ إليه ، وتململ بين يديه تململ السليم ، ودعاه دعاء المضطر ، فتبدلت تلك الغلظة على المذنبين رقة ، وتلك القساوة على الخاطئين رحمة وليناً ، مع قيامه بحدود الله ، وتبدل دعائه عليهم دعاء لهم ، وجعل لهم وظيفة من عمره ، يسأل الله أن يغفر لهم .

فما أنفعه له من مشهد ! وما أعظم جدواه عليه . والله أعلم .

فصل فى افتقار الخلق لله عز وجل

المشهد الحادى عشر (٢) : مشهد العجز والضعف : وأنه (٣) أعجز شىء عن حفظ نفسه وأضعفه ، وأنه لا قوة له ولا قدرة ولا حول إلا بربه ، فيشهد قلبه كريشة ملقاة بأرض فلاة تقلبها الرياح يميناً وشمالاً ، ويشهد نفسه كراكب سفينة فى البحر تهيج بها الرياح وتتلاعب بها الأمواج ، ترفعها تارة ، وتخفضها تارة أخرى . تجرى عليه أحكام القدر ، وهو كالألة طريحاً بين يدي وليه ، ملقى بيباه ، واضعاً خذّه على ثرى أعتابه ، لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً ، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، ليس له من نفسه إلا الجهل والظلم وآثارهما ومقتضياتهما ، فالهلاك أدنى إليه من شرك نعله كشاة ملقاة بين الذئب والسباع ، لا يردّها عنها إلا الراعى ، فلو تخلى عنها طرفة عين لتقاسموها أعضاء .

وهكذا حال العبد ملقى بين الله وبين أعدائه ، من شياطين الإنس والجن ، فإن حماه منهم وكفّهم عنه لم يجدوا إليه سبيلاً ، وإن تخلى عنه ووكله إلى نفسه طرفة عين لم

(٣) أى : المخلوق .

(١ ، ٢) من مشاهد الخلق فى المعصية .

ينقسم عليهم ، بل هو نصيب من ظَفَّرَ به منهم .

وفى هذا المشهد يعرف نفسه حقاً ، ويعرف ربه ، وهذا أحد التأويلات للكلام المشهور: « من عرف نفسه عرف ربه » ، وليس هذا حديثاً عن رسول الله ﷺ ، إنما هو أثر إسرائيلي بغير هذا اللفظ أيضاً : « يا إنسان ، اعرف نفسك تعرف ربك » وفيه ثلاث تأويلات :

أحدها : أن من عرف نفسه بالضعف عرف ربه بالقوة ، ومن عرفها بالعجز عرف ربه بالقدرة ، ومن عرفها بالذل عرف ربه بالعز ، ومن عرفها بالجهل عرف ربه بالعلم . فإن الله - سبحانه - استأثر بالكمال المطلق ، والحمد والثناء ، والمجد والغنى ، والعبد فقير ناقص محتاج ، وكلما ازدادت معرفة العبد بنقصه وعييه و فقره و ذله وضعفه : ازدادت معرفته لربه بأوصاف كماله .

التأويل الثاني : أن من نظر إلى نفسه وما فيها من الصفات المدوحة من القوة والإرادة والكلام والمشيئة والحياة ، عرف أن من أعطاه ذلك وخلق فيه أولى به ، فمعطى الكمال أحق بالكمال ، فكيف يكون العبد حياً متكلماً سميعاً بصيراً مريداً عالماً ، يفعل باختياره ، ومن خلقه وأوجده لا يكون أولى بذلك منه ، فهذا من أعظم المحال ، بل من جعل العبد متكلماً أولى أن يكون هو متكلماً ، ومن جعله حياً عليماً سميعاً بصيراً فاعلاً قادراً ، أولى أن يكون كذلك .

فالتأويل الأول من باب الضد ، وهذا من باب الأولوية .

والتأويل الثالث : أن هذا من باب النفي ، أى كما أنك لا تعرف نفسك التى هى أقرب الأشياء إليك ، فلا تعرف حقيقتها ، ولا ماهيتها ولا كفيتها ، فكيف تعرف ربك وكيفية صفاته ؟ .

والمقصود : أن هذا المشهد يُعَرِّفُ العبد أنه عاجز ضعيف ، فتزول عنه رعونات الدعاوى ، والإضافات إلى نفسه ، ويعلم أنه ليس له من الأمر شيء ، إن هو إلا محض القهر والعجز والضعف .

المشهد الثانى عشر (١) : مشهد الذل ، والانكسار ، والخضوع ، والافتقار للرب جل جلاله : فيشهد فى كل ذرَّةٍ من ذرَّاته الباطنة والظاهرة : ضرورة تامة ، وافتقاراً تاماً إلى ربه ووليه ، ومن بيده صلاحه وفلاحه ، وهده وسعادته . وهذه الحال التى تحصل لقلبه لا

(١) من مشاهد الخلق فى المصيبة .

تنال العبارة حقيقتها، إنما تدرك بالحصول . فيحصل لقلبه كسرة خاصة لا يشبهها شيء ، بحيث يرى نفسه كالإناء المرصوص تحت الأرجل الذي لا شيء فيه ، ولا به ولا منه ، ولا فيه منفعة ، ولا يرغب في مثله . وأنه لا يصلح للانتفاع إلا بجير جديد من صانعه وقيمه ، فحينئذ يستكثر في هذا المشهد ما من ربه إليه من الخير ، ويرى أنه لا يستحق قليلاً منه ولا كثيراً . فأى خير ناله من الله استكثره على نفسه ، وعلم أن قدره دونه ، وأن رحمة ربه هي التي اقتضت ذكره به ، وسياقته إليه . واستقل ما من نفسه من الطاعات لربه ، ورآها - ولو ساروت طاعات الثقلين - من أقل ما ينبغي لربه عليه، واستكثر قليل معاصيه وذنوبه ؛ فإن الكسرة التي حصلت لقلبه أوجبت له هذا كله .

فما أقرب الجير من هذا القلب المكسور ؛ وما أدنى النصر والرحمة والرزق منه ! وما أنفع هذا المشهد له وأجداه عليه ! وذرة من هذا ونفس منه أحب إلى الله من طاعات أمثال الجبال من المدلين المعجبين بأعمالهم وعلومهم وأحوالهم . وأحب القلوب إلى الله - سبحانه - قلب قد تمكنت منه هذه الكسرة ، وملكته هذه الذلة . فهو ناكس الرأس بين يدي ربه ، لا يرفع رأسه إليه حياءً وخجلاً من الله .

قيل لبعض العارفين : أيسجد القلب ؟ قال : نعم ، يسجد سجدة لا يرفع رأسه منها إلى يوم اللقاء ، فهذا سجود القلب .

فقلب لا تباشره هذه الكسرة فهو غير ساجد السجود المراد منه ، وإذا سجد القلب لله - هذه السجدة العظمى - سجدت معه جميع الجوارح ، وعنا الوجه حينئذ للحى القيوم ، وخشع الصوت والجوارح كلها ، وذل العبد وخضع واستكان ، ووضع خده على عتبة العبودية ، ناظراً بقلبه إلى ربه ووليه نظر الذليل إلى العزيز الرحيم . فلا يرى إلا متملقاً لربه ، خاضعاً له ، ذليلاً مستعظفاً له ، يسأله عطفه ورحمته ، فهو يترضى ربه كما يترضى المحب الكامل المحبة محبوبه المالك له ، الذي لا غنى له عنه ، ولا بد له منه ، فليس له هم غير استرضائه واستعظافه ؛ لأنه لا حياة له ولا فلاح إلا في قربه ورضاه عنه ، ومحبه له ، يقول : كيف أغضب من حياتي في رضاه ؟ وكيف أعدل عن سعادتي وفلاحى وفوزى في قربه ووجه وذكوره ؟

وصاحب هذا المشهد : يشهد نفسه كرجل كان في كنف أبيه يغذوه بأطيب الطعام والشراب واللباس ، ويربيه أحسن التربية ، ويرقيه على درجات الكمال أتم ترقية ، وهو القيم بمصالحه كلها ، فبعثه أبوه في حاجة له ، فخرج عليه في طريقه عدو ، فأسرته وكفنه وشده وثاقاً ، ثم ذهب به إلى بلاد الأعداء فسامه سوء العذاب ، وعامله بضد ما كان أبوه

يعامله به . فهو يتذكر تربية والده وإحسانه إليه الفينة بعد الفينة ، فتهيج من قلبه لواعج الحسرات كلما رأى حاله ، ويتذكر ما كان عليه وكل ما كان فيه . فبينما هو فى أسر عدوه يسومه سوء العذاب ، ويريد نحره فى آخر الأمر ، إذ حانت منه التفاتة إلى نحو ديار أبيه ، فرأى أباه منه قريب ، فسعى إليه ، وألقى نفسه عليه ، وانطرح بين يديه ، يستغيث : يا أبتاه ، يا أبتاه ، يا أبتاه ! انظر إلى ولدك وما هو فيه . ودموعه تستبق على خديه ، قد اعتنقه والتزمه ، وعدوه فى طلبه ، حتى وقف على رأسه ، وهو ملتزم لوالده ممسك به ، فهل تقول : إن والده يسلمه مع هذه الحال إلى عدوه ، ويخلى بينه وبينه ؟ فما الظن بمن هو أرحم بعبده من الوالد بولده ، ومن الوالدة بولدها ؟ إذا فرَّ عبد إليه ، وهرب من عدوه إليه ، وألقى بنفسه طريحاً بيابه ، يُمرِّغ خدَّه فى ثرى أعتابه باكياً بين يديه ، يقول : يارب ، يارب ، أرحم من لا أرحم له سواك ، ولا ناصر له سواك ، ولا مؤوى له سواك ، ولا مغيث له سواك . مسكينك وفقيرك ، وسائلك ومؤمِّلك ومرجيك ، لا ملجأ له ولا منجأ له منك إلا إليك ، أنت معاذه وبك ملاذه .

يا من ألوذ به فيما أوئلمه ومن أعوذ به مما أحاذره
لا يَجْبِرُ الناسَ عظما أنت كاسره ولا يهيضون عظما أنت جابره (١)

فصل

فى منزلة الإنبابة

إن من نزل فى منزل « التوبة » وقام فى مقامها نزل فى جميع منازل الإسلام ، فإن « التوبة » الكاملة متضمنة لها ، وهى مندرجة فيها ، ولكن لا بد من إفرادها بالذكر والتفصيل ، تبييناً لحقائقها وخواصها وشروطها .

فإذا استقرت قدمه فى منزل « التوبة » نزل بعده منزل « الإنبابة » ، وقد أمر الله تعالى بها فى كتابه ، وأثنى على خليله بها ، فقال : ﴿ وَأَنْبِئُوا إِلَى رَبِّكُمْ ﴾ [الزمر : ٥٤] ، وقال ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ ﴾ (٧٥) [هود] وأخبر أن آياته إنما يتبصر بها ويتذكر أهل الإنبابة ، فقال : ﴿ أَقْلَمٌ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا ﴾ إلى أن قال ﴿ تَبْصِرَةٌ وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ (٨) [ق] ، وقال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ ﴾ (١٣) [غافر] وقال تعالى : ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾

الآية [الروم : ٣١] ف ﴿مُنِيبِينَ﴾ منصوب على الحال من الضمير المستكن في قوله ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ﴾ [الروم : ٣٠] ؛ لأن هذا الخطاب له ولأمته ، أى أقم وجهك أنت وأمتك منيبين إليه ، نظيره قوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق : ١] ويجوز أن يكون حالاً من المفعول في قوله : ﴿فَطَرَّ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم : ٣٠] أى فطرهم منيبين إليه . فلو خلُّوا وفطرهم لما عدتكم عن الإنابة إليه ، ولكنها تحوّل وتغيير عما فطرت عليه . كما قال ﷺ : « ما من مولود إلا يولد على الفطرة (١) - وفى رواية : على الفطرة - حتى يعرب عنه لسانه » (٢) ، وقال عن نبيه داود : ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص : ٢٤] ، وأخبر أن ثوابه وجنته لأهل الخشية والإنابة ، فقال : ﴿وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ (٣١) هَذَا مَا تُوْعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ (٣٢) مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ (٣٣) ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ﴾ [ق : ٣١ - ٣٤] ، وأخبر - سبحانه - أن البشرى منه إنما هى لأهل الإنابة ، فقال : ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى﴾ [الزمر : ١٧] .

و « الإنابة » إنابتان : إنابة لربوبيته ؛ وهى إنابة المخلوقات كلها ، يشترك فيها المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، قال الله تعالى ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسُ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾ [الروم : ٢٣] فهذا عامٌ فى حق كل داع أصابه ضر ، كما هو الواقع . وهذه « الإنابة » لا تستلزم الإسلام ، بل تجامع الشرك والكفر ، كما قال تعالى فى حق هؤلاء : ﴿وَإِذَا أَذَقْتَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ (٣٤) لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ﴾ [الروم] فهذا حالهم بعد إنابتهم .

و « الإنابة » الثانية إنابة أوليائه ؛ وهى إنابة لإلهيته ، إنابة عبودية ومحبة . وهى تتضمن أربعة أمور : محبته ، والخضوع له ، والإقبال عليه ، والإعراض عما سواه . فلا يستحق اسم « المنيب » إلا من اجتمعت فيه هذه الأربع . وتفسير السلف لهذه اللفظة يدور على ذلك .

وفى اللفظة معنى الإسراع والرجوع والتقدم ، و « المنيب » إلى الله : المسرع إلى مرضاته ، الراجع إليه كل وقت ، المتقدم إلى محابه .

قال صاحب المنازل : « الإنابة فى اللغة : الرجوع . وهى ههنا الرجوع إلى الحق .

وهى ثلاثة أشياء : الرجوع إلى الحق إصلاحاً ، كما رجع إليه اعتذاراً . والرجوع

(١) البخارى (١٣٥٩) فى الجنائز ، باب : إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه ، ومسلم (٢٦٥٨ / ٢٢) فى القدر ، باب : معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وأحمد (٣١٥ / ٢) .

(٢) مسلم (٢٦٥٨ / ٢٣ مكرر) ، والترمذى (٢١٣٨) فى القدر ، باب : ما جاء كل مولود يولد على الفطرة ، وأحمد (٢٥٣ / ٢) .

إليه وفاء ، كما رجع إليه عهدا ، والرجوع إليه حالا ، كما رجعت إليه إجابة .

لما كان التائب قد رجع إلى الله بالاعتذار والإقلاع عن معصيته ، كان من تمة ذلك : رجوعه إليه بالاجتهاد ، والنصح فى طاعته ، كما قال : ﴿ إِنْ مِنْ تَابٍ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ [الفرقان : ٧٠] ، وقال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا ﴾ [البقرة : ١٦٠] ، فلا تنفع توبة وبطالة ، فلا بُدَّ من توبة وعمل صالح : ترك لما يكره ، وفعل لما يحب ، تخلٍ عن معصيته ، وتحلٍ بطاعته .

وكذلك الرجوع إليه بالوفاء بعهده، كما رجعت إليه عند أخذ العهد عليك، فرجعت إليه بالدخول تحت عهده أولا . فعليك بالرجوع بالوفاء بما عاهدته عليه ثانياً ، والدين كله : عهد ووفاء ؛ فإن الله أخذ عهده على جميع المكلفين بطاعته ، فأخذ عهده على أنبيائه ورسله على لسان ملائكته ، أو منه إلى الرسول بلا واسطة كما كلم موسى ، وأخذ عهده على الأمم بواسطة الرسل ، وأخذ عهده على الجهال بواسطة العلماء ، فأخذ عهده على هؤلاء بالتعليم ، وعلى هؤلاء بالتعلم . ومدح الموفين بعهده ، وأخبر بما لهم عنده من الأجر ، فقال : ﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِيسُوتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح : ١٠] وقال : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء : ٣٤] ، وقال : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ اللَّهُ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ [النحل : ٩١] وقال : ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ [البقرة : ١٧٧] .

وهذا يتناول عهودهم مع الله بالوفاء له بالإخلاص والإيمان والطاعة ، وعهودهم مع الخلق .

وأخبر النبي ﷺ : أن من علامات النفاق « الغدر بعد العهد » (١) .

فما أناب إلى الله من خان عهده وغدر به ، كما أنه لم يُنبأ إليه من لم يدخل تحت عهده . فالإنابة لا تتحقق إلا بالتزام العهد والوفاء به .

وقوله : « والرجوع إليه حالا ، كما رجعت إليه إجابة » .

أى هو - سبحانه - قد دعاك فأجبتَه بلييك وسعديك قولاً ، فلا بد من الإجابة حالا تُصدَّق به المقال ، فإن الأحوال تصدق الأقوال أو تكذبها . وكل قول فلصدقه وكذبه شاهد من حال قائله ، فكما رجعت إلى الله إجابة بالمقال ، فارجع إليه إجابة بالحال . قال

(١) البيهاري (٣٤) فى الإيمان ، باب : علامة المنافق ، ومسلم (٥٨ / ١٠٦) فى الإيمان ، باب : بيان خصال المنافق ، وأبو داود (٤٦٨٨) فى السنة ، باب : الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ، والترمذى (٢٦٣٢) فى الإيمان ، باب : ما جاء فى علامة المنافق ، والنسائى (٥٠٢٠) فى الإيمان ، باب : علامة المنافق ، وأحمد (١٨٩ / ٢) .

الحسن: ابن آدم ، لك قول وعمل . وعملك أولى بك من قولك . ولك سريرة وعلانية .
وسريرتك أملك بك من علانيتك .

فصل

قال : « وإنما يستقيم الرجوع إليه إصلاحاً بثلاثة أشياء : بالخروج من التبعات ،
والتوجُّع للعثرات ، واستدراك الفائتات » .

والخروج من التبعات : هو بالتوبة من الذنوب التي بين العبد وبين الله ، وأداء
الحقوق التي عليه للخلق ، والتوجُّع للعثرات يحتمل شيئين :

أحدهما : أن يتوجع لعثرته إذا عثر ، فيتوجع قلبه وينصدع ، وهذا دليل على إنابته
إلى الله . بخلاف من لا يتألم قلبه ، ولا ينصدع من عثرته ، فإنه دليل على فساد قلبه
وموته .

الثاني : أن يتوجع لعثرة أخيه المؤمن إذا عثر ، حتى كأنه هو الذى عثر بها ولا يشمت
به ، فهو دليل على رِقَّة قلبه وإنابته .

واستدراك الفائتات : هو استدراك ما فاته من طاعة وقرية بأمثالها ، أو خير منها
ولاسيما فى بقية عمره ، عند قرب رحيله إلى الله ، فبقية عمر المؤمن لا قيمة لها ،
يستدرك بها ما فات ، ويحصى بها ما أمات .

فصل

قال : « وإنما يستقيم الرجوع إليه عهداً : بثلاثة أشياء : بالخلاص من لذة الذنب ،
وبترك الاستهانة بأهل الغفلة ؛ تخوفاً عليهم ، مع الرجاء لنفسك ، وبالاستقصاء فى رؤية
علة الخدمة » .

إذا صَفَّتْ له الإنابة إلى ربه تخلص من الفكرة فى لذة الذنب . وعاد مكانها المأ وتوجعاً
لذكرة ، والفكرة فيه ، فما دامت لذة الفكرة فيه موجودة فى قلبه ، فإنابته غير صافية .

فإن قيل : أى الحالين أعلى ؟ حال من يجد لذة الذنب فى قلبه ، فهو يجاهد لها لله ،
ويتركها من خوفه ومحبه وإجلاله أو حال من ماتت لذة الذنب فى قلبه وصار مكانها المأ
وتوجعاً وطمانينة إلى ربه ، وسكوناً إليه ، والتذاذاً بحبه ، وتنعماً بذكره ؟ .

قيل : حال هذا أكمل وأرفع ، وغاية صاحب المجاهدة : أن يجاهد نفسه حتى يصل إلى مقام هذا ومنزلته ، ولكنه يتلوه في المنزلة والقرب ومنوط به .

فإن قيل : فأين أجر مجاهدة صاحب اللذة ، وتركه محابّة لله ، وإيثاره رضى الله على هواه ؟ وبهذا كان النوع الإنسانى أفضل من النوع الملكى عند أهل السنة وكانوا خير البرية ، والمطمئن قد استراح من ألم هذه المجاهدة وعوفى منها ، فينبغي من التفاوت ما بين درجة المعافى والمبتلى . قيل : النفس لها ثلاثة أحوال : الأمر بالذنب ، ثم اللوم والندم منه ، ثم الطمأنينة إلى ربها والإقبال بكليتها عليه ، وهذه الحال أعلى أحوالها ، وأرفعها ، وهى التى يشمر إليها المجاهد ، وما يحصل له من ثواب مجاهدته وصبره فهو لتشميره إلى درجة الطمأنينة إلى الله ، فهو بمنزلة راكب القفار والمهامه والأهوال ، ليصل إلى البيت فيطمئن قلبه برؤيته والطواف به ، والآخر بمنزلة من هو مشغول به طائفاً وقائماً ، وراكعاً وساجداً ، ليس له التفات إلى غيره ، فهذا مشغول بالغاية ، وذاك بالوسيلة ، وكل له أجر ، ولكن بين أجر الغايات وأجر الوسائل بون .

وما يحصل للمطمئن من الأحوال والعبودية والإيمان فوق ما يحصل لهذا المجاهد نفسه فى ذات الله ، وإن كان أكثر عملاً ، فقد عمل المطمئن المنيب بجملته وكيفيته أعظم ، وإن كان هذا المجاهد أكثر عملاً ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فما سبق الصديق الصحابة بكثرة عمل ، وقد كان فيهم من هو أكثر صياماً وحجاً وقراءة وصلاة منه ، ولكن بأمر آخر قام بقلبه ، حتى إن أفضل الصحابة كان يسابقه ولا يراه إلا أمامه .

ولكن عبودية مجاهد نفسه على لذة الذنب والشهوة قد تكون أشق ، ولا يلزم من مشقتها تفضيلها فى الدرجة ، فأفضل الأعمال الإيمان بالله ، والجهد أشق منه وهو تاليه فى الدرجة ، ودرجة الصديقين أعلى من درجة المجاهدين والشهداء ، وفى مسند الإمام أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر الشهداء فقال : « إن أكثر شهداء أمتى لأصحاب القُرُش ، ورب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنبيته » (١) .

فصل

ومن علامات الإنابة: ترك الاستهانة بأهل الغفلة والخوف عليهم، مع فتحك باب الرجاء

(١) أحمد (١ / ٣٩٧) ، وقال الهيثمى فى المجمع (٥ / ٣٠٥) فى الجهاد ، باب : رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنبيته : « رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، والمظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات » .

لنفسك ، فترجو لنفسك الرحمة ، وتخشى على أهل الغفلة النعمة ، ولكن أرح لهم الرحمة . واخش على نفسك النعمة ، فإن كنت لا بد مستهيناً بهم ماقماً لهم ؛ لانكشاف أحوالهم لك ، ورؤية ما هم عليه ، فكن لنفسك أشد مقتاً منك لهم ، وكن أرحى لهم لرحمة الله منك لنفسك .

قال بعض السلف : لن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله ، ثم ترجع إلى نفسك فتكون لها أشد مقتاً .

وهذا الكلام لا يفقه معناه إلا الفقيه في دين الله ، فإن من شهد حقيقة الخلق ، وعجزهم وضعفهم وتقصيرهم ، بل تفریطهم ، وإضاعتهم لحق الله ، وإقبالهم على غيره ، وبيعهم حظهم من الله بأبخس الثمن من هذا العاجل الفاني - لم يجد بدأ من مقتهم ، ولا يمكنه غير ذلك البتة . ولكن إذا رجع إلى نفسه وحاله وتقديره ، وكان على بصيرة من ذلك : كان لنفسه أشد مقتاً واستهانة ، فهذا هو الفقيه .

وأما الاستقصاء في رؤية علل الخدمة : فهو التفتيش عما يشوبها من حظوظ النفس ، وتمييز حق الرب منها من حظ النفس . ولعل أكثرها - أو كلها - أن تكون حظاً لنفسك وأنت لا تشعر .

فلا إله إلا الله ، كم في النفوس من علل وأغراض وحظوظ تمنع الأعمال : أن تكون لله خالصة ، وأن تصل إليه ؟ وإن العبد ليعمل العمل حيث لا يراه بشر البتة ، وهو غير خالص لله ، ويعمل العمل والعيون قد استدراحت عليه نطاقاً ، وهو خالص لوجه الله ، ولا يميز هذا إلا أهل البصائر وأطباء القلوب العالمون بأدوائها وعللها .

فبين العمل وبين القلب مسافة . وفي تلك المسافة قُطَاعٌ تمنع وصول العمل إلى القلب ، فيكون الرجل كثير العمل وما وصل منه إلى قلبه محبة ولا خوف ولا رجاء ، ولا زهد في الدنيا ولا رغبة في الآخرة ، ولا نور يفرق به بين أولياء الله وأعدائه ، وبين الحق والباطل ، ولا قوة في أمره . فلو وصل أثر الأعمال إلى قلبه لاستنار وأشرف ، ورأى الحق والباطل ، ويميز بين أولياء الله وأعدائه ، وأوجب له ذلك المزيد من الأحوال .

ثم بين القلب وبين الرب مسافة ، وعليها قطاع تمنع وصول العمل إليه ، من كبر وإعجاب وإدلال ، ورؤية العمل ، ونسيان المنة ، وعلل خفية لو استقصى في طلبها لرأى العجب . ومن رحمة الله تعالى : سترها على أكثر العمال ، إذ لو رآوها وعابنوها لوقعوا فيما هو أشد منها ، من اليأس والقنوط والاستحسار ، وترك العمل ، وخمود العزم ،

وفتور الهمة ؛ ولهذا لما ظهرت « رعاية » أبى عبد الله الحارث بن أسد المحاسبى واشتغل بها العباد ، عطلت منهم مساجد كانوا يعمرونها بالعبادة والطبيب الحاذق يعلم كيف يطب النفوس ، فلا يعمر قصرأ ويهدم مصرأ .

فصل

قال (١) : « وإنما يستقيم الرجوع إليه حالاً بثلاثة أشياء : بالإياس من عملك ، وبمعاينة اضطرارك ، وشييم برق لطفه بك » .

الإياس من العمل يفسر بشيئين :

أحدهما : أنه إذا نظر بعين الحقيقة إلى الفاعل الحق ، والمحرك الأول ، وأنه لولا مشيئته لما كان منك فعل ، فمشيئته أوجبت فعلك لا مشيئتك - بقى بلا فعل ، فههنا تنفع مشاهدة القدر ، والفناء عن رؤية الأعمال .

والثاني : أن تياس من النجاة بعملك ، وترى النجاة إنما هى برحمته تعالى وعمله وفضله، كما فى الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال : « لن ينجى أحداً منكم عمله » . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدنى الله برحمة منه وفضل » (٢) فالمعنى يتعلق ببداية الفعل ، والثاني بغايته ومآله .

وأما معاينة الاضطرار : فإنه إذا أيس من عمله بداية ، وأيس من النجاة به نهاية ، شهد به فى كل ذرة منه ضرورة تامة إليه . وليست ضرورته من هذا الجهة وحدها .

بل من جميع الجهات . وجهات ضرورته لا تنحصر بعدد ، ولا لها سبب ، بل هو مضطر إليه بالذات ، كما أن الله عز وجل غنى بالذات ، فإن الغنى وصف ذاتى للرب ، والفقر والحاجة والضرورة وصف ذاتى للعبد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه :

والفقر لى وصف ذات لازم أبداً كما للغنى أبداً وصف له ذاتى وأما شييم برق لطفه بك : فإنه إذا تحقق له قوة ضرورية ، وأيس من عمله والنجاة به ، نظر إلى أطاف الله وشام برقها ، وعلم أن كل ما هو فيه وما يرجوه وما تقدم له : لطف من الله به ، ومنه

(١) أى صاحب المنازل .

(٢) مسلم (٢٨١٦ / ٧٦) فى صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى .

مَنْ بِهَا عَلَيْهِ ، وَصَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَيْهِ بِلا سببٍ مِنْهُ ، إِذْ هُوَ الْمُحْسِنُ بِالسَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ ، وَالْأَمْرُ لَهُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ ، وَهُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ . وَلَا رَبَّ سِوَاهُ (١) .

فصل

فى منزلة الرياضة

ومن منازل « إياك نعبد وإياك نستعين » : « منزلة الرياضة » .

هى تمرين النفس على الصدق والإخلاص .

قال صاحب المنازل : « هى تمرين النفس على قبول الصدق »

وهذا يراد به أمران : تمرينها على قبول الصدق إذا عرضه عليها فى أقواله وأفعاله وإرادته ، فإذا عرض عليها الصدق قبلته وانقادت له وأذعنت له .

والثانى : قبول الحق ممن عرضه عليه ، قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (٣٣) [الزمر] ، فلا يكفى صدقك ، بل لابد من صدقك وتصديقك للصادقين . فكثير من الناس يصدق ، ولكن يمنعه من التصديق كِبَرُ أو حسد ، أو غير ذلك .

قال : « وهى على ثلاث درجات : رياضه العامة ، وهى تهذيب الاخلاق بالعلم ، وتصفية الاعمال بالإخلاص ، وتوفير الحقوق فى المعاملة » .

أما تهذيب الاخلاق بالعلم : فالمراد به إصلاحها وتصفيها بموجب العلم ، فلا يتحرك بحركة ظاهرة أو باطنة إلا بمقتضى العلم ، فتكون حركات ظاهره وباطنه موزونة بميزان الشرع .

وأما تصفية الاعمال بالإخلاص : فهو تجريدها عن أن يشوبها باعث لغير الله ، وهى عبارة عن توحيد المراد ، وتجريد الباعث إليه .

وأما توفير الحقوق فى المعاملة : فهو أن تعطى ما أمرت به من حق الله وحقوق العباد كاملاً موفراً ، قد نَصَحَتْ فيه صاحب الحق غاية النصح ، وأرضيته كل الرضى ، ففرت بحمده لك وشكره .

ولما كانت هذه الثلاثة شاققة على النفس جداً : كان تكلفها رياضة ، فإذا اعتادها

(١) مدارج السالكين (١ / ٤٣٣ - ٤٤٠) .

صارت خلُقًا .

قال : « رياضة الخاصة : حسم التفرق ، وقطع الالتفات إلى المقام الذى جاوزه ، وإبقاء العلم يجرى مجراه » .

يريد بحسم التفرق : قطع ما يفرق قلبك عن الله بالجمعية عليه ، والإقبال بكليتك إليه ، حاضرًا معه بقلبك كله ، لا تلتفت إلى غيره .

وأما قطع الالتفات إلى المقام الذى جاوزه : فهو ألا يشتغل باستحسان علوم ذلك المقام ولذته واستحسانه ، بل يلهى عنه معرضاً مقبلاً على الله ، طالباً للزيادة ، خائفاً أن يكون ذلك المقام له حجاباً يقف عنده عن السير . فهمته حفظه . ليس له قوة ولا همة أن ينهض إلى ما فوقه . ومن لم تكن همته التقدم فهو فى تأخر ولا يشعر ، فإنه لا وقوف فى الطبيعة ، ولا فى السير ، بل إما إلى قدام ، وإما إلى وراء . فالسالك الصادق لا ينظر إلى ورائه . ولا يسمع النداء إلا من أمامه لا من ورائه .

وأما إبقاء العلم يجرى مجراه : فالذهاب مع داعى العلم أين ذهب به ، والجرى معه فى تياره أين جرى .

وحقيقة ذلك : الاستسلام للعلم ، وألا تعارضه بجمعية ، ولا ذوق ، ولا حال ، بل امض معه حيث ذهب ، فالواجب تسليط العلم على الحال ، وتحكيمه عليه ، وألا يعارض به .

وهذا صعب جداً إلا على الصادقين من أرباب العزائم ، فلذلك كان من أنواع الرياضة .

ومتى تمرنت النفس عليه وتعودته صار خلُقًا . وكثير من السالكين إذا لاحت له بارقة ، أو غلبه حال أو ذوق : خلى العلم وراء ظهره ، ونبذه وراء ظهره ، وحكّم عليه الحال . هذا حال أكثر السالكين ، وهى حال أهل الانحراف الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً ؛ ولهذا عظمت وصية أهل الاستقامة من الشيوخ بالعلم والتمسك به .

فصل

قال : « رياضة خاصة الخاصة : تجريد الشهود ، والصعود إلى الجمع ، ورفض المعارضات ، وقطع المعاوضات » .

أما تجريد الشهود ، فنوعان ؛ أحدهما : تجريده عن الالتفات إلى غيره . والثانى :

تجريدته عن رؤيته وشهوده .

وأما الصعود إلى الجمع : فيعنى به الصعود عن معانى التفرقة إلى الجمع الذاتى ، وهذا يحتمل أمرين :

أحدهما : أن يصعد عن تفرقة الأفعال إلى وحدة مصدرها .

والثانى : أن يصعد عن علائق الأسماء والصفات إلى الذات . فإن شهود الذات بدون علائق الأسماء والصفات عندهم هو حضرة الجمع ، وهذا موضع مزلة أقدام ، ومضلة أفهام ، لا بد من تحقيقه . فتقول :

التفرقة تفرقتان : تفرقة فى المفعولات ، وتفرقة فى معانى الأسماء والصفات .
والجمع جمعان : جمع فى الحكم الكونى ، وجمع ذاتى .

فالجمع فى الحكم الكونى : اجتماع المفعولات كلها فى القضاء والقدر والحكم .
والجمع الذاتى : اجتماع الأسماء والصفات فى الذات .

فالذات واحدة جامعة للأسماء والصفات .

والقدر : جامع لجميع المقضيات والمقدورات ، والشهود مترتب على هذا وهذا .

فشهود اجتماع الكائنات فى قضائه وقدره - وإن كان حقا - فهو لا يعطى إيمانا ، فضلا عن أن يكون أعلى مقامات الإحسان . والفناء فى هذا الشهود : غايته فناء فى توحيد الربوبية الذى لا ينفع وحده ، ولا بد منه .

وشهود اجتماع الأسماء والصفات ، فى وحدة الذات : شهود صحيح . وهو شهود مطابق للحق فى نفسه .

وأما الصعود عن شهود تفرقة الأسماء والصفات وعلائقها إلى وحدة الذات المجردة : فغاياته أن يكون صاحبه معذورا لضيق قلبه . وأما أن يكون محمودا فى شهوده ذاتا مجردة عن كل اسم وصفة وعن علائقها فكلا ولما .

وأى إيمان يعطى ذلك ؟ وأى معرفة ؟ وإنما هو سلب ونفى فى الشهود ، كالسلب والنفى فى العلم والاعتقاد ، فنسبته إلى الشهود كنسبة نفى الجهمية وسلبهم إلى الأخبار ، لكن الفرق بينهما : أن ذلك السلب فى العلم والاعتقاد ، مخالف للحق الثابت فى نفس الأمر ، وكذب على الله ، ونفى لما يستحقه من صفات كماله ونعوت جلاله ، ومعانى أسمائه الحسنى .

وأما هذا السلب : ففى الشعور به للصعود منه إلى الجمع الذاتى ، مع الإيمان به ، والاعتراف بشيئته ، فهذا لون وذاك لون .

والكمال شهود الأمر على ما هو عليه ، ويشهد الذات موصوفة بصفات الجلال ، منعوتة بنعوت الكمال . وكلما كثر شهوده لمعانى الأسماء والصفات كان أكمل .

نعم ، قد يعذر فى الفناء فى الذات المجردة ؛ لقوة الوارد ، وضعف المحل عن شهود معانى الأسماء والصفات .

فتأمل هذا الموضوع ، وأعطه حقه ، ولا يصدنك عن تحقيق ذلك ما يحيل عليه أرباب الفناء من الكشف والذوق . فإننا لا ننكره ، بل نقرّ به ، ولكن الشأن فى مرتبته ، وبالله التوفيق .

وأما رفض المعارضات : فيحتمل أمرين :

أحدهما : ما يعارض شهوده الجمعى من التفرقات ، وهو مراده .

والثانى : ما يعارض إرادته من الإرادات ، وما يعارض الله من المرادات ، وهذا أكمل من الأول ، وأعلى منه .

وأما قطع المعاوضات : فهو تجريد المعاملة عن إرادة المعارضة ، بل يجردها لذاته ، وأنه أهل أن يعبد ولو لم يحصل لعباده عوض منه . فإنه يستحق أن يعبد لذاته لا لعله ، ولا لعوض ولا لمطلوب . وهذا أيضاً موضع لا بد من تجريده .

فيقال : ملاحظة المعارضة ضرورية للعامل ، وإنما الشأن فى ملاحظة الأعضاض وتباينها ، فالمحب الصادق الذى قد تجرد عن ملاحظة عوض قد لاحظ أعظم الأعضاض ، وشمر إليها ، وهى قربه من الله ووصوله إليه ، واشتغاله به عما سواه ، والتنعيم بحبه ولذة الشوق إلى لقائه . فهذه أعضاض لا بد للخاصة منها ، وهى من أجل مقاصدهم وأغراضهم ، ولا تقدر فى مقاماتهم ، وتجريد عبودياتهم ، بل أكملهم عبودية أشدهم التفاتاً إلى هذه الأعضاض .

نعم طلب الأعضاض المنفصلة المخلوقة - من الجاه ، والمال ، والرياسة ، والملك - أو طلب الحور العين والقصور والولدان ، ونحو ذلك بالنسبة إلى تلك الأعضاض التى تطلبها الخاصة معلولة ، وهذا لا شك فيه إذا تجرد طلبهم لها .

أما إذا كان مطلوبهم الأعظم الذاتى : هو قربه والوصول إليه ، والتنعيم بحبه ، والشوق إلى لقائه ، وانضاف إلى هذا طلبهم لثوابه المخلوق المنفصل : فلا علة فى هذه

العبودية بوجه ما ، ولا نقص ، وقد قال النبي ﷺ : « حولها نذندن » (١) يعنى الجنة ، وقال : « إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ، فإنه وسط الجنة ، وأعلى الجنة ، وفوقه عرش الرحمن ، ومنه تفجر أنهار الجنة » (٢) .

ومعلوم أن هذا مسكن خاصة الخاصة ، وسادات العارفين . فسؤالهم إياه ليس علة فى عبوديتهم ، ولا قدحا فيها .

وقد استوفينا ذكر هذا الموضوع فى (كتاب سفر الهجرتين) عند الكلام على المقامات . ويحتمل أن يريد الشيخ بقطع المعاوضات : أن تشهد أن الله ما أعطاك شيئا معاوضة ، بل إنما أعطاك تفضلا وإحسانا ، لا لعوض يرجوه منك ، كما يكون عطاء العبد للعبد ، وإنما نتكلم فيما من العبد ، مما يؤمر بالتجرد عنه ، كتجرده عن التفرقة والمعاوضة ، فهذا أليق المعنيين بكلامه ، والله أعلم (٣) .

فصل

فى منزلة السماع

ومن منازل « إياك نعبد وإياك نستعين » : منزلة « السماع » .

وهو اسم مصدر كالنبات ، وقد أمر الله به فى كتابه ، وأثنى على أهله ، وأخبر أن البشرى لهم ، فقال تعالى : ﴿ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ﴾ [المائدة : ١٠٨] وقال ﴿ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ﴾ [التغابن : ١٦] ، وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْرَبًا ﴾ [النساء : ٤٦] ، وقال ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ (١٨) ﴾ [الزمر] ، وقال : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ [الاعراف : ٢٠٤] ، وقال : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المائدة : ٨٣] .

(١) أبو داود (٧٩٢) فى الصلاة ، باب : فى تخفيف الصلاة ، وابن ماجه (٩١٠) فى إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما يقال فى التشهد والصلاة على النبي ﷺ ، وقال فى الزوائد : « إسناده صحيح ، ورجاله ثقات » ، وأحمد (٤٧٤ / ٣) .

(٢) البخارى (٢٧٩٠) فى الجهاد ، باب : درجات المجاهدين فى سبيل الله ، والترمذى (٢٥٣٠) فى صفة الجنة ، باب : ما جاء فى صفة درجات الجنة ، وأحمد (٣٣٥ / ٢) .

(٣) مدارج السالكين (١ / ٤٧٥ - ٤٨١) .

وجعل الإسماع منه والسماع منهم دليلاً على علم الخير فيهم ، وعدم ذلك دليلاً على عدم الخير فيهم ، فقال : «وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ» (٢٣) ﴿ [الأنفال] .

وأخبر عن أعدائه : أنهم هجروا السماع ونهوا عنه ، فقال : «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ» ﴿ [فصلت : ٢٦] .

فالسماع رسول الإيمان إلى القلب وداعيه ومعلمه . وكما في القرآن من قوله : «أَفَلَا يَسْمَعُونَ» ، وقال : «أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا» الآية [الحج : ٤٦] .

فالسماع أصل العقل ، وأساس الإيمان الذي انبنى عليه . وهو رائده وجليسه ووزيره ، ولكن الشأن كل الشأن في المسموع . وفيه وقع خبط الناس واختلافهم ، وغلط منهم من غلط .

وحقيقة « السماع » تنبيه القلب على معاني المسموع . وتحريكه عنها : طلباً وهرباً وحباً وبغضاً ، فهو حادٍ يحدو بكل أحد إلى وطنه ومآلفه .

وأصحاب السماع ، منهم : من يسمع بطبعه ونفسه وهواه ، فهذا حظ من مسموعه : ما وافق طبعه .

ومنهم : من يسمع بحاله وإيمانه ومعرفته وعقله ، فهذا يفتح له من المسموع بحسب استعداده وقوته ومادته .

ومنهم : من يسمع بالله ، لا يسمع بغيره ، كما في الحديث الإلهي الصحيح : « في يسمع ، وبى يبصر » (١) ، وهذا أعلى سماعاً ، وأصح من كل أحد .

والكلام في « السماع » - مدحاً وذمماً - يحتاج فيه إلى معرفة صورة المسموع ، وحقيقته وسببه ، والباعث عليه ، وثمرته وغايته . فهذه الفصول الثلاثة يتحرر أمر « السماع » ويتميز النافع منه والضار ، والحق والباطل ، والمدح والمذموم .

فأما « المسموع » فعلى ثلاثة أضرب :

أحدها : مسموع يحبه الله ويرضاه ، وأمر به عبادته ، وأثنى على أهله ، ورضى عنهم به .

(١) البخارى (٦٥٠٢) في الرقاق ، باب : التواضع ، بلفظ : « كنت سمعه الذى يسمع به ... » أما لفظ : « في يسمع ، وبى يبصر ، ذكرها ابن حجر فى الفتح (١١ / ٣٤٤) .

الثانى : مسموع يبغضه ويكرهه ، ونهى عنه ، ومدح المعرضين عنه .

الثالث : مسموع مباح مأذون فيه ، لا يحبه ولا يبغضه ، ولا مدح صاحبه ولا ذمه ، فحكمه حكم سائر المباحات : من المناظر ، والمشام ، والمطعومات ، والملبوسات المباحة . فمن حرم هذا النوع الثالث فقد قال على الله ما لا يعلم ، وحرّم ما أحلّ الله . ومن جعله ديناً وقربةً يتقرب به إلى الله ، فقد كذب على الله ، وشرع ديناً لم يأذن به الله ، وضاهأ بذلك المشركين .

فصل

فأما النوع الأول : فهو السماع الذى مدحه الله فى كتابه ، وأمر به وأثنى أصحابه ، ودم المعرضين عنه ولعنهم . وجعلهم أضل من الأنعام سبيلاً ، وهم القائلون فى النار : ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [١٠] ﴿ [الملك] وهو سماع آياته المتلوّة التى أنزلها على رسوله . فهذا السماع أساس الإيمان الذى يقوم عليه بناؤه ، وهو على ثلاثة أنواع : سماع إدراك : بحاسة الأذن ، وسماع فهم وعقل ، وسماع فهم وإجابة وقبول . والثلاثة فى القرآن .

فأما سماع الإدراك : ففى قوله تعالى حكاية عن مؤمنى الجن قولهم : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ [١] ﴿ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ [الجن] ، وقوله : ﴿ يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى ﴾ [الاحقاف : ٣٠] ، فهذا سماع إدراك اتصل به الإيمان والإجابة وأما سماع الفهم : فهو المنفى عن أهل الإعراض والغفلة بقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ ﴾ [الروم : ٥٢] ، وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمَعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر : ٢٢] .

فالتخصيص ههنا لإسماع الفهم والعقل ، وإلا فالسمع العام الذى قامت به الحجة : لا تخصيص فيه ، ومنه قوله تعالى ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [الانفال : ٢٣] ﴿ أى لو علم الله فى هؤلاء الكفار قبولاً وانقياداً لأفهمهم ، وإلا فهم قد سمعوا سمع الإدراك ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ أى ولو أفهمهم لما انقادوا ولا انتفعوا بما فهموا ؛ لأن فى قلوبهم من داعى التولى والإعراض ما يمنعهم عن الانتفاع بما سمعوه .

وأما سماع القبول والإجابة : ففى قوله تعالى حكاية عن عباده المؤمنين : أنهم قالوا ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ [النور : ٥١] فإن هذا سمع قبول وإجابة مشر للطاعة .
 والتحقيق : أنه متضمن للأنواع الثلاثة ، وأنهم أخبروا بأنهم أدركوا المسموع وفهموه ، واستجابوا له .

ومن سمع القبول : قوله تعالى ﴿ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ٤٧] أى قابلون منهم مستجيبون لهم ، هذا أصح القولين فى الآية .

وأما قول من قال : عيون لهم وجواسيس ، فضعيف ، فإنه - سبحانه - أخبر عن حكمته فى تشييطهم عن الخروج : بأن خروجهم يوجب الخبال والفساد ، والسعى بين العسكر بالفتنة ، وفى العسكر من يقبل منهم ، ويستجيب لهم ، فكان فى إقعادهم عنهم لطفاً بهم ورحمة ، حتى لا يقعوا فى عنت القبول منهم .

أما اشتمال العسكر على جواسيس وعيون لهم : فلا تعلق له بحكمة التشييط والإقعاد . ومعلوم أن جواسيسهم وعيونهم منهم ، وهو - سبحانه - قد أخبر أنه أقعدهم لئلا يسمعوا بالفساد فى العسكر ، ولئلا يبغوهم الفتنة ، وهذه الفتنة إنما تندفع بإقعادهم ، وإقعاد جواسيسهم وعيونهم .

وأيضاً ، فإن الجواسيس إنما تسمى «عيوناً» هذا المعروف فى الاستعمال لا تسمى سماعين .
 وأيضاً ، فإن نظير قوله تعالى فى إخوانهم اليهود : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْأَلُونَ لِلْسُّحْتِ ﴾ [المائدة : ٤٢] أى قابلون له .

والمقصود : أن سماع خاصة الخاصة المقربين : هو سماع القرآن بالاعتبارات الثلاثة إدراكاً وفهماً ، وتدبراً ، وإجابة . وكل سماع فى القرآن مدح الله أصحابه وأثنى عليهم ، وأمر به أوليائه : فهو هذا السماع .

وهو سماع الآيات لا سماع الآيات ، وسماع القرآن لا سماع مزامير الشيطان ، وسماع كلام رب الأرض والسماء لا سماع قصائد الشعراء ، وسماع المرشد لا سماع القصائد ، وسماع الأنبياء والمرسلين لا سماع المغنين والمطربين .

فهذا السماع حاد يحدو القلوب ، إلى جوار علام الغيوب ، وسائق يسوق الأرواح إلى ديار الأفراح ، ومحرك يثير ساكن العزمات إلى أعلى المقامات وأرفع الدرجات ، ومناد ينادى للإيمان ، ودليل يسير بالركب فى طريق الجنان ، وداع يدعو القلوب بال مساء والصباح ، من قبل فائق الإصباح « حَى عَلَى الْفَلَّاحِ ، حَى عَلَى الْفَلَّاحِ » .

فلم يعدم من اختار هذا السماع إرشاداً لحجة ، وتبصرة لعبرة ، وتذكرة لمعرفة ، وفكرة فى آية ، ودلالة على رشد ، ورداً على ضلالة ، وإرشاداً من غى ، وبصيرة من عمى ، وأمرأ بمصلحة ، ونهياً عن مضرة ومفسدة ، وهداية إلى نور ، وإخراجاً من ظلمة ، وزجراً عن هوى ، وحثاً على تقى ، وجلاء لبصيرة ، وحياة لقلب ، وغذاء ودواء وشفاء ، وعصمة ونجاة ، وكشف شبهة ، وإيضاح برهان ، وتحقيق حق ، وإبطال باطل .

ونحن نرضى بحكم أهل الذوق فى سماع الآيات والقصائد ، ونناشدهم بالذى أنزل القرآن هدى وشفاء ونورا وحياة : هل وجدوا ذلك - أو شيئاً منه - فى الدف والمزمار ؟ ونغمة الشادن ومطربات الألحان ؟ والغناء المشتمل على تهيج الحب المطلق الذى يشترك فيه محب الرحمن ، ومحب الأوطان ، ومحب الإخوان ، ومحب العلم والعرفان ، ومحب الأموال والأثمان ، ومحب النسوان والمردان ، ومحب الصلبان . فهو يثير من قلب كل مشتاق ومحب لشيء ساكنه ، ويزعج قاطنه ، فيثور وجده ، ويبدو شوقه ، فيتحرك على حسب ما فى قلبه من الحب والشوق والوجد بذلك المحبوب كائنأ ما كان ؛ ولهذا تجد لهؤلاء كلهم ذوقاً فى السماع ، وحالا ووجداء وبكاء .

ويا لله العجب ! أى إيمان ونور وبصيرة وهدى ومعرفة تحصل باستماع آيات بألحان وتوقيعات . لعل أكثرها قيلت فيما هو محرم يبغضه الله ورسوله ، ويعاقب عليه : من غزل وتشبيب بمن لا يحل له من ذكر أو أنثى ؟ فإن غالب التغزل والتشبيب : إنما هو فى الصور المحرمة . ومن أندر النادر تغزل الشاعر وتشبيهه فى امرأته ، وأمته وأم ولده ، مع أن هذا واقع لكنه كالشعرة البيضاء فى جلد الثور الأسود ، فكيف يقع لمن له أدنى بصيرة وحياة قلب : أن يتقرب إلى الله ، ويزداد إيماناً وقرباً منه وكرامة عليه ، بالتذاه بما هو بغيض إليه ، مقيت عنده ، يمقت قائله والراضى به ؟ وتترقى به الحال حتى يزعم أن ذلك أنفع لقلبه من سماع القرآن والعلم النافع ، وسنة نبيه ﷺ ؟ ! .

يا لله ! إن هذا القلب مخسوف به ، مكمور به منكوس . لم يصلح لحقائق القرآن وأذواق معانيه ، ومطالعة أسراره ، فبلاه بقران الشيطان ، كما فى معجم الطبرانى وغيره - مرفوعاً وموقوفاً : « إن الشيطان قال : يارب ، اجعل لى قرآناً . قال : قرآنك الشعر . قال : اجعل لى كتاباً . قال كتابك الوشم . قال : اجعل لى مؤذناً . قال : مؤذذك المزمار ، قال : اجعل لى بيتاً . قال بيتك الحمام ، قال : اجعل لى مصائد . قال : مصائدك

(١) الطبرانى فى الكبير ٨ / ٢٤٥ (٧٨٣٧) ، وذكره الهيمى فى مجمع الزوائد (٨ / ١٢٢) فى الأدب ، باب : ما جاء فى الشعر والشعراء وقال : « رواء الطبرانى وفيه على بن يزيد الالهانى وهو ضعيف » .

النساء . قال اجعل لى طعاماً . قال طعامك ما لم يذكر عليه اسمى « (١) والله سبحانه وتعالى أعلم .

فصل

القسم الثانى من السماع :

ما يبغضه الله ويكرهه . ويمدح المعرض عنه . وهو سماع كل ما يضر العبد فى قلبه ودينه ، كسماع الباطل كله ، إلا إذا تضمن رده وإبطاله والاعتبار به وقصد أن يعلم به حسن ضده ، فإن الضد يظهر حسنة الضد ، كما قيل :

وإذا سمعتُ إلى حديثك زادنى حباله : سمعى حديث سواك

وكسماع اللغو الذى مدح التاركين لسماعه ، والمعرضين عنه بقوله : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ ﴾ [القصص : ٥٥] ، وقوله : ﴿ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ [الفرقان : ٧٢] .

قال محمد بن الحنفية : هو الغناء ، وقال الحسن أو غيره : أكرموا نفوسهم عن سماعه .

قال ابن مسعود « الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل » ، وهذا كلام عارف بأثر الغناء وثمرته ، فإنه ما اعتاده أحد إلا نافق قلبه وهو لا يشعر .

ولو عرف حقيقة النفاق وغايته لأبصره فى قلبه ، فإنه ما اجتمع فى قلب عبد قط محبة الغناء ومحبة القرآن إلا طردت إحداهما الأخرى ، وقد شاهدنا نحن وغيرنا نقل القرآن على أهل الغناء وسماعه ، وتبرمهم به ، وصياحهم بالقارئ إذا طول عليهم ، وعدم انتفاع قلوبهم بما يقرأه ، فلا تتحرك ولا تطرب ، ولا تهيج منها بواعث الطلب . فإذا جاء قرآن الشيطان فلا إله إلا الله ، كيف تخشع ستم الأصوات ، وتهدأ الحركات ، وتسكن القلوب وتطمئن ، ويقع البكاء والوجد ، والحركة الظاهرة والباطنة ، والسماحة بالاثمان والثياب ، وطيب السهر ، وتمنى طول الليل ، فإن لم يكن هذا نفاقاً فهو أخية النفاق وأساسه .

لكنه إطراق ساه لاهى	تلى الكتاب فاطرقوا ، لا خيفة
والله مارقصوا من أجل الله	وأتى الغناء فكالذباب ترقصوا
فمتى شهدت عبادة بملاهى	دُفٌّ ، ومزمار ، ونغمة

(١) الطبرانى فى الكبير ٨ / ٢٤٥ (٧٨٣٧) ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨ / ١٢٢) فى الأدب ، باب ما جاء فى الشعر والشعراء ، وقال : رواه الطبرانى ، وفيه على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف .

ثقل الكتاب عليهم لما رأوا
وعليهم خف الغنا لما رأوا
يا فرقة ماضراً دين محمد
سمعوا له رعداً وبرقاً إذ حوى
ورأوه أعظم قاطع للنفس عن
وأتى السماع موافقاً أغراضها
أين المساعد للهوى من قاطع
إن لم يكن خمر الجسوم . فإنه
فانظر إلى النشوان عند شرايه
وانظر إلى تمزيق ذا أثوابه
فاحكم بأى الخمرتين أحق الـ

تقييده بأوامر ونواهي
إطلاقه فى اللهو دون مناهي
وجتى عليه وملة إلا هي
زجراً وتخويفاً بفعل مناهي
شهواتها . ياويحها المتناهي
فلأجل ذاك غدا عظيم الجاه
أسبابه عند الجهول الساهي
خمر العقول مماثل ومضاهي
وانظر إلى النشوان عند تلاهي
من بعد تمزيق الفؤاد اللاهي
تحريم والتأثيم عند الله

وكيف يكون السماع الذى يسمعه العبد بطبعه وهواه ، أنفع له من الذى يسمعه بالله
ولله وعن الله ؟ فإن زعموا أنهم يسمعون هذا السماع الغنائى الشعرى كذلك . فهذا غاية
اللبس على القوم ، فإنه إنما يسمع بالله وعن الله ما يحبه الله ويرضاه ؛ ولهذا قلنا : إنه
لا يتحرر الكلام فى هذه المسألة إلا بعد معرفة صورة المسموع وحقيقته ومرتبته ، فقد جعل
الله لكل شىء قدراً ، ولن يجعل الله من شربه ونصيبه وذوقه ووجده من سماع الآيات
البيئات ، كمن نصيبه وشربه وذوقه ووجده من سماع الغناء والآيات .

ومن أعجب العجائب : استدلال من استدل على أن هذا السماع من طريق القوم ،
وأنه مباح : بكونه مستلذاً طبعاً ، تلذذ النفوس ، وتستروح إليه ، وأن الطفل يسكن إلى
الصوت الطيب ، والجمل يقاسى تعب السير ومشقة الحمولة ، فيهون عليه بالخداء ، وبأن
الصوت الطيب نعمة من الله على صاحبه ، وزيادة فى خلقه ، وبأن الله ذم الصوت
الفظيع ، فقال ﴿ **إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتُ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ (١٩)** ﴾ [لقمان] وبأن الله وصف نعيم أهل
الجنة ، فقال فيه : ﴿ **فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ (١٥)** ﴾ [الروم] . وأن ذلك هو السماع الطيب ،
فكيف يكون حراماً وهو فى الجنة ؟ وبأن الله تعالى ما أذن لشىء كآذنه - أى كاستماعه -
لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن . وبأن أبا موسى الأشعرى استمع النبي ﷺ إلى صوته ،

وأثنى عليه بحسن الصوت ، وقال : « لقد أوتى هذا مزماراً من مزامير آل داود » (١) فقال له أبو موسى : « لو علمت أنك استمعت لحبرته لك تحببها » أى زينتته لك وحستته ، وبقوله ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم » (٢) وبقوله ﷺ : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » (٣) والصحيح : أنه من التغنى بمعنى تحسين الصوت . وبذلك فسره الإمام أحمد - رحمة الله - فقال : يحسنه بصوته ما استطاع .

وبأن النبي ﷺ أقر عائشة على غناء القيتين يوم العيد . وقال لأبى بكر : « دعهما ، فإن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا أهل الإسلام » (٤) .

وبأنه ﷺ أذن فى العرس فى الغناء وسماه لهواً ، وقد سمع رسول الله ﷺ الحداء . وأذن فيه . وكان يسمع أنساً والصحابة ، وهم يرتجزون بين يديه فى حفر الخندق :

نحسن الذين بايعوا محمد على الجهاد ما بقينا أبدا
ودخل مكة والمرتجز يرتجز بين يديه بشعر عبد الله بن رواحة ، وحدا به الحادى فى
منصرفه من خبير ، فجعل يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينتنا علينا
إن الذين قد بغوا علينا
ونحن إن صيح بنا . أتينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
وثبت الأقدام إن لاقينا
إذا أرادوا فتنة أبينا
وبالصياح عوّلوا علينا

ونحن عن فضلك ما استغنيا

(١) البخارى (٥٠٤٨) فى فضائل القرآن ، باب : حُسن الصوت بالقراءة للقرآن ، ومسلم (٧٩٣ / ٢٣٦) فى صلاة المسافرين ، باب : استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، والترمذى (٣٨٥٥) فى المناقب ، باب : فى مناقب أبى موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٢) البخارى معلقاً (الفتح ١٣ / ٥١٨) وأبو داود (١٤٦٨) فى الصلاة ، باب : استحباب الترتيل فى القراءة ، والنسائى (١٠١٥) فى الافتتاح ، باب : تزين القرآن بالصوت ، وابن ماجه (١٣٤٢) فى إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : فى حسن الصوت بالقرآن ، وأحمد (٢٨٣ / ٤) .

(٣) البخارى (٧٥٢٧) فى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : « وَأَسْبِرُوا قَوْلَكُمْ وَأَجْهَرُوا بِهِ » وأبو داود (١٤٧٣) فى الصلاة ، باب : استحباب الترتيل فى القراءة ، بمعناه .

(٤) البخارى (٩٥٢) فى العيدين ، باب : سنة العيدين لأهل الإسلام ، وابن ماجه (١٨٩٨) فى النكاح ، باب : الغناء والدف ، وأحمد (٦ / ١٨٦ ، ١٨٧) كلهم دون لفظه : « وأهل الإسلام » .

فدعا لقائله .

وسمع قصيدة كعب بن زهير ، وأجازه ببردة .

واستنشد الأسود بن سريع قصائد حمدَ بها ربه .

واستنشد من شعر أمية بن أبى الصلت مائة قافية .

وأشده الأعشى شيئاً من شعره فسمعه .

وصدقَ ليبدأً فى قوله .

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

ودعا لحسان أن يؤيده الله بروح القدس ما دام ينافح عنه ، وكان يعجبه شعره . وقال

له : « أهجهم ، وروح القدس معك » (١) .

وأشده عائشة قول أبى كبير الهذلى :

ومبرأ من كل غُبرِ حيضة وفساد مرضعة وداء مُغِيل

وإذا نظرت إلى أسيرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل

وقالت : « أنت أحق بهذا البيت » فسرَّ بقولها .

وبأن ابن عمر رضي الله عنهما رخص فيه ، وعبد الله بن جعفر ، وأهل المدينة ، وبأن كذا

وكذا ولياً لله حضوره وسمعوه ، فمن حرمه فقد قدح فى هؤلاء السادة القدوة الاعلام .

وبأن الإجماع منعقد على إباحة أصوات الطيور المطربة الشجية ، فلذة سماع صوت

الآدمى أولى بالإباحة ، أو مساوية .

وبأن السماع يحدو روح السامع وقلبه إلى نحو محبوبه ، فإن كان محبوبه حراماً كان

السماع معيناً له على الحرام ، وإن كان مباحاً كان السماع فى حقه مباحاً ، وإن كانت محبته

رحمانية كان السماع فى حقه قرينة وطاعة ؛ لأنه يحرك المحبة الرحمانية ويقويها ويهيئها .

وبأن التذاذ الأذن بالصوت الطيب كالتذاذ العين بالمنظر الحسن ، والشم بالروائح

الطيبة ، والشم بالطعوم الطيبة ، فإن كان هذا حراماً كانت جميع هذه اللذات والإدراكات

محرمة .

(١) البخارى (٤١٢٣ ، ٤١٢٤) فى المغارى ، باب : مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ، ومسلم (٢٤٨٦ / ١٥٣) فى

فضائل الصحابة ، باب : فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنها ، وأحمد (٢٨٦ / ٤) .

فالجواب : أن هذه حَيِّدة عن المقصود ، وروغان عن محل النزاع ، وتعلق بما لا متعلق به ، فإن جهة كون الشيء مستلذاً للحاسة ملائماً لها ، لا يدل على إباحته ولا تحريمه ، ولا كراهته ولا استحبابه ؛ فإن هذه اللذة تكون فيما فيه الأحكام الخمسة : تكون فى الحرام ، والواجب ، والمكروه ، والمستحب ، والمباح . فكيف يستدل بها على الإباحة من يعرف شروط الدليل ، ومواقع الاستدلال ؟ .

وهل هذا إلا بمنزلة من استدل على إباحة الزنا بما يجده فاعله من اللذة ، وأن لذته لا ينكرها من له طبع سليم ، وهل يستدل بوجود اللذة والملازمة على حل اللذيذ الملائم أحد؟ وهل خلت غالب المحرمات من اللذات ؟ وهل أصوات المعازف التى صرح عن النبى ﷺ بتحريمها ، وأن فى أمته من سيستحلها بأصح إسناد (١) ، وأجمع أهل العلم على تحريم بعضها . وقال جمهورهم : بتحريم جملتها - إلا لذينة تلذذ السمع ؟ وهل فى التذاذ الجمل والطفل بالصوت الطيب دليل على حكمه : من إباحة ، أو تحريم ؟

وأعجب من هذا : الاستدلال على الإباحة بأن الله خلق الصوت الطيب ، وهو زيادة نعمة منه لصاحبه .

فيقال : والصورة الحسنة الجميلة ، أليست زيادة فى النعمة ، والله خالقها ، ومعطى حسنها ؟ أفيدل ذلك على إباحة التمتع بها ، والالتذاذ على الإطلاق بها ؟ وهل هذا إلا مذهب أهل الإباحة الجارين مع رسوم الطبيعة ؟

وهل فى ذم الله لصوت الحمار ما يدل على إباحة الأصوات المطربات بالنغمات الموزونات ، والألحان اللذيذات ، من الصور المستحسنات ، بأنواع القصائد المنغمات ، بالدفوف والشبابات ؟ ! .

وأعجب من هذا : الاستدلالُ على الإباحة بسماع أهل الجنة ، وما أجدر صاحبه أن يستدل على إباحة الخمر بأن فى الجنة خمراً ، وعلى حل لباس الحرير بأن لباس أهلها حرير ، وعلى حلّ أواني الذهب والفضة والتحلّى بهما للرجال : بكون ذلك ثابتاً وجود النعيم به فى الجنة .

فإن قال : قد قام الدليل على تحريم هذا ، ولم يقم على تحريم السماع .

قيل : هذا استدلال آخر غير استدلال بإباحته لأهل الجنة ، فعلم أن استدلالكم بإباحته لأهل الجنة استدلال باطل ، لا يرضى به محصل .

(١) البخارى (٥٥٩٠) فى الأشربة ، باب : ما جاء فىمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه .

وأما قولكم : « لم يقم دليل على تحريم السماع » .

فيقال لك: أى السماعات تعنى ؟ وأى السموعات تريد؟ فالسماعات والسموعات منها : المحرم ، والمكروه ، والمباح ، والواجب ، والمستحب ، فعين نوعاً يقع الكلام فيه نفيًا وإثباتًا .

فإن قلت : سماع القصائد ، قيل لك : أى القصائد تعنى ؟ ما مُدح به الله ورسوله ودينه وكتابه ، وهجى به أعداؤه ؟ .

فهذه لم يزل المسلمون يروونها ويسمعونها ويتدارسونها ، وهى التى سمعها رسول الله ﷺ وأصحابه وأئاب عليها ، وحرص حسناً عليها ، وهى التى غرَّت أصحاب السماع الشيطانى ، فقالوا : تلك قصائد ، وسماعنا قصائد ، فنعن إذن . والسنة كلام ، والبدعة كلام ، والتسييح كلام ، والغيبة كلام ، والدعاء كلام ، والقذف كلام ، ولكن هل سمع رسول الله ﷺ وأصحابه سماعكم هذا الشيطانى المشتمل على أكثر من مفسدة مذكورة فى غير هذا الموضع ، وقد أشرنا فيما تقدم إلى بعضها ؟ .

ونظير هذا : ماغرمهم من استحسانه ﷺ الصوت الحسن بالقرآن ، وأذنه له وإذنه فيه ، ومحبة الله له .

فنفقلوا هذا الاستحسان إلى صوت النسوان والمردان وغيرهم ، بالغناء المقرون بالمعازف والشاهد ، وذكر القَدِّ والنهد والخصر ، ووصف العيون وفعلها ، والشعر الأسود ، ومحاسن الشباب ، وتوريد الخدود ، وذكر الوصل والصد ، والتجنى والهجران ، والعتاب والاستعطاف ، والاشتياق ، والقلق والفراق ، وما جرى هذا المجرى . مما هو أفسد للقلب من شرب الخمر ، بما لا نسبة بينهما ، وأى نسبة لمفسدة سكر يوم ونحوه إلى سكرة العشق التى لا يستفيق الدهر صاحبها إلا فى عسكر الهالكين ، سلباً حريباً ، أسيراً قتيلاً؟ .

وهل تقاس سكرة الشراب بسكرة الأرواح بالسماع ؟ وهل يظن بحكيم أن يحرم سكرًا لمفسدة فيه معلومة ، ويبيح سكرًا مفسدته أضعاف أضعاف مفسدة الشراب ؟ حاشا أحكم الحاكمين .

فإن نازعوا فى سكر السماع ، وتأثيره فى العقول والأرواح ، خرجوا عن الذوق والحس ، وظهرت مكابرة القوم ، فكيف يحمى الطبيب المريض عما يشوش عليه صحته ، ويبيح له ما فيه أعظم السقم ؟ والمنصف يعلم أنه لا نسبة بين سقم الأرواح بسكر الشراب ، وسقمها بسكر السماع ، وكلامنا مع واجد لا فاقد . فهو المقصود بالخطاب .

وأعجب من هذا : استدلالكم على إباحة السماع - المركب مما ذكرنا من الهيئة الاجتماعية - بغناء بنتين صغيرتين دون البلوغ ، عند امرأة صبية فى يوم عيد وفرح ، بأبيات من أبيات العرب ، فى وصف الشجاعة والحروب ، ومكارم الاخلاق والشيم . فأين هذا من هذا ؟ .

والعجب أن هذا الحديث من أكبر الحجج عليهم ، فإن الصديق الأكبر رضي الله عنه سُمى ذلك « مزموراً من مزامير الشيطان » ، وأقره رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه التسمية ، ورخص فيه لجويريتين غير مكلفتين ، ولا مفسدة فى إنشادهما ، ولا استماعهما . أفيدل هذا على إباحة ما تعملونه وتعلمونه من السماع المشتمل على ما لا يخفى ؟ فياسبحان الله ، كيف ضلت العقول والأفهام ؟ .

وأعجب من هذا كله : الاستدلال على إباحته بما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الهداء المشتمل على الحق والتوحيد ، وهل حرم أحد مطلق الشعر ، وقوله واستماعه ؟ فكم فى هذا التعلق ببيوت العنكبوت ؟ .

وأعجب من هذا : الاستدلال على إباحته بإباحة أصوات الطيور اللذيذة . وهل هذا إلا من جنس قياس الذين قالوا : ﴿ إِنَّمَا يَبِيعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ [البقرة : ٢٧٥] وأين أصوات الطيور إلى نغمات الغيد الحسان ، والأوتار والعيدان ، وأصوات أشباه النساء من المردان ، والغناء بما يحدو الأرواح والقلوب ، إلى مواصلة كل محبوبة ومحبوب ؟ وأين الفتنة بهذا إلى الفتنة بصوت القمري والبلبل والهزاز ونحوها ؟ .

بل نقول : لو كانا سواء لكان اتخاذ هذا السماع قرينة وطاعة تستنزل به المعارف والأذواق والمواجيد ، وتحرك به الأحوال بمنزلة التقرب إلى الله بأصوات الطيور ، ومعاذ الله أن يكونا سواء .

والذى يفصل النزاع فى حكم هذه المسألة ثلاث قواعد ، من أهم قواعد الإيمان والسلوك ، فمن لم يبن عليها فبناؤه على شفا جُرْف هار :

القاعدة الأولى :

أن الذوق والحال والوجد: هل هو حاكم أو محكوم عليه ، فيحكم عليه بحاكم آخر ، ويتحاكم إليه ؟ .

فهذا منشأ ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحة ، حيث جعلوه حاكماً ، فتحاكموا إليه فيما يسوغ ويمتنع ، وفيما هو صحيح وفساد ، وجعلوه محكماً للحق

والباطل، فنبذوا لذلك موجب العلم والنصوص ، وحكموا فيها الأذواق والأحوال والمواجيد ، فعظم الأمر ، وتفاقم الفساد والشر ، وطمست معالم الإيمان والسلوك المستقيم ، وانعكس السير ، وكان إلى الله ، فصيروه إلى النفوس ، فالتاس المحجوبون عن أذواقهم يعبدون الله ، وهؤلاء يعبدون نفوسهم .

ومن العجب : أنهم دخلوا في أنواع الرياضات والمجاهدات والزهد ، ليتجردوا عن شهوات النفوس وحفظها ، فانتقلوا من شهوات إلى شهوات أكبر منها ، ومن حظوظ إلى حظوظ أخط منها . وكان حالهم في شهوات نفوسهم التي انتقلوا عنها أكمل ، وحال أربابها خير من حال هؤلاء ؛ لأنهم لم يعارضوا بها العلم ، ولا قدموها على النصوص ، ولا جعلوها ديناً وقرية ، ولا ازدروا من أجلها العلم وأهله . والشهوات التي انتقلوا إليها جعلوها أعلى ما يشمرون إليها ، فهي قبلة قلوبهم ، فهم حولها عاكفون ، واقفون مع حظوظهم من الله ، فانون بها عن مراد الله منهم ، الناس يعبدون الله ، وهم يعبدون أنفسهم ، عائبون على أهل الحظوظ والشهوات ومزدرون لهم . وهم أعظم الناس حظوظاً . وإنما زهدوا في حظ إلى حظ أعلى منه ، وإنما تركوا شهوة لشهوة أخط .

فليتدبر اللبيب هذا الموضع في نفسه وفي غيره ، فكل ما خالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته ، مالا كان ، أو رياسة ، أو صورة ، أو حالا ، أو ذوقاً ، أو وجداً .

ثم من قدمه على مراد الله فهو أسوأ حالا عن عرف أنه نقص ومحنة ، وأن مراد الله أولى بالتقديم منه ، فهو يتوب منه كل وقت إلى الله .

ثم إنه وقع من تحكيم الذوق من الفساد مالا يعلمه إلا الله ، فإن الأذواق مختلفة في أنفسها ، كثيرة الألوان ، متباينة أعظم التباين ، فكل طائفة لهم أذواق وأحوال ومواجيد ، بحسب معتقداتهم وسلوكهم .

فالقائلون بوحدة الوجود لهم ذوق وحال ووجد في معتقدتهم بحسبه ، والنصارى لهم ذوق في النصرانية بحسب رياضتهم وعقائدهم ، وكل من اعتقد شيئاً أو سلك سلوكاً - حقاً كان أو باطلاً - فإنه إذا ارتاض وتجرد ، لزمه . وتمكن من قلبه ، وبقي له فيه حال وذوق ووجد . فيذوق من توزن الحقائق إذن ويعرف الحق من الباطل .

وهذا سيد أهل الأذواق والمواجيد ، والكشوف والأحوال ، من هذه الأمة المحدث المكاشف - عمر رضي الله عنه - لا يلتفت إلى ذوقه ووجدته ومخاطباته في شيء من أمور الدين ،

حتى يشد عنه الرجال والنساء والأعراب . فإذا أخبروه عن رسول الله ﷺ بشيء لم يلتفت إلى ذوقه ، ولا إلى وجده وخطابه ، بل يقول : « لو لم نسمع بهذا لقضينا بغيره » ، ويقول : « أيها الناس ، رجل أخطأ وامرأة وأصابت » ، فهذا فعل الناصح لنفسه وللأمة ﷺ ، ليس كفعل من غش نفسه والدين والأمة .

القاعدة الثانية :

أنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال ، أو حال من الأحوال ، أو ذوق من الأذواق . هل هو صحيح أو فاسد ؟ وحق أو باطل ؟ وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله وعند عباده المؤمنين ، وهى وحى الذى تتلقى أحكام التوازل والأحوال والواردات منه . وتعرض عليه وتوزن به ، فما زكاه منها وقبله ورجحه وصححه فهو المقبول ، وما أبطله وردده فهو الباطل المردود ، ومن لم يبين على هذا الأصل علمه وسلوكه وعمله ، فليس على شيء من الدين ، وإن وإن . وإنما معه خدع وغرور : ﴿ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [النور] .

القاعدة الثالثة :

إذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء هل هو الإباحة أو التحريم ؟ فليتنظر إلى مفسدته وثمرته وغايته ، فإن كان مشتملا على مفسدة راجحة ظاهرة ، فإنه يستحيل على الشارع الأمر به أو إباحته ، بل العلم بتحريمه من شرعه قطعى ، ولا سيما إذا كان طريقاً مفضيا إلى ما يغضب الله ورسوله موصلا إليه عن قرب ، وهو رقية لهورائد وبريد . فهذا لا يشك في تحريمه أولو البصائر ، فكيف يظن بالحكيم الخبير أن يحرم مثل رأس الإبرة من المسكر ؛ لأنه يسوق النفس إلى السكر الذى يسوقها إلى المحرمات ثم يبيح ما هو أعظم منه سَوْقاً للنفس إلى الحرام بكثير ؟ فإن الغناء - كما قال ابن مسعود رقية - هو « رقية الزنا » ، وقد شاهد الناس أنه ما عاناه صبي إلا وفسد ، ولا امرأة إلا وبغت ، ولا شاب إلا وإلا ، ولا شيخ إلا وإلا . والعيان من ذلك يغنى عن البرهان ، ولا سيما إذا جمع هيئة تحذوا النفوس أعظم حدوا إلى المعصية والفجور ، بأن يكون على الوجه الذى ينبغى لأهله ، من المكان والإمكان ، والعشراء والإخوان ، وآلات المعازف : من اليراع ، والدُّف ، والأوتار والعيديان . وكان القَوَال شادنا شجى الصوت ، لطيف الشمائل من المردان أو النسوان ، وكان القول فى العشق والوصال ، والصد والهجران .

ودارت كؤوس الهوى بينهم
فكلُّ على قدر مشروبه
فمالوا سكارى ، وسكاراً من
وجار على القوم ساقبهم
فمزق منهم قلوباً غدت
فلم يستفيقوا إلى أن أتى
أجيبوا . فكل امرئ منكم
هنالك تعلم من حماة
وبالله لا بد قبل اللقا
لا بد تصحو فإما هنا
فلمست ترى فيهم صاحيا
وكل أجاب الهوى الداعيا
تناول أم الهوى خاليا
ولم يؤثروا غيره ساقيا
لباسا عليه يرى ضافيا
إليهم منادى اللقا داعيا
على حاله ربّه لاقيا
شربت مع القوم ، أم صافيا ؟
ستعلم ذا إن تك واعيا
وإما هناك فكن راضيا

فصل

وإذا لم يكن بُدُّ من المحاكمة إلى الذوق ، فهلم نحاكمك إلى ذوق لانكره نحن ولا أنت ، غير هذه الأذواق التي ذكرناها .

فالقلب يعرض له حالتان : حالة حزن وأسف على مفقود ، وحالة فرح ورضا بوجود ، وله بمقتضى هاتين الحالتين عبوديتان .

وله بمقتضى الحالة الأولى : عبودية الرضاء ، وهى للسابقين . والصبر ، وهى لأصحاب اليمين .

وله بمقتضى الحالة الثانية : عبودية الشكر . والشاكرون فيها أيضاً نوعان :

سابقون ، وأصحاب يمين . فاقتطعت النفس والشيطان عن هاتين العبوديتين ، بصوتين أحمقين فاجرين ، هما للشيطان لا للرحمن : صوت الندب والنياحة عند الحزن وفوات المحبوب ، وصوت اللهو والمزمار والغناء عند الفرح وحصول المطلوب ، فعوضه الشيطان بهذين الصوتين عن تينك العبوديتين .

وقد أشار النبى ﷺ إلى هذا المعنى بعينه فى حديث أنس رضي الله عنه : « إنما نهيتُ عن

صوتين أحمقين ، فاجرين : صوت ويلٍ عند مصيبة ، وصوت مزمار عند نعمة « (١) .

ووافق ذلك راحة من النفس وشهوة ولذة ، وسرّت فيها تلك الرقائق حتى تعبد بها من قلّ نصيبه من النور النبوي ، وقلّ مشربه من العين المحمدية ، وانضاف ذلك إلى صدق وطلب وإرادة مضادة لشهوات أهل الغنى وأهل البطالة ، ورأوا قساوة قلوب المنكرين لطريقتهم ، وكثافة حجبهم ، وغلظة طباعهم ، وثقل أرواحهم ، وصادف ذلك تحريكا لسواكنهم ، وانقيادا للواعج الحب ، وإزعاجاً للنفوس إلى أوطانها الأولى ، ومعاهدها التي سببت منها ، والنفوس الطالبة المرتاضة السائرة لا بد لها من محرك يحركها ، وحادٍ يحدوها ، وليس لها من حادى القرآن عوض عن حادى السماع .

فتركب من هذه الأمور : إثثار منهم للسماع ، ومحبة صادقة له ، تزول الجبال عن أماكنها ولا تفارق قلوبهم ، إذ هو مثير عزماتهم ومحرك سواكنهم ، ومزعج بواطنهم .

فدواء صاحب مثل هذا الحال : أن ينقل بالتدرج إلى سماع القرآن بالأصوات الطيبة ، مع الإمعان فى تفهم معانيه ، وتدبر خطابه قليلا قليلا ، إلى أن ينخلع من قلبه سماع الآيات ، ويلبس محبة سماع الآيات ، ويصير ذوقه وشربه وحاله ووجدته فيه . فحينئذ يعلم هو من نفسه : أنه لم يكن على شيء ، ويتمثل حينئذ بقول القائل :

وكنت أرى أن قد تناهى بى الهوى إلى غاية ما فوقها لى مطلب

فلما تلاقينا وعاينت حسنها تيقنت أنى إنما كنت السعب

ومنافاة النوح للصبر والغناء للشكر أمر معلوم بالضرورة من الدين ، لا يمتري فيه إلا أبعد الناس من العلم والإيمان ، فإن الشكر هو الاشتغال بطاعة الله لا بالصوت الأحق الفاجر ، الذى هو للشيطان . وكذلك النوح ضد الصبر ، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فى النائحة - وقد ضربها حتى بدا شعرها - وقال : « لا حرمة لها ، إنها تأمر بالجزع ، وقد نهى الله عنه . وتنهى عن الصبر ، وقد أمر الله به ، وتفتن الحى وتؤذى الميت ، وتبيع عبرتها ، وتبكى شجوا غيرها » .

ومعلوم عند الخاصة والعامة أن فتنه سماع الغناء والمعازف أعظم من فتنه النوح بكثير ، والذى شاهدناه - نحن وغيرنا - وعرفناه بالتجارب أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهب فى قوم ، وفشت فيهم ، واشتغلوا لها ، إلا سلط الله عليهم العدو وبلوا بالقحط والجذب

(١) الترمذى (١٠٠٥) فى الجنائز ، باب : ما جاء فى الرخصة فى البكاء على الميت ، وقال : « حديث حسن » .

وولاية السوء ، والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر ، والله المستعان .

ولا تستطل كلامنا في هذه المنزلة ، فإن لها عند القوم شأنًا عظيمًا .

وأما قولهم : « من أنكر على أهله فقد أنكر على كذا وكذا ولي لله » فحجة عامية ، نعم إذا أنكر أولياء الله على أولياء الله كان ماذا ؟ فقد أنكر عليهم من أولياء الله من هو أكثر منهم عدداً ، وأعظم عند الله وعند المؤمنين منهم قدراً ، وأقرب بالقرون المفضلة عهداً . وليس من شرط ولي الله العصمة ، وقد تقاتل أولياء الله في صفين بالسيوف ، ولما سار بعضهم إلى بعض كان يقال : سار أهل الجنة إلى أهل الجنة ، وكونُ ولي الله يرتكب المحظور والمكروه متأولاً أو عاصياً لا يمنع ذلك من الإنكار عليه ، ولا يخرججه عن أصل ولاية الله . وهيئات هيئات أن يكون أحد من أولياء الله المتقدمين حضر هذا السماع المحدث المبتدع ، المشتغل على هذه الهيئة التي تفتن القلوب ، أعظم من فتنة المشروب ، وحاشا أولياء من ذلك ، وإنما السماع الذي اختلف فيه مشايخ القوم : اجتماعهم في مكان خال من الأغيار يذكرون الله ، ويتلون شيئاً من القرآن ، ثم يقوم بينهم قوال ينشدهم شيئاً من الأشعار المزهدة في الدنيا ، المرغبة في لقاء الله ومحبته ، وخوفه ورجائه ، والدار الآخرة ، وينبههم على بعض أحوالهم من يقظة أو غفلة ، أو بُعد أو انقطاع ، أو تأسف على فائت ، أو تدارك لفارط ، أو وفاء بعهد ، أو تصديق بوعد ، أو ذكر قلق وشوق ، أو خوف فرقة أو صد ، وما جرى هذا المجرى .

فهذا السماع الذي اختلف فيه القوم ، لا سماع المكاء والتصدية ، والمعازف والخمريات ، وعشق الصور من المردان والنسوان ، وذكر محاسنها ووصالها وهجرانها ، فهذا لو سئل عنه من سئل من أولى العقول لقضى بتحريمه ، وعلم أن الشرع لا يأتي بإباحته ، وأنه ليس على الناس أضر منه ، ولا أفسد لعقولهم وقلوبهم وأديانهم وأموالهم وأولادهم وحریمهم منه ، والله أعلم .

فصل

قال صاحب المنازل : « السماع على ثلاث درجات : سماع العامة ؛ وهو ثلاثة أشياء : إجابة زجر الوعيد رغبة ، وإجابة دعوة الوعد جهداً ، وبلوغ مشاهدة المنة استبصاراً » .
الوعيد: يكون على ترك المأمور وفعل المحظور، وإجابة داعيه: هو العمل بالطاعة.
وقوله : « رغبة » يعنى امتثالاً لكون الله تعالى أمر ونهى وأوعد .

وحقيقة الرجاء : الخوف والرجاء ، فيفعل ما أمر به على نور الإيمان ، راجياً للثواب، ويترك ما نهى عنه على نور الإيمان خائفاً من العقاب .

وفى الرغبة فائدة أخرى ؛ وهى أن فعله يكون فعل راغب مختار ، لا فعل كاره ، كأنما يساق إلى الموت وهو ينظر .

وأما إجابة الوعد جهداً : فهو امتثال الأمر طلباً للوصول إلى الموعد به ، باذلاً جهده فى ذلك ، مستفرغاً فيه قواه .

وأما بلوغ مشاهدة المنة استبصاراً : فهو تنبيه السامع فى سماعه إلى أن جميع ما وصله من خير فمن منة الله عليه ، وبفضله عليه من غير استحقاق منه ، ولا بذل عوض استوجب به ذلك . كما قال تعالى : ﴿ يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَل لَّا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات] وكذلك يشهد أن ما زوى عنه من الدنيا ، أو ما لحقه منها من ضرر وأذى فهو منةٌ - أيضاً - من الله عليه من وجوه كثيرة، ويستخرجها الفكر الصحيح ، كما قال بعض السلف : « يا بن آدم ، لا تدرى أى النعمتين عليك أفضل : نعمته فيما أعطاك ، أو نعمته فيما زوى عنك ؟ » ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « لا أبالى على أى حال أصبحت أو أمسيت ، إن كان الغنى ، إن فيه للشُّكْرِ ، وإن كان الفقر ، إن فيه للصَّبْرِ » وقال بعض السلف : « نعمته فيما زوى عنى من الدنيا أعظم من نعمته فيما بسط لى منها ، إنى رأيتُه أعطاهما قوما فاغتروا » .

إذا عمَّ بالسراء أعقب شكرها وإن مسَّ بالضراء أعقبها الأجر

وما منهما إلا له فيه نعمة تضيق بها الأوهام والبرُّ والبحر

فإن قلت : فهل يشهد منته فيما لحقه من المعصية والذنب ؟

قلت : نعم . إذا اقترن بها التوبة النصوح ، والحسنات الماحية ، كانت من أعظم المن عليه .

فصل

قال : « وسماع الخاصة : ثلاثة أشياء ؛ شهود المقصود فى كل رمز ، والوقوف على الغاية فى كل حين ، والخلاص من التلذذ بالترقى » .

والمقصود فى كل رمز : هو الرب تبارك وتعالى ، فإن المسموع كله يُعرَف به وبصفاته

وأسمائه ، وأفعاله وأحكامه ، ووعده وعيده ، وأمره ونهيه ، وعدله وفضله ، وهذا الشهود ينال بالسمع بالله ولله وفى الله ومن الله .

أما السماع به : فألا يسمع وفيه بقية من نفسه ، فإن كانت فيه بقية قطعها كمال تعلقه بالمسموع ، فيكون سماعه بقيوميته مجرداً من التفاته إلى نفسه .

وأما السماع له : فإن يجرد النفس فى السماع من كل إرادة تراحم مراد الله منه ، وتجمع قوى سمعه على تحصيل مراد الله من المسموع .

وأما السماع فيه : فشان آخر ؛ وهو تجريد ما لا يليق نسبته إلى الحق من وصف ، أو سمة أو نعت ، أو فعل ، مما هو لائق بكماله ، فيثبت له ما يليق بكماله من المسموع ، وينزعه عما لا يليق به .

وهذا الموضوع لم يتخلص فيه إلا الراسخون فى العلم والمعرفة بالله ، وأضل الله عنه أهل التحريف والتعطيل ، والتشبيه والتمثيل : ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة] .

وأما السماع منه : فإنما يتصور بواسطة . فهو سماع مقيد . وأما المطلق : فلا مطعم فيه فى عالم الفناء ، إلا لمن اختصه الله برسالاته وبكلامه ، ولكن السماع لكلامه كالسماع منه ، فإنه كلامه الذى تكلم به حقاً ، فمن سمعه فليقدر نفسه كأنه يسمعه من الله .

هذا هو السماع من الله ، لا سماع أرباب الخيال ، ودعوى المحال ، القائل أحدهم : نادانى فى سرى ، وخاطبنى ، وقال لى : يا ليت شعرى من المنادى لك ؟ ومن المخاطب ، يا مخدوع يا مغرور ؟ فما يدريك ، أنداء شيطانى ، أم رحمانى ؟ وما البرهان على أن المخاطب لك هو الرحمن ؟

نعم ، نحن لا ننكر النداء والخطاب والحديث ، وإنما الشأن فى المنادى المخاطب المحدث ، فهأنا تسكب العبرات .

وبالجمل ، فمن قرئ عليه القرآن فليقدر نفسه كأنما يسمعه من الله يخاطبه به ، فإذا حصل له - مع ذلك - السماع به وله وفيه ، ازدحمت معانى المسموع ولطائفه وعجائبه على قلبه ، وازدلفت إليه بأبهما يبدأ ، فما شئت من علم وحكمة ، وتعرف وبصيرة ، وهداية وغيرة .

وأما الوقوف على الغاية فى كل حين : فهو التطلب والسفر إلى الغاية المقصودة

بالمسموع الذى جعل وسيلة إليها ، وهو الحق - سبحانه - فإنه غاية كل مطلب : ﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَىٰ ﴾ [النجم] ، وليس وراء الله مرمى ، ولا دونه مستقر ، ولا تَقَرُّ العين بغيره البتة ، وكل مطلوب سواه فظل زائل ، وخيال مفارق مائل ، وإن تمتع به صاحبه فمتاع الغرور .

وأما الخلاص من التلذذ بالتفرق : فالتفرق فى معانى المسموع ، وتنقل القلب فى منازلها يوجب له لذة ، كما هو المؤلف فى الانتقال ، فليتخلص من لذة تفرقه التى هى حظه ، إلى الجمعية على المسموع به وله ومنه .

ولم يقل الشيخ : « من التفرق » فإن المسموع إنما يدرك معناه ويفهم بالتفرق لتنوعه ، ولكن ليتخلص من لذته لا منه ؛ لئلا يكون مع حظه ، وهذا من لطف أحوال السامعين المخلصين .

فصل

قال : « وسماع خاصة الخاصة : سماع ينفى العلل عن الكشف ، ويصل الأبد إلى الأزل ، ويرد النهايات إلى الأول » .

فالكشف : هو مكافحة القلب لحقيقة المسموع . وعلله أمران :

أحدهما : الشبه التى تنتفى بهذه المكافحة ، فلا تبقى معها شبهة ، فهذا هو عين اليقين .

والثانى : نفى الوسائط بين السامع والمسموع ، فيغيب بمسموعه عنها ، ويفنى عن شهودها ، ويفنى عن شهود فئائه عنها ، بحيث يشهده هو المسمع لا الوساطة وهو الهادى ، فمنه الإسماع ، ومنه الهداية ، ومنه الابتداء ، وإليه الانتهاء .

وأما وصله الأبد إلى الأزل : فهذا إن - أخذ على ظاهره - فهو محال ؛ لأن الأبد والأزل متقابلان تقابل التناقض ، فيصالح أحدهما إلى الآخر عين المحال ، وإنما مراده : أن ما يكون فى الأبد موجوداً مشهوداً فقد كان فى الأزل معلوماً مقدراً ، فعاد حكم الأبد إلى الأزل علماً وحقيقة ، وصار الأزلى أدياً ، كما كان الأبدى أزلياً فى العلم والحكم .

وإيضاح ذلك : أن الأبد ظهر فيه ما كان كامناً فى الأزل خافياً ، فانتهى الأمر كله إلى علمه وحكمه وحكمته ، وذلك أزلى . وهذا رد النهايات إلى الأول ، فتصير الخاتمة هى

عين السابقة ، والله تعالى هو الاول والآخر ، وكل ما كان ويكون آخراً فمردود إلى سابق علمه وحكمه ، فرجع الأبد إلى الأزل ، والنهايات إلى الاول ، والله أعلم (١) .

فصل

فى الغناء والآلات

ومن مكاييد عدو الله ومصايدہ ، التى كاد بها من قَلَّ نصيبه من العلم والعقل والدين ، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين : سماع المكاء ، والتصدية ، والغناء بالآلات المحرمة ، الذى يصدُّ القلوب عن القرآن ، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان . فهو قرآن الشيطان ، والحجاب الكثيف عن الرحمن ، وهو رقية اللواط والزنا ، وبه ينالُ العاشق الفاسق من معشوقه غاية المنى . كاد به الشيطان النفوس المبطله ، وحسنه لها مكرأ منه وغرورا ، وأوحى إليها الشبه الباطلة على حسنه فقبلت وحيه واتخذت لأجله القرآن مهجورا ، فلو رأيتهم عند ذيك السماع وقد خشعت منهم الأصوات ، وهدأت منهم الحركات ، وعكفت قلوبهم بكليتها عليه ، وانصبت انصبابه واحدة إليه ، فتمايلوا له ولا كتمايل النشوان ، وتكسروا فى حركاتهم ورقصهم ، أرايت تكسر المخانيث والنسوان ؟ ويحق لهم ذلك ، وقد خالط خماره النفوس ، ففعل فيها أعظم ما يفعله حميا الكؤوس . فلغير الله ، بل للشيطان ، قلوب هناك تمزق ، وأثواب تشقق ، وأمواى فى غير طاعة الله تنفق ، حتى إذا عمل السكر فيهم عمله ، وبلغ الشيطان منهم أمينته وأمله ، واستفزهم بصوته وحيه ، وأجلب عليهم برجله وحيه ، وخز فى صدورهم وخزا ، وأزهم إلى ضرب الأرض بالأقدام أزا ، فطورا يجعلهم كالحمير حول المدار ، وتارة كاللدباب ترقص وسيط الديار .

فيارحمنا للسقوف والأرض من ذلك تلك الأقدام ، وبأسواتنا من أشباه الحمير والأنعام ، وبإشمامة أعداء الإسلام بالدين يزعمون أنهم خواص الإسلام . قضا حياتهم لذة وطربا ، واتخذوا دينهم لهوا ولعبا ، مزامير الشيطان أحب إليهم من استماع سور القرآن ، لو سمع أحدهم القرآن من أوله إلى آخره لما حررك له ساكنا ، ولا أزعج له قاطنا ، ولا أثار فيه وجدا ، ولا قدح فيه من لواعج الشوق إلى الله زندا ، حتى إذا تلى عليه قرآن الشيطان ،

وَوَلَّجَ مَزْمُورُهُ سَمْعَهُ ، تَفَجَّرَتْ يَنَابِيعُ الْوَجْدِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ فَجَرَّتْ ، وَعَلَى أَقْدَامِهِ فَرَقَصَتْ ، وَعَلَى يَدَيْهِ فَصَفَقَتْ ، وَعَلَى سَائِرِ أَعْضَائِهِ فَاهْتَزَّتْ وَطَرِبَتْ ، وَعَلَى أَنْفَاسِهِ فَتَصَاعَدَتْ ، وَعَلَى زَقَرَاتِهِ فَتَزَايَدَتْ ، وَعَلَى نِيرَانِ أَشْوَاقِهِ فَاشْتَعَلَتْ . فَيَا أَيُّهَا الْفَاتِنُ الْمَفْتُونُ ، وَالْبَائِعُ حَظَّهُ مِنَ اللَّهِ بِنُصِيِّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ صَفْقَةَ خَاسِرٍ مَغْبُورٍ ، هَلْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْجَانُ ، عِنْدَ سَمَاعِ الْقُرْآنِ ؟ وَهَذِهِ الْأَذْوَاقُ وَالْمُوَاجِدُ ، عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ؟ وَهَذِهِ الْأَحْوَالُ السَّنِّيَّاتُ ، عِنْدَ تِلَاوَةِ السُّورِ وَالْآيَاتِ ؟ وَلَكِنْ كُلُّ امْرئٍ يَصْبُو إِلَى مَا يَنْبَسِيهِ ، وَيَمِيلُ إِلَى مَا يَشَاكِلُهُ ، وَالْجِنْسِيَّةُ عِلَّةُ الضَّمِّ قَدْرًا وَشَرْعًا ، وَالْمَشَاكِلَةُ سَبَبُ الْمِيلِ عَقْلًا وَطَبْعًا ، فَمِنْ أَيْنَ هَذَا الْإِخَاءِ وَالنَّسَبِ ؟ لَوْلَا التَّلَقُّ مِنَ الشَّيْطَانِ بِأَقْوَى سَبَبٍ . وَمِنْ أَيْنَ هَذِهِ الْمَصَالِحَةُ الَّتِي أَوْقَعَتْ فِي عَقْدِ الْإِيمَانِ وَعَهْدِ الرَّحْمَنِ خِلَلًا ؟ ﴿ أَلَتَّخَذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف] ولقد أحسن القائل :

تلى الكتاب فأطرقوا لا خيفة	لكنه إطراق ساء لاهى
وأتى الغناء فكالحمير تناهقوا	والله ما رقصوا لأجل الله
دف ومزمار ونغمة شادين	فمتى رأيت عبادة بملاهى؟
ثقل الكتاب عليهم لما رأوا	تقييده بأوامر ونواهى
سمعوا له رعداً وبرقا إذ حوى	زجرا وتخويفا بفعل مناهى
ورأوه أعظم قاطع للنفس عن	شهواتها يا ذبحها المتناهى
وأتى السماع موافقاً أغراضها	فلأجل ذاك غدا عظيم الجاه
أين المساعد للهوى من قاطع	أسبابه عند الجهول الساهى ؟
إن لم يكن خمر الجسوم فإنه	خمر العقول مماثل ومضاهى
فانظر إلى النشوان عند شرايه	وانظر إلى النسوان عند ملاهى
وانظر إلى تمزيق ذا أثوابه	من بعد تمزيق الفؤاد اللاهى

واحكم فأى الخمرتين أحق بالتحريم ، والتأثيم عند الله ؟
وقال آخر :

برئنا إلى الله من معشر	بهم مرض من سماع الغنا
وكم قلت يا قوم أنتم على	شفاجر ما به من بنا

شفا جرف تحته هوة إلى درك كم به من عنا ؟
وتكرار ذا النصح منا لهم لنعذر فيهم إلى ربنا
فلما استهانوا بتبنيها رجعنا إلى الله فى أمرنا
فعضنا على سنة المصطفى وماتوا على تتنا تتنا

ولم يزل أنصار الإسلام وأئمة الهدى ، تصيح بهؤلاء من أقطار الأرض ، وتُحذّر من سلوك سبيلهم ، واقتفاء آثارهم ، من جميع طوائف الملة .

قال الإمام أبو بكر الطرطوسى فى خطبة كتابه ، فى تحريم السماع :

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، ونسأله أن يرينا الحق حقا فتبعه ، والباطل باطلا فنَجْتَبِهْ ، وقد كان الناس فيما مضى يستسر أحدهم بالمعصية إذا واقعها ، ثم يستغفر الله ويتوب إليه منها ، ثم كثر الجهل ، وقل العلم ، وتناقص الأمر ، حتى صار أحدهم يأتى المعصية جهاراً ، ثم ازداد الأمر إدياراً ، حتى بلغنا أن طائفة من إخواننا المسلمين - وفقنا الله وإياهم - استزلهم الشيطان ، واستغوى عقولهم فى حب الأغاني واللهاو ، وسماع الطقطقة والتفير ، واعتقدته من الدين الذى يقربهم إلى الله وجاهرت به جماعة المسلمين وشاقت سبيل المؤمنين ، وخالفت الفقهاء والعلماء وحملة الدين ، ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء] ، فرأيت أن أوضح الحق ، وأكشف عن شبه أهل الباطل ، بالحجج التى تضمنها كتاب الله ، وسنة رسوله ، وأبدأ بذكر أقاويل العلماء الذين تدور الفتيا عليهم فى أقاصى الأرض ودانيتها ، حتى تعلم هذه الطائفة أنها قد خالفت علماء المسلمين فى بدعتها ، والله ولى التوفيق .

ثم قال : أما مالك فإنه نهى عن الغناء ، وعن استماعه ، وقال : « إذا اشترى جارية فوجدتها مغنية كان له أن يردها بالعيب » .

وسئل مالك - رحمه الله - عما يُرخص فيه أهل المدينة من الغناء ؟ فقال : « إنما يفعله عندنا الفسّاق » .

قال : وأما أبو حنيفة : فإنه يكره الغناء ، ويجعله من الذنوب .

وكذلك مذهب أهل الكوفة : سُفيان ، وحمّاد ، وإبراهيم ، والشّعبي ، وغيرهم ،

لا اختلاف بينهم فى ذلك ، ولا نعلم خلافاً أيضاً بين أهل البصرة فى المنع منه .

قلت : مذهب أبى حنيفة فى ذلك من أشدّ المذاهب ، وقوله فيه أغلظُ الأقوال . وقد صرح أصحابه بتحريم سماع الملاهى كلها ، كالمزمار ، والدّف ، حتى الضرب بالقضيب ، وصرحوا بأنه معصية ، يوجب الفسق ، وترد به الشهادة ، وأبلغ من ذلك أنهم قالوا : إن السماع فسقٌ ، والتلذذ به كفرٌ ، هذا لفظهم ، ورووا فى ذلك حديثاً لا يصح رفعه .

قالوا : ويجب عليه أن يجتهد فى ألا يسمعه إذا مر به ، أو كان فى جواره .

وقال أبو يوسف فى دار يسمع منها صوت المعازف والملاهى : « ادخل عليهم بغير إذنهم ؛ لأن النهى عن المنكر فرض ، فلو لم يجز الدخول بغير إذن لامتنع الناس من إقامة الفرض » .

قالوا : ويتقدم إليه الإمام إذا سمع ذلك من داره ، فإن أصر حسبه أو ضربه سياطا ، وإن شاء أزعجه عن داره .

وأما الشافعى : فقال فى كتاب أدب القضاء : « إن الغناء لهو مكروه ، يشبه الباطل والمحال ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته » .

وصرح أصحابه العارفون بمذهبه بتحريمه ، وأنكروا على من نسب إليه حله ، كالقاضى أبى الطيب الطبرى ، والشيخ أبى إسحاق ، وابن الصباغ .

قال الشيخ أبو إسحاق فى التنبيه : ولا تصح - يعنى الإجارة - على منفعة محرمة ، كالغناء والزمر ، وحمل الخمر ، ولم يذكر فيه خلافاً .

وقال فى المهذب : ولا يجوز على المنافع المحرمة ؛ لأنه محرم ، فلا يجوز أخذ العوض عنه كالميتة والدم .

فقد تضمن كلام الشيخ أموراً .

أحدها : أن منفعة الغناء بمجرد منفعة محرمة .

الثانى : أن الاستئجار عليها باطل .

الثالث : أن أكل المال به أكل مال بالباطل ، بمنزلة أكله عوضاً عن الميتة والدم .

الرابع : أنه لا يجوز للرجل بذلّ ماله للمغنى ، ويحرم عليه ذلك ، فإنه بذلّ ماله فى مقابلة محرم ، وأن بذله فى ذلك كبذله فى مقابلة الدم والميتة .

الخامس : أن الزمر حرام

وإذا كان الزمر ، الذى هو أخف آلات اللهو ، حراما ، فكيف بما هو أشد منه ؟ كالعود ، والطنبور ، واليراع . ولا ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف فى تحريم ذلك ، فأقل ما فيه أنه من شعار الفساق وشاربى الخمر .

وكذلك قال أبو زكريا النووى فى روضته :

القسم الثانى : أن يغنى ببعض آلات الغناء ، بما هو من شعار شاربى الخمر ، وهو مطرب كالطنبور والعود والصنج ، وسائر المعازف ، والأوتار . يحرم استعماله ، واستماعه . قال : وفى اليراع وجهان ، صحح البغوى التحريم .

ثم ذكر عن الغزالى الجواز . قال : والصحيح تحريم اليراع ، وهو الشبابة .

وقد صنف أبو القاسم الدولعى كتابا فى تحريم اليراع .

وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح الإجماع على تحريم السماع ، الذى جمع الدف والشبابة والغناء ، فقال فى فتاويه :

وأما إباحة هذا السماع وتحليله ، فليعلم أن الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت ، فاستماع ذلك حرام ، عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين . ولم يثبت عن أحد - ممن يعتقد بقوله فى الإجماع والاختلاف - أنه أباح هذا السماع والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعى إنما نقل فى الشبابة منفردة ، والدف منفردا ، فمن لا يحصل ، أولا يتأمل ، ربما اعتقد خلافا بين الشافعيين فى هذا السماع الجامع هذا الملامى ، وذلك وهم بين من الصائر إليه ، تنادى عليه أدلة الشرع والعقل ، مع أنه ليس كل خلاف يستروح إليه ، ويعتمد عليه ، ومن تتبع ما اختلف فيه العلماء ، وأخذ بالرخص من أقاويلهم ، ترزق أو كاد . قال : وقولهم فى السماع المذكور : إنه من القربان والطاعات ، قول مخالف لإجماع المسلمين ، ومن خالف إجماعهم فعليه ما فى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١١٥) [النساء] .

وأطال الكلام فى الرد على هاتين الطائفتين اللتين بلاء الإسلام منهم : المحللون لما حرم الله ، والمتقربون إلى الله بما يباعدهم عنه .

والشافعى وقدماء أصحابه ، والعارفون بمذهبه من أغلظ الناس قولاً فى ذلك .

وقد تواتر عن الشافعى أنه قال : « خلفت ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة ، يسمونه التغيير ، يصدون به الناس عن القرآن » .

فإن كان هذا قوله في التغيير ، وتعليه : أنه يصد عن القرآن ، وهو شعر يزهد في الدنيا ، يغنى به مغن ، فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطح أو مخدة على توقيع غناه ، فليت شعري ما يقول في سماع التغيير عنده كتفلة في بحر ، قد اشتمل على كل مفسدة ، وجمع كل محرم ، فالله بين دينه كل متعلم مفتون ، وعابد جاهل .

قال سفيان بن عيينة : « كان يقال : احذروا فتنة العالم الفاجر ، والعابد الجاهل ، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون » .

ومن تأمل الفساد الداخل على الأمة وجده من هذين المفتونين .

وأما مذهب الإمام أحمد : فقال عبد الله ابنه : « سألت أبي عن الغناء ؟ فقال : الغناء ينبت السفاق في القلب ، لا يعجبني » ثم ذكر قول مالك : « إنما يفعله عندنا الفساق » .

قال عبد الله : « وسمعت أبي يقول : سمعت يحيى القطان يقول : لو أن رجلاً عمل بكل رخصة ، بقول أهل الكوفة في النيذ ، وأهل المدينة في السماع ، وأهل مكة في المتعة ، لكان فاسقاً » .

قال أحمد : وقال سليمان التيمي : « لو أخذت برخصة كل عالم ، أو زلة كل عالم ، اجتمع فيك الشر كله » .

ونص على كسر آلات اللهو كالطنبور وغيره ، إذا رآها مكشوفة ، وأمكنه كسرها وعنه في كسرها إذا كانت مغطاة تحت ثيابه وعلم بها روايتان منصوصتان .

ونص في أيتام ورثوا جارية مغنية ، وأرادوا بيعها ، فقال : « لا تباع إلا على أنها ساذجة ؛ فقالوا : إذا بيعت مغنية ساوت عشرين ألفاً أو نحوها ، وإذا بيعت ساذجة لا تساوي ألفين ؛ فقال : لا تباع إلا على أنها ساذجة » .

ولو كانت منفعة الغناء مباحة لما فوت هذا المال على الأيتام .

وأما سماعه من المرأة الأجنبية ، أو الأمرد فمن أعظم المحرمات ، وأشدّها فساداً للدين .

قال الشافعي رحمه الله : « وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها ، فهو سفیه ترد شهادته » وأغلظ القول فيه . وقال : « هو ديانة ، فمن فعل ذلك كان ديوثاً » .

قال القاضي أبو الطيب : « وإنما جعل صاحبها سفياً ؛ لأنه دعا الناس إلى الباطل ، ومن دعا الناس إلى الباطل كان سفياً فاسقاً » .

قال : وكان الشافعى يكره التغيير ، وهو الطقطقة بالقضيب ، ويقول : « وضعت الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن » .

قال : « وأما العود والطنبور وسائر الملاهى فحرام ، ومستمعه فاسق ، واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما » .

قلت : يريد بهما إبراهيم بن سعد ، وعبيد الله بن الحسن . فإنه قال : « وما خالف فى الغناء إلا رجلان : إبراهيم بن سعد ، فإن الساجى حكى عنه : أنه كان لا يرى به بأسا ، والثانى : عبيد الله بن الحسن العنبرى ، قاضى البصرة ، وهو مطعون فيه » .

قال أبو بكر الطرطوسى : وهذه الطائفة مخالفة لجماعة المسلمين ؛ لأنهم جعلوا الغناء ديناً وطاعة ، ورأت إعلانه فى المساجد والجوامع ، وسائر البقاع الشريفة ، والمشاهد الكريمة ، وليس فى الأمة من رأى هذا الرأى .

قلت : ومن أعظم المنكرات : تمكينهم من إقامة هذا الشعار الملعون هو وأهله فى المسجد الأقصى ، عشية عرفة ، وقيموه أيضاً فى مسجد الخيف أيام منى ، وقد أخرجناهم منه بالضرب والنفى مراراً ، ورأيتهم يقيمونه بالمسجد الحرام نفسه ، والناس فى الطواف ، فاستدعيت حزب الله وفرقنا شملهم ، ورأيتهم يقيمونه بعرفات ، والناس فى الدعاء ، والتضرع ، والابتهاج والضجيج إلى الله ، وهم فى هذا السماع الملعون باليراع والدف والغناء .

فإقرار هذه الطائفة على ذلك فسق يقدر فى عدالة من أقرهم ومنصبه الدينى .

وما أحسن ما قال بعض العلماء وقد شاهد هذا وأفعالهم :

ألا قل لهم قول عبد نصوح	وحق النصيحة أن تستمع
متى علم الناس فى ديننا	بأن الغناء سنة تتبع ؟
وأن يأكل المرء أكل الحما	ر ويرقص فى الجمع حتى يقع ؟
وقالوا سكرنا بحب الإله	وما أسكر القوم إلا القضع
كذلك البهائم إن أشبعت	يرقصها ريبها والشيع
ويسكره النأى ثم الغنا	وَيَس لَو تَلَيْتَ مَا انْصَدَع
فيا للعقول ويا للنهى	ألا منكر منكم للبدع ؟
تهان مساجدنا بالسما	ع وتكرم عن مثل ذلك البيع ؟

وقال آخر ، وأحسن ما شاء :

ذهب الرجال وحال دون مجالهم
 زعموا بأنهم على آثارهم
 لبسوا الدلوق مرقعا وتشفوا
 قطعوا طريق السالكين وغوروا
 عمروا ظواهرهم بأثواب التقى
 إن قلت قال الله قال رسوله
 أو قلت قد قال الصحابة، والأولى
 أو قلت قال الآل آل المصطفى
 أو قلت قال الشافعى وأحمد
 أو قلت قال صحابهم من بعدهم
 ويقول قلبى قال لى عن سره
 عن حضرتى عن فكرتى عن خلوتى
 عن صفو وقتى عن حقيقة مشهدى
 دعوى إذا حققتها ألفيتها
 تركوا الحقائق والشرائع واقتدوا
 جعلوا المرأ فتحاً وألفاظ الخنا
 نبذوا كتاب الله خلف ظهورهم
 جعلوا السماع مطية لهواهم
 هو طاعة هو قرربة هو سنة
 شيخ قديم صادمم بتحليل
 هجروا له القرآن والأخبار
 ورأوا سماع الشعر أنفع للفتى
 تالله ما ظفر العدو بمثلها
 زمر من الأوباش والأنذال
 ساروا ، ولكن سيرة البطال
 كتشف الأقطاب والأبدال
 سبل الهدى بجهالة وضلال
 وحشوا بواطنهم من الأدغال
 همزوك همز المنكر المتغالى
 تبعوهم فى القول والأعمال
 صلى عليه الله أفضل آك
 وأبو حنيفة والإمام العالى
 فالكل عندهم كشبه خيال
 عن سر سرى عن صفا أحوالى
 عن شاهدى عن واردى عن حالى
 عن سر ذاتى عن صفات فعالى
 القاب زور لفقت بمحال
 بظواهر الجهال والضلال
 شطحا وصالوا صولة الإدلال
 نبذ المسافر فضلة الأكال
 وغلوا فقالوا فيه كل محال
 صدقوا لذك الشيخ ذى الإضلال
 حتى أجابوا دعوة المحتال
 والآثار إذ شهدت لهم بضلال
 من أوجه سبع لهم بتوال
 من مثلهم واخيبة الآمال

فأتى بذا الشرك المحيط الغالى
 الاثواب والأديان والأحوال
 شغلا به عن سائر الأشغال
 عنها وسار القوم ذات شمال
 صما وعمياناً ذوى إهمال
 فأطالها عدوه فى الأثقال
 عشر ، فخفف أنت ذو إملال
 ضحك بلا أدب ولا إجمال
 خشعت له الأصوات بالإجلال
 ك الشيخ من مترنم قوال
 طرب وأشواق لنيل وصال
 والأحوال لا أهلا بذى الأحوال
 ماذا دهاهم من قبيح فعال
 سكر المدام وذا بلا إشكال
 نالت من الخسران كل منال
 كتلاعب الصبيان فى الأحوال
 والله لن يرضوا بذى الأفعال
 سرا وجهرا عند كل جدال ؟
 هذا السماع فذاك دين محال
 فسنوا الشرائع تكتفوا بسؤال
 بين من الشيطان للأندال
 وينال فيه حيلة المحتال
 بالحق ، دين الرسل لا بضلال
 الأذان من أقواهم بمقال

نصب الحبال لهم فلم يقعوا بها
 فإذا بهم وسط العرين ممزقى
 لا يسمعون سوى الذى يهوونه
 ودعوا إلى ذات اليمين فأعرضوا
 خروا على القرآن عند سماعه
 وإذا تلا القارى عليهم سورة
 ويقول قائلهم أطلت وليس ذا
 هذا وكم لغو وكم صخب وكم
 حتى إذا قام السماع لديهم
 وامتدت الأعناق تسمع وحى ذا
 وتحركت تلك الرؤوس وهزها
 فهنالك الأشواق والأشجان
 تالله لو كانوا صحاة أبصروا
 لكنما سكر السماع أشد من
 فإذا هما اجتمعا لنفس مرة
 يا أمة لعبت بدين نبيها
 أشتممو أهل الكتاب بدينكم
 كم ذا نُعيرُ منهم بفريقكم
 قالوا لنا دين عبادة أهله
 بل لا تجيء شريعة بجوازه
 لو قلمو فسق ، ومعصية ، وتز
 ليصد عن وحى الإله ودينه
 كنا شهدنا أن ذا دين أتى
 والله منهم قد سمعنا ذا إلى

فسخت عقود الدين فسخ فصال
 فيه تفصله من الأوصال
 حيل وتلبيس بلا إقلال
 وعلى حرام الله بالإحلال
 وعلى الظلوم بضد تلك الحال
 فى القلب والتحويل ذو إعمال
 تبغى من الأفعال والأقوال
 غير اسمها واللفظ ذو إجمال
 عة لفظه واحتل على الأبدال
 هذا زناً وانكح رضى البسال
 بعد الزوم وذاك ذو إشكال
 يا مبحنة الأديان بالمحتال
 طلقا ولا تستحى من إبطال
 فإذا غلبت فلج فى الإشكال
 الوراثة ثم ابلع جميع المال
 حتى تحوز الإرث للأموال
 إبطال همك تحظ بالإبطال
 وهذا موضع الإشكال
 رزق هنى من ضعيف الحال
 والقول قولك فى نفاذ المال
 مثل السوائب ربة الإهمال
 فى الأصل لم تحتج إلى إبطال
 هلكوا فخذ منه بلا مكيال
 فشروطها صارت إلى اضمحلال

وقام ذاك القول بالحيل التى
 جعلته كالثوب المهلهل نسجه
 ما شئت من مكر ومن خدع ومن
 فاحتل على إسقاط كل فريضة
 واحتل على المظلوم يقلب ظالما
 واقلب وحوّل فالتحويل كله
 إن كنت تفهم ذا ظفرت بكل ما
 واحتل على شرب المدام وسمها
 واحتل على أكل الربا واهجر سنا
 واحتل على الوطاء الحرام ولا تقل
 واحتل على حل العقود وفسخها
 إلا على المحتال فهو طبيبها
 واحتل على نقض الوقوف، وعودها
 فكر وقدر ثم فصل بعد ذا
 واحتل على الميراث ، فانزعه م
 قد أثبتوا نسباً وحصرأ فيكم
 واعمد إلى تلك الشهادة واجعل ال
 فالحصر إثبات ونفى غير معلوم
 واحتل على مال اليتيم فإنه
 لاسوطه تخشى ولا من سيفه
 واحتل على أكل الوقوف فإنها
 فأبو حنيفة عنده هى باطل
 فالمال مال ضائع أربابه
 وإذا تصح بحكم قاض عادل

مقصودها فالكل فى إهمال
 فاسأل بهم ذا خبرة بالحال
 العدل فى الأقوال والأفعال
 وتلبساً ، وإسرافاً بأخذ نوال
 ناس لها ، والقلب ذو إغفال
 يا للمذكر جئت بالآمال
 نزر يسير ؟ ذاك عين خيال
 للمنكين أجر بالأغلال
 ما قد سمعت فلا تفه بمقال
 فاسق أو كافر فى الحال؟
 قد طرقوه كمثل طرق نعال
 ويكون قول الجلد ذا إعمال
 عرض ومن كذب وسوء مقال
 دين الرسول وذا من الأموال
 والجهل تلك حكومة الضلال
 لاجتثها بالنقض والإبطال
 فهو الذى يلقاه بالإقبال
 فى رحمة ومصالح وحلال
 فى حكمه من صحة وكمال
 وفق العقول تنزيل كل عقال
 ما بعد هذا الحق غير ضلال
 بين العباد ونورها المتلالى
 والناس فى سعد وفى إقبال
 د وحالهم فى ذاك أحسن حال

قد عطل الناس الشروط وأهملوا
 وتما ذاك قضاتنا وشهودنا
 أما الشهود فهم عدول عن طريق
 زوراً وتتميقاً وكتمائناً
 ينسى شهادته ويحلف إنه
 فإذا رأى المنقوش ، قال : ذكرتها
 ويقول قائلهم : أخوض النار فى
 ثقل لى الميزان ، إنى خائض
 أما القضاة فقد تواتر عنهم
 ماذا تقول لمن يقول حكمت أنك
 فإذا استغثت أغثت بالجلد الذى
 فيقول طق فتقول قط فتعارضوا
 فأجارك الرحمن من ضرب ومن
 هذا ونسبة ذاك أجمعه إلى
 حاشا رسول الله يحكم بالهوى
 والله لو عرضت عليه كلها
 إلا التى منها يوافق حكمه
 أحكامه عدل وحق كلها
 شهدت عقول الخلق قاطبة بما
 فإذا أنت أحكامه ألفينها
 حتى يقول السامعون لحكمه
 لله أحكام الرسول وعدلها
 كانت بها فى الأرض أعظم رحمة
 أحكامهم تجرى على وجه السدا

وتواصل ومحبة وجلال
منكورة بتلوث الأعمال
أحوالهم بالنقص بعد كمال
لرأيهم في أحسن الأحوال
حكموا المنكره بكل وبال
حاشا لذا الشرع الشريف العالى
لله بالبكرات والأعمال
لا يرتضيه ربنا المتعالى
يقضى بدين الله لا لنوال
فى النار فى ذلك الزمان الخالى؟
هل فيه ذلك الثلث أم هو خالى؟
ليفوز منه بغاية الأموال
كانوا عليه فى الزمان الخالى
خذ يمته ما الدرب ذات شمال
سبل الهدى فى القول والأفعال
وبه اقتدوا فى سائر الأحوال
فمآله فى الحشر خير مآل
الناطقين بأصدق الأقوال
والعاملين بأحسن الأعمال
وسواهم بالضد فى ذى الحال
فى قولهم شطح الجهول الغالى
فلذاك ما شابوا الهدى بضلال
تركوا الهدى ودعوا إلى الإضلال
بهداهم لم يخش من إضلال

أمتاً وعزا فى هدى وتراحم
فتغيرت أوضاعها حتى غدت
فتغيرت أعمالهم وتبدلت
لو كان دين الله فيهم قائماً
وإذا همو حكموا بحكم جائر
قالوا : أنتكر حكم شرع محمد؟
عجت فروج الناس ، ثم حقوقهم
كم تستحل بكل حكم باطل
والكل فى قعر الجحيم سوى الذى
أو ما سمعت بأن ثلثيهم غدا
وزماننا هذا ، فربك عالم
يا باغى الإحسان يطلب ربه
انظر إلى هدى الصحابة والذى
واسلك طريق القوم أين تيمموا
تالله ما اختاروا لأنفسهم سوى
درجوا على نهج الرسول وهديه
نعم الرفيق لطالب يبغي الهدى
القانتين المخبتين لربهم
التاركين لكل فعل سىء
أهواؤهم تبع لدين نبيهم
ماشانهم فى دينهم نقص ولا
عملوا بما علموا ولم يتكلفوا
وسواهم بالضد فى الأمرين قد
فهم الأدلة للحيارى من يسر

وهم النجوم هداية وإضاءة
يمشون بين الناس هوناً نطقهم
حلما وعلماً مع تقى وتواضع
يحيون ليلهم بطاعة ربهم
وعيونهم تجرى بفيض دموعهم
فى الليل رهبان وعند جهادهم
وإذا بدا علم الرهان رأيتهم
بوجوههم أثر السجود لربهم
ولقد أبان لك الكتاب صفاتهم
وبرابع السبع الطوال صفاتهم
وبراءة والخشر فيها وصفهم

هذا السماع الشيطانى المضاد للسمع الرحمانى ، له فى الشرع بضعة عشر اسماً :

اللهو ، واللغو ، والباطل ، والزور ، والمكاء ، والتصدية ، ورقية الزنا ، وقرآن
الشیطان ، ومنبت النفاق فى القلب ، والصوت الأحق ، والصوت الفاجر ، وصوت
الشیطان ، ومزمور الشيطان ، والسمود :

أسماءه دلت على أوصافه تبا لذى الأسماء والأوصاف

فذكر مخازى هذه الأسماء ، ووقوعها عليه فى كلام الله وكلام رسوله ، والصحابة ،
ليعلم أصحابه وأهله بما به ظفروا ، وأى تجارة رابحة خسروا :

فدع صاحب الزمار والدف والغنا
ودعه يعيش فى غيه وضلاله
وفى تنتنا يوم المعاد نجماته
سيعلم يوم العرض أى بضاعة
ويعلم ما قد كان فيه حياته
وما اختاره عن طاعة الله مذهباً
على تاتنا يحيا ويبعث أشيياً
إلى الجنة الحمراء يدعى مقرباً
أضاع وعند الوزن ماخف أو ربا
إذا حصلت أعماله كلها هبا

دعاه الهدى والغى من ذا يجيبه؟
 وأعرض عن داعى الهدى ، قاتلا له
 يراع ودف بالصنوج وشاهد
 إذا ما تغنى فالظباء تجيبه
 فما شئت من صيد بغير تطارد
 فيا أمرى بالرشد لو كنت حاضرا
 فالاسم الأول : اللهو ، ولهو الحديث .

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (٦) وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَكُنِيَ مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٧﴾ [لقمان] .

قال الواحدى وغيره : أكثر المفسرين : على أن المراد بلهو الحديث : الغناء ، قاله ابن عباس فى رواية سعيد بن جبير ومقسم عنه ، وقاله عبد الله بن مسعود ، فى رواية أبى الصهباء عنه ، وهو قول مجاهد وعكرمة .

وروى ثور بن أبى فاختة عن أبيه عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ قال : « هو الرجل يشتري الجارية تغنيه ليلا ونهاراً » .

وقال ابن أبى نجيح عن مجاهد : « هو اشتراء المغنى والمغنية بالمال الكثير ، والاستماع إليه ، وإلى مثله من الباطل » وهذا قول مكحول .

وهذا اختيار أبى إسحاق أيضاً .

وقال : أكثر ما جاء فى التفسير : أن لهو الحديث ههنا هو الغناء ؛ لأنه يلهى عن ذكر الله تعالى .

قال الواحدى : قال أهل المعانى : ويدخل فى هذا كل من اختار اللهو ، والغناء والمزامير والمعازف على القرآن ، وإن كان اللفظ قد ورد بالشراء ، فلفظ الشراء يذكر فى الاستبدال ، والاختيار ، وهو كثير فى القرآن . قال : ويدل على هذا : ما قاله قتادة فى هذه الآية « لعله ألا يكون أنفق مالا » ، قال : « وبحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق » .

قال الواحدى : وهذه الآية على هذا التفسير تدل على تحريم الغناء ، ثم ذكر كلام الشافعى فى رد الشهادة بإعلان الغناء .

قال : وأما غناء القينات : فذلك أشد ما فى الباب ، وذلك لكثرة الوعيد الوارد فيه ، وهو ما روى أن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « من سمع إلى قينة صب فى أذنيه الآنك يوم القيامة » (١) الآنك : الرصاص المذاب .

وقد جاء تفسير لهو الحديث بالغناء مرفوعاً إلى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم .
ففى مسند الإمام أحمد ، ومسند عبد الله بن الزبير الحميدى ، وجامع الترمذى من حديث أبى أمامة ، والسياق للترمذى : أن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « لا تبيعوا القينات ، ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن ، ولا خير فى تجارة فيهن ، وثمنهن حرام . فى مثل هذا دلت هذه الآية ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٢) وهذا الحديث وإن كان مداره على عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد الإلهانى عن القاسم ، فعبيد الله بن زحر ثقة ، والقاسم ثقة ، وعلى ضعيف ، إلا أن للحديث شواهد ومتابعات ، فنذكرها إن شاء تعالى ، ويكفى تفسير الصحابة والتابعين للهو الحديث : بأنه الغناء ، فقد صح ذلك عن ابن عباس ، وابن مسعود .

قال أبو الصهباء : « سألت ابن مسعود عن قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ فقال : والله الذى لا إله غيره هو الغناء - يرددها ثلاث مرات .
وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أنه الغناء » .

قال الحاكم أبو عبد الله فى التفسير ، من كتاب المستدرک : « ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابى الذى شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين : حديث مسند » .
وقال فى موضع آخر من كتابه : « هو عندنا فى حكم المرفوع » .

وهذا ، وإن كان فيه نظر ، فلا ريب أنه أولى بالقبول من تفسير من بعدهم . فهم أعلم الأمة بمراد الله عز وجل من كتابه ، فعليهم نزل ، وهم أول من خوطب به من الأمة ، وقد شاهدوا تفسيره من الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علماً وعملاً ، وهم العرب الفصحاء على الحقيقة ، فلا يعدل عن تفسيرهم ما وجد إليه سبيل .

(١) كنز العمال (٤٠٦٦٩) وعزاه لابن صبرى فى أماليه ، وابن عساکر .

(٢) الترمذى (٣١٩٥) فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة لقمان وقال : « غريب » ، وأحمد (٥ / ٢٦٤) ، ومسند الحميدى (٩١٠) .

ولا تعارض بين تفسير « لهو الحديث » بالغناء ، وتفسيره : بأخبار الأعاجم وملوكها ، وملوك الروم ، ونحو ذلك مما كان النضر بن الحارث يحدث به أهل مكة ، يشغلهم به عن القرآن ، فكلاهما لهو الحديث ؛ ولهذا قال ابن عباس : « لهو الحديث : الباطل والغناء » .

فمن الصحابة من ذكر هذا ، ومنهم من ذكر الآخر ، ومنهم من جمعهما .

والغناء أشد لهواً ، وأعظم ضرراً من أحاديث الملوك وأخبارهم ، فإنه رقية الزنا ، ومنبت النفاق ، وشرك الشيطان ، وخمرة العقل . وصدده عن القرآن أعظم من صد غيره من الكلام الباطل ، لشدة ميل النفوس إليه ، ورغبتها فيه .

إذا عرف هذا ، فأهل الغناء ، ومستمعوه لهم نصيب من هذا الذم ، بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن ، وإن لم يتالوا جميعه ، فإن الآيات تضمنت ذم من استبدل لهو الحديث بالقرآن ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً ، وإذا يتلى عليه القرآن ولى مستكبراً كان لم يسمعه ، كأن في أذنيه وقرا ، وهو الثقل والصمم ، وإذا علم منه شيئاً استهزأ به ، فمجموع هذا لا يقع إلا من أعظم الناس كفراً ، وإن وقع بعضه للمغتنين ومستمعهم ، فلهم حصة ونصيب من هذا الذم .

يوضحه : أنك لا تجد أحداً عنى بالغناء وسماع آياته ، إلا وفيه ضلال عن طريق الهدى ، علماً وعملاً ، وفيه رغبة من استماع القرآن إلى استماع الغناء ، بحيث إذا عرض له سماع الغناء وسماع القرآن عدل عن هذا إلى ذلك ، وثقل عليه سماع القرآن ، وربما حملة الحال على أن يسكت القارئ ويستطيل قراءته ، ويستزيد المعنى ويستقصر نوبته ، وأقل ما في هذا : أن يناله نصيب وافر من هذا الذم ، إن لم يحظ به جميعه .

والكلام في هذا مع من في قلبه بعض حياة يحس بها ، فاما من مات قلبه ، وعظمت فتنته ، فقد سد على نفسه طريق النصيحة : « وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ »

[المائدة : ٤١]

فصل

الاسم الثاني والثالث : الزور ، واللغو .

قال تعالى : « وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٧٧) » [الفرقان] .

قال محمد بن الحنفية : « الزور ههنا الغناء » وقاله ليث عن مجاهد . وقال الكلبي : لا يحضرون مجالس الباطل .

واللغو فى اللغة : كل ما يلغى وي طرح ، والمعنى : لا يحضرون مجالس الباطل . وإذا مروا بكل ما يلغى من قول وعمل . أكرموا أنفسهم أن يقفوا عليه ، أو يميلوا إليه . ويدخل فى هذا : أعياد المشركين ، كما فسرها به السلف ، والغناء ، وأنواع الباطل كلها .

قال الزجاج : « لا يجالسون أهل المعاصى ، ولا يمالئونهم عليها ، ومروا من الكرام الذين لا يرضون باللغو ؛ لأنهم يكرمون أنفسهم عن الدخول فيه ، والاختلاط بأهله » .
وقد روى أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : مر بلهو فأعرض عنه ، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « إن أصبح ابن مسعود لكريمًا » (١) .

وقد أثنى الله - سبحانه - على من أعرض عن اللغو إذا سمعه بقوله : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ﴾ [القصص : ٥٥] .

وهذه الآية ، وإن كان سبب نزولها خاصًا ، فمعناها عام ، متناول لكل من سمع لغواً فأعرض عنه ، وقال بلسانه أو بقلبه لأصحابه : « لنا أعمالنا ولكم أعمالكم » .

وتأمل كيف قال سبحانه : ﴿ لَا يَشْهَدُونَ الزُّور ﴾ [الفرقان : ٧٢] ولم يقل : بالزور ؛ لأن « يشهدون » بمعنى : يحضرون ، فمدحهم على ترك حضور مجالس الزور ، فكيف بالتكلم به ، وفعله ؟ والغناء من أعظم الزور .

والزور : يقال على الكلام الباطل ، وعلى العمل الباطل ، وعلى العين نفسها ، كما فى حديث معاوية لما أخذ قصة من شعر يوصل به ، فقال « هذا الزور » ، فالزور : القول : والفعل ، والمحل .

وأصل اللفظة من الميل . ومنه الزور ، بالفتح . ومنه : زرت فلانًا ، إذا ملت إليه ، وعدلت إليه ، فالزور : ميل عن الحق الثابت إلى الباطل الذى لا حقيقة له قولاً وفعلاً .

فصل

الاسم الرابع : الباطل .

والباطل : ضد الحق ، يراد به المعدوم الذى لا وجود له ، والموجود الذى مضى

(١) تفسير ابن كثير (٦ / ١٣١) ، والدر المنثور (٥ / ٨٠ ، ٨١) .

وجوده أكثر من منفعته .

فمن الأول : قول الموحد : كل إله سوى الله باطل . ومن الثانى قوله : السحر باطل . والكفر باطل ، قال تعالى : ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾﴾

[الإسراء : ٨١]

فالباطل إما معدوم لا وجود له ، وإما موجود لا نفع له . فالكفر ، والفسوق ، والعصيان والسحر ، والغناء ، واستماع الملاحى : كله من النوع الثانى .

قال ابن وهب : أخبرنى سليمان بن بلال عن كثير بن زيد : أنه سمع عبيد الله يقول للقاسم بن محمد : « كيف ترى فى الغناء ؟ فقال له القاسم : هو باطل . فقال : قد عرفت أنه باطل ، فكيف ترى فيه ؟ فقال القاسم : رأيت الباطل ، أين هو ؟ قال فى النار ، قال : فهو ذاك » .

وقال رجل لابن عباس رضي الله عنه : « ما تقول فى الغناء ، أحلال هو ، أم حرام ؟ فقال : لا أقول حراماً إلا ما فى كتاب الله . فقال : أفحلال هو ؟ فقال : ولا أقول ذلك . ثم قال له : رأيت الحق والباطل ، إذا جاء يوم القيامة ، فأين يكون الغناء ؟ فقال الرجل : يكون مع الباطل ، فقال له ابن عباس : اذهب فقد أفتيت نفسك » .

فهذا جواب ابن عباس رضي الله عنه عن غناء الأعراب ، الذى ليس فيه مدح الخمر والزنا واللواط ، والتشبيب بالأجنبيات ، وأصوات المعازف والآلات المطربات ، فإن غناء القوم لم يكن فيه شىء من ذلك ، ولو شاهدوا هذا الغناء لقالوا فيه أعظم قول ، فإن مضرت وفتنته فوق مضرة شرب الخمر بكثير ، وأعظم من فتنته .

فمن أبطل الباطل أن تأتى شريعة بإباحته ، فمن قاس هذا على غناء القوم فقياسه من جنس قياس الربا على البيع ، والميتة على المذكاة ، والتحليل الملعون فاعله على النكاح الذى هو سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وهو أفضل من التخلى لنوافل العبادة ، فلو كان نكاح التحليل جائزاً فى الشرع لكان أفضل من قيام الليل ، وصيام التطوع ، فضلاً أن يلعن فاعله .

فصل

وأما اسم المكاء والتصدية ، فقال تعالى عن الكفار : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال : ٣٥] .

قال ابن عباس ، وابن عمر . وعطية ، ومجاهد ، والضحاك ، والحسن ، وقتادة «المكاء : الصفير ، والتصدية : التصفيق» .

وكذلك قال أهل اللغة : المكاء : الصفير . يقال : مكا ، يمكو ، مكاء . إذا جمع يديه ثم صفر فيهما . ومنه : مکت است الدابة ، إذا خرجت منها الريح بصوت . ولهذا جاء على بناء الأصوات ، الكرغاء ، والعوا ، والثغاء . قال ابن السكيت : الأصوات كلها مضمومة ، إلا حرفين : النداء ، والغناء .

وأما التصدية : فهى فى اللغة : التصفيق . يقال : صدى يصدى تصدىة ، إذا صفق يديه . قال حسان بن ثابت ، يعيب المشركين بصفيرهم وتصفيقهم :

إذا قام الملائكة انبعثتم صلاتكم التصدى والمكاء
وهكذا الأشباه . يكون المسلمون فى الصلوات الفرض والتطوع ، وهم فى الصفير والتصفيق .

قال ابن عباس « كانت قريش يطوفون بالبيت عراة ، ويصفرون ويصفقون » . وقال مجاهد « كانوا يعارضون النبى ﷺ فى الطواف ويصفرون ويصفقون ، يخلطون عليه طوافه وصلاته » ونحوه عن مقاتل .

ولا ريب أنهم كانوا يفعلون هذا وهذا . فالمتقربون إلى الله بالصفير والتصفيق أشباه النوع الأول ، وإخوانهم المخلطون به على أهل الصلاة والذكر والقراءة أشباه النوع الثانى .

قال ابن عرفة ، وابن الأنبارى : المكاء والتصدية ليسا بصلاة ، ولكن الله تعالى أخبر أنهم جعلوا مكان الصلاة التى أمروا بها : المكاء والتصدية . فالزمهم ذلك عظيم الأوزار ، وهذا كقولك : زرتة ، فجعل جفائى صلتى ، أى أقام الجفاء ، مقام الصلة .

والمقصود : أن المصفيقين والصفارين فى يراع أو مزمار ونحوه فيهم شبه من هؤلاء ، ولو أنه مجرد الشبه الظاهر ، فلهم قسط من الذم ، بحسب تشبههم بهم ؛ وإن لم يشبهوا بهم فى جميع مكائهم وتصديتهم ، والله - سبحانه - لم يشرع التصفيق للرجال وقت الحاجة إليه فى الصلاة إذا نابهم أمر ، بل أمروا بالعدول عنه إلى التسييح ؛ لثلا يشبهوا بالنساء ، فكيف إذا فعلوه لا لحاجة ، وقرنوا به أنواعا من المعاصى قولاً وفعلاً ؟

فصل

وأما تسميته رقية الزنى ، فهو اسم موافق لمسماه ، ولفظ مطابق لمعناه ، فليس فى رقى الزنى أنجح منه ، وهذه التسمية معروفة عن الفضيل بن عياض .

قال ابن أبى الدنيا : أخبرنا الحسين بن عبد الرحمن قال : قال فضيل بن عياض : « الغناء رقية الزنى » .

قال : وأخبرنا إبراهيم بن محمد المروزى عن أبى عثمان الليثى قال قال يزيد بن الوليد : « يا بنى أمية ، إياكم والغناء ، فإنه ينقص الحياء ، ويزيد فى الشهوة ، ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخدر ، ويفعل ما يفعل السكر ، فإنه كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء ، فإن الغناء داعية الزنى » .

قال : وأخبرنى محمد بن الفضل الأزدي قال : نزل الحطيئة برجل من العرب ، ومعه ابنته مليكة ، فلما جنه الليل سمع غناء . فقال لصاحب المنزل : كف هذا عنى ، فقال وما تكره من ذلك ؟ فقال : إن الغناء رائد من رادة الفجور ، ولا أحب أن تسمعه هذه ، يعنى ابنته ، فان كفته وإلا خرجت عنك .

ثم ذكر عن خالد بن عبد الرحمن قال : « كنا فى عسكر سليمان بن عبد الملك ، فسمع غناء من الليل ، فأرسل إليهم بكرة ، فجاء بهم . فقال : إن الفرس ليصهل فتستودق له الرمكة وإن الفحل ليهدر فتضعب له الناقة ، وإن التيس لينب فتستحرم له العنز ، وإن الرجل ليتغنى فتشتاق إليه المرأة . ثم قال : اخصوهم ، فقال عمر بن عبد العزيز : هذه المثلة ، ولا تحمل ، فخل سبيلهم قال . فعلى سبيلهم » .

قال : وأخبرنا الحسين بن عبد الرحمن قال : قال أبو عبيدة معمر بن المثنى : « جاور الحطيئة قوماً من بنى كلب ، فمشى ذو الدين منهم بعضهم إلى بعض ، وقالوا : يا قوم ، إنكم قد رميتم بدهاية هذا الرجل شاعر ، والشاعر يظن فيحقق ، ولا يستأنى فيتثبت ، ولا يأخذ الفضل فيعفو ، فأتوه وهو فى فناء خبائه ، فقالوا : يا أبا مليكة ، إنه قد عظم حق علينا بتخطيك القبائل إلينا ، وقد أتيناك لنسأل عما تحب ، فنأثيه ، وعما تكره ، فنزدجر عنه ، فقال : جنونى ندى مجلسكم ، ولا تسمعونى أغانى شيببتكم ، فإن الغناء رقية الزنى » .

فإذا كان هذا الشاعر المفتون اللسان ، الذى هابت العرب هجاءه خاف عاقبة الغناء ، وأن تصل رقيته إلى حرمته ، فما الظن بغيره ؟

ولا ريب أن كل غيور يجنب أهله سماع الغناء ، كما يجنبهن أسباب الريب ، ومن طرق أهله إلى سماع رقية الزنى فهو أعلم بالإثم الذى يستحقه .

ومن الأمر عند القوم : أن المرأة إذا استصعبت على الرجل اجتهد أن يسمعها صوت الغناء ، فحيثئذ تعطى اللبان .

وهذا لأن المرأة سريعة الانفعال للأصوات جداً ، فإن كان الصوت بالغناء ، صار انفعالها من وجهين : من جهة الصوت ، ومن جهة معناه . ولهذا قال النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأنجشة حاديه : « يا أنجشة ، رويدك ، رفقا بالقوارير » (١) يعنى النساء .

فأما إذا اجتمع إلى هذه الرقية الدف . والشبابة ، والرقص بالتخنث والتكسر . فلو حبلت المرأة من غناء لحبلت من هذا الغناء .

فلعمر الله ، كم من حرة صارت بالغناء من البغايا ، وكم من حر أصبح به عبداً للصبيان أو الصبايا ، وكم من غيور تبدل به اسماً قبيحاً بين البرايا ، وكم من ذى غنى وثروة أصبح بسببه على الأرض بعد المطارف والحشايا ، وكم من معافى تعرض له فأمسى ، وقد حلت به أنواع البلايا ، وكم أهدى للمشغوف به من أشجان وأحزان ، فلم يجد بدا من قبول تلك الهدايا ، وكم جرع من غصة وأزال من نعمة ، وجلب من نقمة ، وذلك منه من إحدى العطايا ، وكم خبا لأهله من آلام منتظرة ، وغموم متوقعة ، وهموم مستقبلة .

فلسل ذا خبرة ينبيك عنه	لتعلم كم خبايا فى الزوايا
وحاذر إن شغفت به سهاماً	مريشة بأهداب المنيا
إذا ما خالطت قلباً كثيباً	تمزق بين أطباق الرزايا
ويصبح بعد أن قد كان حرا	عفيف الفرج عبداً للصبايا
ويعطى من به يغنى غناء	وذلك منه من شر العطايا

(١) البخارى (٦١٦١) فى الأدب ، باب : ما جاء فى قول الرجل : « ويلك ، ومسلم (٢٣٢٣/ ٧٠) فى الفضائل ، باب : رحمة النبى ﷺ للنساء ، وأحمد (٣/ ١٠٧) .

فصل

وأما تسميته : منبت النفاق ، فقال على بن الجعد : حدثنا محمد بن طلحة عن سعيد ابن كعب المروزي عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود رضی الله تعالى عنه قال : « الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع » .

وقال شعبة : حدثنا الحكم عن حماد عن إبراهيم قال : قال عبد الله بن مسعود : « الغناء ينبت النفاق في القلب » (١) .

وهو صحيح عن ابن مسعود من قوله . وقد روى عن ابن مسعود مرفوعاً . رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاحى .

قال : أخبرنا عصمة بن الفضل حدثنا حرمي بن عمار حدثنا سلام بن مسكين حدثنا شيخ عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » (٢) .

وقد تابع حرمي بن عمار عليه بهذا الإسناد والمتن مسلم بن إبراهيم .

قال أبو الحسين بن المنادي في كتاب أحكام الملاحى : حدثنا محمد بن على بن عبد الله بن حمدان المعروف بحمدان الوراق ، حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا سلام بن مسكين - فذكر الحديث . فمداره على هذا الشيخ المجهول . وفي رفعه نظر . والموقوف أصح .

فإن قيل : فما وجه إنباته للنفاق في القلب من بين سائر المعاصي ؟

قيل : هذا من أدل شيء على فقه الصحابة في أحوال القلوب وأعمالها ، ومعرفتهم بأدويتها وأدوائها ، وأنهم هم أطباء القلوب ، دون المنحرفين عن طريقتهم ، الذين داووا أمراض القلوب بأعظم أدوائها . فكانوا المداوي من السقم بالسقم القاتل ، وهكذا والله فعلوا بكثير من الأدوية التي ركبوها ، أو بأكثرها ، فاتفق قلة الأطباء ، وكثرة المرضى ، وحدثت أمراض مزمنة لم تكن في السلف ، والعدول عن الدواء النافع ، الذي ركبه الشارع ، وميل المريض إلى ما يتقوى مادة المرض ، فاشتد البلاء وتفاقم الأمر ، وامتلات الدور والطرق والاسواق من المرضى ، وقام كل جهول يطيب الناس .

فاعلم أن للغناء خواص لها تأثير في صبغ القلب بالنفاق ، ونباته فيه نبات الزرع بالماء .

(١، ٢) البيهقي في الكبرى (١٠ / ٢٢٣) في الشهادات ، باب : الرجل يغنى فيتخذ الغناء صناعة .

فمن خواصه : أنه يلهي القلب ويصدّه عن فهم القرآن وتدبره ، والعمل بما فيه ، فإن القرآن والغناء لا يجتمعان في القلب أبداً . لما بينهما من التضاد ، فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى ، ويأمر بالعفة ، ومجانبة شهوات النفوس ، وأسباب الغنى ، وينهى عن اتباع خطوات الشيطان ، والغناء يأمر بضد ذلك كله ، ويحسنه ، ويهيج النفوس إلى شهوات الغنى ، فيثير كامنها ، ويزعج قاطنها ، ويحركها إلى كل قبيح ، ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح . فهو والخمر رضيعا لبان، وفي تهيجهما على القبايح فرسا رهان ، فإنه صنو الخمر رضيعه ونائبه وحليفه ، وخدينه وصديقه ، عقد الشيطان بينهما عقد الإخاء الذي لا يفسخ ، وأحكم بينهما شريعة الوفاء التي لا تنسخ ، وهو جاسوس القلب ، وسارق المروءة، وسوس العقل ، يتغلغل في مكامن القلوب ، ويطلع على سرائر الأفئدة ، ويدب إلى محل التخيل ، فيثير ما فيه من الهوى والشهوة ، والسخافة ، والرقاعة ، والرعونة ، والحمافة فيبنا ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل ، وبهجة الإيمان، ووقار الإسلام ، وحلاوة القرآن ، فإذا استمتع الغناء ومال إليه نقص عقله ، وقل حياؤه ، وفارقه بهاؤه ، وتخلّى عنه وقاره ، وفرح به شيطانه ، وشكا إلى الله تعالى إيمانه ، وثقل عليه قرآنه . وقال : يا رب ، لا تجمع بيني وبين قرآن عدوك في صدر واحد ، فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه ، وأبدي من سره ما كان يكتمه ، وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة الكلام والكذب ، والزهزة والفرقة بالأصابع ، فيميل برأسه ، ويهز منكبيه ، ويضرب الأرض برجليه ، ويدق على أم رأسه بيديه ، ويثب وثبات الدباب ، ويدور دوران الحمار حول الدولاب ، ويصفق بيديه تصفيق النسوان ، ويخور من الوجد ولا كخوار الثيران ، وتارة يتأوه تأوه الحزين ، وتارة يزعق زعقات المجانين ، ولقد صدق الخبير به من أهله حيث يقول :

أذكر ليلة وقد اجتمعنا	على طيب السماع إلى الصباح ؟
ودارت بيننا كأس الأغاني	فأسكرت النفوس بغير راح
فلم تر فيهم إلا نشاوى	سروراً والسرور هنا صاحى
إذا نادى أخو اللذات فيه	أجاب اللهو حتى على السماع
ولم نملك سوى المهجات شيئاً	أرقناها لالحاظ الملاح

وقال بعض العارفين : السماع يورث النفاق في قوم ، والعناد في قوم ، والكذب في قوم ، والفجور في قوم ، والرعونة في قوم .

وأكثر ما يورث عشق الصور ، واستحسان الفواحش ، وإدمانه يثقل القرآن على

القلب، ويكرهه إلى سماعه بالخاصية ، وإن لم يكن هذا نفاقا فما للنفاق حقيقة .

وسر المسألة : أنه قرآن الشيطان فلا يجتمع هو وقرآن الرحمن في قلب أبدا ، وأيضا فإن أساس النفاق : أن يخالف الظاهر الباطن وصاحب الغناء بين أمرين ، إما أن يتهتك فيكون فاجرا ، أو يظهر النسك فيكون منافقا ، فإنه يظهر الرغبة في الله والدار الآخرة وقلبه يغلى بالشهوات ، ومحبة ما يكرهه الله ورسوله : من أصوات المعازف ، وآلات اللهو، وما يدعو إليه الغناء ويهيجه ، فقلبه بذلك معمور ، وهو من محبة ما يحبه الله ورسوله وكراهة ما يكرهه قفز ، وهذا محض النفاق .

وأیضا ، فإن الإيمان قول وعمل : قول بالحق ، وعمل بالطاعة ، وهذا ينبت على الذكر، وتلاوة القرآن ، والنفاق قول الباطل ، وعمل البغى ، وهذا ينبت على الغناء . وأيضا ، فمن علامات النفاق ، قلة ذكر الله ، والكسل عند القيام إلى الصلاة ، ونقر الصلاة ، وقل أن تجد مفتونا بالغناء إلا وهذا وصفه .

وأیضا ، فإن النفاق مؤسس على الكذب ، والغناء من أكذب الشعر ، فإنه يحسن القبيح ويزينه ، ويأمر به ، ويقبح الحسن ويزهد فيه ، وذلك عين النفاق . وأيضا ، فإن النفاق غش ومكر وخداع ، والغناء مؤسس على ذلك .

وأیضا ، فإن المنافق يفسد من حيث يظن أنه يصلح ، كما أخبر الله - سبحانه - بذلك عن المنافقين وصاحب السماع يفسد قلبه وحاله من حيث يظن أنه يصلحه ، والمغنى يدعو القلوب إلى فتنه الشهوات ، والمنافق يدعوها إلى فتنه الشبهات . قال الضحاک « الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب » .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده « ليكن أول ما يعتقدون من أدل بغض الملاحى ، التى بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغنى عن الثقات من أهل العلم : أن صوت المعازف ، واستماع الأغاني ، واللهج بها ينبت النفاق فى القلب، كما ينبت العشب على الماء » .

فالغناء يفسد القلب ، وإذا فسد القلب هاج فيه النفاق .

وبالجملة ، فإذا تأمل البصير حال أهل الغناء ، وحال أهل الذكر والقرآن ، تبين له حذق الصحابة ومعرفتهم بأدواء القلوب ، وأدويتها، وباللله التوفيق .

فصل

وأما تسميته قرآن الشيطان ، فمأثور عن التابعين ، وقد روى فى حديث مرفوع .

قال قتادة « لما أهبط إبليس قال : يا رب ، لعنتنى ، فما عملى ؟ قال : السحر . قال : فما قرأتى ، قال : الشعر . قال : فما كتابى ؟ قال : الوشم ، قال فما طعامى ؟ قال : كل ميتة ، وما لم يذكر اسم الله عليه ، قال : فما شرابى ؟ قال : كل مسكر . قال : فأين مسكنى ؟ قال : الأسواق . قال : فما صوتى ؟ قال : المزامير ، قال : فما مصابدى ؟ قال : النساء » .

هذا . والمعروف فى هذا وقفه . وقد رواه الطبرانى فى معجمه من حديث أبى أمامة مرفوعا إلى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم .

وقال ابن أبى الدنيا ، فى كتاب مكاييد الشيطان وحيله : حدثنا أبو بكر التميمى حدثنا ابن أبى مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب قال : حدثنا ابن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة ، عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « إن إبليس لما أنزل إلى الأرض قال يارب ، أنزلتنى إلى الأرض ، وجعلتنى رجيمًا ، فاجعل لى بيتًا ، قال : الحمام ، قال : فاجعل لى مجلسًا ، قال : الأسواق ومجامع الطرقات قال : فاجعل لى طعامًا . قال : كل ما لم يذكر اسم الله عليه . قال : فاجعل لى شرابًا ، قال : كل مسكر ، قال : فاجعل لى مؤذنًا ، قال : المزمار ، قال : فاجعل لى قرآنًا ، قال الشعر ، قال : فاجعل لى كتابًا . قال : الوشم . قال : فاجعل لى حديثًا . قال : الكذب . قال : فاجعل لى رسلًا ، قال : الكهنة ، قال : فاجعل لى مصابيد . قال النساء » (١) .

وشواهد هذا الأثر كثيرة . فكل جملة منه لها شواهد من السنة ، أو من القرآن فكون السحر من عمل الشيطان شاهده قوله تعالى ﴿ وَأَتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلِيمَانَ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [البقرة ١٠٢] .

وأما كون الشعر قرآنه ، فشاهده : ما رواه أبو داود فى سننه من حديث جبير بن مطعم : أنه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصلى ، فقال : الله أكبر كبيراً ، الله أكبر كبيراً ، الله أكبر كبيراً ، الحمد لله كثيراً ، الحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً - ثلاثاً - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم : من نفخه ،

(١) الطبرانى فى الكبير ٨ / ٢٤٥ (٧٨٣٧) ، وذكره الهيمى فى مجمع الزوائد (١٢٢ / ٨) فى الأدب ، باب : ما جاء فى الشعر والشعراء وقال : « رواه الطبرانى وفيه على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف » .

ونفته ، وهمزه ، قال : نفثه : الشعر ، ونفخه : الكبير ، وهمزه : الموتة « (١) .

ولما علم الله رسوله ، وهو كلامه ، صانه عن تعليم قرآن الشيطان . وأخبر أنه لا ينبغي له ، فقال « **وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ** » [يس : ٦٩] .

وأما كون الوشم كتابه ، فإنه من عمله وترينه ؛ ولهذا لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الواشمة والمستوشمة (٢) فلعن الكاتبة والمكتوب عليها .

وأما كون الميتة ومترك التسمية طعامه ، فإن الشيطان يستحل الطعام ، إذا لم يذكر عليه اسم الله ، ويشارك أكله ، والميتة لا يذكر عليها اسم الله تعالى ، فهي وكل طعام لا يذكر عليه اسم الله عز وجل من طعامه ؛ ولهذا لما سأل الجن الذين آمنوا برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الزاد ، قال : « لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه » (٣) فلم يبيع لهم طعام الشياطين ، وهو مترك التسمية .

وأما كون المسكر شرابه ، فقال تعالى « **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ** » [المائدة : ٩٠] فهو يشرب من الشراب الذى عمله أولياؤه بأمره ، وشاركهم فى عمله . فيشاركهم فى عمله وشربه ، وإثمه ، وعقوبته .

وأما كون الأسواق مجلسه ، ففى الحديث الآخر : « أنه يركز رايته بالسوق » (٤) ؛ ولهذا يحضره اللغو واللغظ والصخب والخيانة والغش . وكثير من عمله ، وفى صفة النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فى الكتب المتقدمة : « أنه ليس صخابا بالأسواق » (٥) .

وأما كون الحمام بيته ، فشاهده كونه غير محل للصلاة ، وفى حديث أبى سعيد : « الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام » (٦) ؛ ولأنه محل كشف العورات ، وهو بيت

(١) أبو داود (٧٦٤) فى الصلاة ، باب : ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ، وضعفه الألبانى .

(٢) البخارى (٥٩٣٧) فى اللباس ، باب : وصل الشعر ، ومسلم (٢١٢٤ / ١١٩) فى اللباس والزينة ، باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة . . . إلخ ، وأبو داود (٤١٦٨) فى الرجل ، باب : فى صلة الشعر ، والترمذى (١٧٥٩) فى اللباس ، باب : ما جاء فى مواصلة الشعر ، والنسائى (٥٠٩٥) فى الزينة ، باب : المستوصلة ، وابن ماجه (١٩٨٧) فى النكاح ، باب : الواصلة والواشمة ، وأحمد (٢ / ٢١) .

(٣) مسلم (٤٥٠ / ١٥٠) فى الصلاة ، باب : الجهر بالقراءة فى الصبح والقراءة على الجن ، والترمذى (٣٢٥٨) فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الأحقاف ، وأحمد (١ / ٤٣٦) .

(٤) أبو داود (١٠٥١) فى الصلاة ، باب : فضل الجمعة بمعناه ، وضعفه الألبانى .

(٥) الترمذى (٢٠١٦) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى خلق النبى ﷺ وقال : « حسن صحيح » ، وأحمد (٦ / ١٧٤) .

(٦) أبو داود (٤٩٢) فى الصلاة ، باب : فى المواضع التى لا تجوز فيها الصلاة ، والترمذى (٣١٧) فى الصلاة ، باب : ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ، وقال : « حديث فيه اضطراب » ، وابن ماجه

(٧٤٥) فى المساجد والجماعات ، باب : المواضع التى تكره فيها الصلاة ، وأحمد (٣ / ٨٣) .

مؤسس على النار ، وهى مادة الشيطان التى خلق منها .

وأما كون المزمارة مؤذنة ، ففى غاية المناسبة ، فإن الغناء قرآنه ، والرقص والتصفيق - اللذان هما المكاء والتصديقة - صلاته ، فلا بد لهذه الصلاة من مؤذن وإمام ومأموم ، فالمؤذن المزمارة ، والإمام المغنى ، والمأموم الحاضرون .

وأما كون الكذب حديثه ، فهو الكاذب ، الأمر بالكذب ، المزين له ، فكل كذب يقع فى العالم فهو من تعليمه وحديثه .

وأما كون الكهنة رسله ؛ فلأن المشركين يهرعون إليهم ، ويفزعون إليهم فى أمورهم العظام ، ويصدقونهم ، ويتحاكمون إليهم ، ويرضون بحكمهم ، كما يفعل أتباع الرسل بالرسول ، فإنهم يعتقدون أنهم يعلمون الغيب ، ويخبرون عن المغيبات التى لا يعرفها غيرهم ، فهم عند المشركين بهم بمنزلة الرسل ، فالكهنة رسل الشيطان حقيقة ، أرسلهم إلى حزبه من المشركين وشبههم بالرسول الصادقين ، حتى استجاب لهم حزبه ، ومثل رسل الله بهم لينفر عنهم ، ويجعل رسله هم الصادقين العالمين بالغيب ، ولما كان بين النوعين أعظم التضاد ، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد » (١) .

فإن الناس قسمان : أتباع الكهنة ، وأتباع رسل الله . فلا يجتمع فى العبد أن يكون من هؤلاء وهؤلاء ، بل يبعد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقدر قربه من الكاهن ، ويكذب الرسول بقدر تصديقه للكاهن .

وقوله : اجعل لى مصايد ، قال : مصايدك النساء ، فالنساء أعظم شبكة له ، يصطاد بهن الرجال .

والمقصود : أن الغناء المحرم قرآن الشيطان .

ولما أراد عدو الله أن يجمع عليه نفوس المبطلين قرنه بما يزينه من الأخان المطربة ، وآلات الملاهى والمعازف ، وأن يكون من امرأة جميلة ، أو صبى جميل ، ليكون ذلك أدعى إلى قبول النفوس لقرآنه ، وتعوضها به عن القرآن المجيد .

(١) الترمذى (١٣٥) فى الطهارة ، باب : ما جاء فى كراهية إتيان الحائض ، وابن ماجه (٦٣٩) فى الطهارة وستنها ، باب : النهى عن إتيان الحائض ، وأحمد (٤٠٨ / ٢) .

فصل

وأما تسميته بالصوت الأحمق ، والصوت الفاجر ، فهي تسمية الصادق المصدوق ، الذى لا ينطق عن الهوى .

فروى الترمذى من حديث ابن أبى ليلى عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مع عبد الرحمن بن عوف إلى النخل ، فإذا ابنه إبراهيم يجود بنفسه ، فوضعه فى حجره ، ففاضت عيناه ، فقال عبد الرحمن : أتبكى ، وأنت تنهى الناس ؟ قال : « إني لم أنه عن البكاء ، وإنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند نغمة : لهو ولعب ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة : خمش وجوه ، وشق جيوب ، ورنه ، وهذا هو رحمة ، ومن لا يرحم لا يرحم ، لولا أنه أمر حق ، ووعده صدق ، وأن آخرنا سيلحق أولنا ، لحزنا عليك حزناً هو أشد من هذا ، وإنا بك لمحزونون ، تبكى العين ويحزن القلب ، ولا نقول ما يسخط الرب » قال الترمذى : هذا حديث حسن (١) .

فانظر إلى هذا النهى المؤكد ، بتسميته صوت الغناء صوتاً أحمق ، ولم يقتصر على ذلك حتى وصفه بالفجور ، ولم يقتصر على ذلك حتى سماه من مزامير الشيطان ، وقد أقر النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أبا بكر الصديق على تسمية الغناء مزبور الشيطان فى الحديث الصحيح (٢) ، فإن لم يستفد التحريم من هذا لم نستفده من نهى أبدا .
وقد اختلف فى قوله : « لا تفعل » وقوله : « نهيت عن كذا » أيهما أبلغ فى التحريم؟

والصواب بلا ريب : أن صيغة « نهيت » أبلغ فى التحريم ؛ لأن « لا تفعل » يحتمل النهى وغيره ، بخلاف الفعل الصريح .

فكيف يستجيز العارف إباحة ما نهى عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ، وسماه صوتاً أحمق فاجراً ، ومزمور الشيطان ، وجعله والنياحة التى لعن فاعلها أخوين ؟ وأخرج النهى عنهما مخرجا واحداً ، ووصفهما بالأحمق والفجور وصفاً واحداً .

(١) الترمذى (١٠٠٥) فى الجنائز ، باب : ما جاء فى الرخصة فى البكاء على الميت .

(٢) مسلم (١٦ / ٨٩٢) فى صلاة العيدين ، باب : الرخصة فى اللعب الذى لا معصية فيه ، وابن ماجه (١٨٩٨)

فى النكاح ، باب : الغناء والدف .

وقال الحسن : « صوتان ملعونان : مزمار عند نغمة ، ورنة عند مصيبة » .

وقال أبو بكر الهذلي « قلت للحسن : أكان نساء المهاجرات يصنعن ما يصنع النساء اليوم ؟ قال : لا ، ولكن ههنا خمش وجوه ، وشق جيوب ، وشفق أشعار ، ولطم خدود ، ومزامير شيطان ، صوتان قبيحان فاحشان : عند نغمة إن حدثت ، وعند مصيبة إن نزلت ، ذكر الله المؤمنين فقال : ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾ (٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (٢٥) ﴿ [المعارج] ، وجعلتم أنتم في أموالكم حقاً معلوماً للمغنية عند النغمة ، والنائحة عند المصيبة » .

فصل

وأما تسميته صوت الشيطان ، فقد قال تعالى للشيطان وحزبه : ﴿ قَالَ أَذْهَبُ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُ مَوْفُورًا ﴾ (٦٣) وَأَسْتَفْزِرُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمُ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْتُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿ (٦٤) ﴾ [الإسراء]

قال ابن أبي حاتم في تفسيره : حدثنا أبي أخبرنا أبو صالح - كاتب الليث - حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾ [الإسراء : ٦٤] قال : « كل داع إلى معصية » .

ومن المعلوم أن الغناء من أعظم الدواعي إلى المعصية ؛ ولهذا فسر صوت الشيطان

به .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي أخبرنا يحيى بن المغيرة ، أخبرنا جرير ، عن ليث ، عن مجاهد : ﴿ وَأَسْتَفْزِرُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾ قال : « استزل منهم من استطعت » قال : « وصوته الغناء ، والباطل » .

وبهذا الإسناد إلى جرير عن منصور عن مجاهد قال : « صوته هو المزامير » .

ثم روى بإسناد عن الحسن البصرى قال : « صوته هو الدف » .

وهذه الإضافة إضافة تخصيص ، كما أن إضافة الخيل والرجل إليه كذلك ، فكل متكلم بغير طاعة الله ، ومصوت بيراع أو مزمار ، أو دف حرام ، أو طبل . فذلك صوت الشيطان ، وكل ساع في معصية الله على قدميه فهو من رجله ، وكل راكب في معصية

الله فهو من خيالته ، كذلك قال السلف ، كما ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال :
« رجله كل رجل مشت في معصية الله » .

وقال مجاهد : « كل رجل يقاتل في غير طاعة الله فهو من رجله » .

وقال قتادة : « إن له خيلا ورجلا من الجن والإنس » .

فصل

وأما تسميته مزموور الشيطان ، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل على
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث ، فاضطجع على
الفراش ، وحول وجهه ، ودخل أبو بكر رضي الله عنه ، فانتهرني ، وقال : مزار الشيطان عند
النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ؟ فأقبل عليه رسول الله وآله وسلم ، فقال :
«دعهما» فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا (١) .

فلم ينكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على أبي بكر تسمية الغناء مزار
الشيطان ، وأقرهما ؛ لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب ، الذي قيل في
يوم حرب بعاث من الشجاعة ، والحرب . وكان اليوم يوم عيد ، فتوسع حزب الشيطان في
ذلك إلى صوت امرأة جميلة أجنبية ، أو صبي أمرد صوته فتنة ، وصورته فتنة ، يغنى بما
يدعو إلى الزنى والفجور ، وشرب الخمر ، مع آلات اللهو التي حرمها رسول الله صلى
الله تعالى عليه وآله وسلم في عدة أحاديث مع التصفيق والرقص ، وتلك الهيئة المنكرة
التي لا يستحلها أحد من أهل الأديان فضلا عن أهل العلم والإيمان ، ويحتجون بغناء
جويريتين غير مكلفتين بنشيد الأعراب ، ونحوه في الشجاعة ونحوها ، في يوم عيد ، بغير
شبابة ولا دف ، ولا رقص ولا تصفيق ، ويدعون المحكم الصريخ ؛ لهذا المتشابه ، وهذا
شأن كل مبطل .

نعم ، نحن لا نحرم ولا نكره مثل ما كان في بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم على ذلك الوجه ، وإنما نحرم نحن وسائر أهل العلم والإيمان السماع المخالف
لذلك ، وبالله التوفيق .

(١) البخارى (٩٤٩) فى العيدين ، باب : الحراب والدرق يوم العيد ، ومسلم (٨٩٢ / ١٩) فى العيدين ، باب :
الرخصة فى اللعب الذى لا معصية فيه .

فصل

وأما تسميته بالسمود ، فقد قال تعالى : ﴿ أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ (٥٩) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ (٦٠) وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ (٦١) ﴾ [النجم] قال عكرمة عن ابن عباس : « السمود : الغناء فى لغة حمير » . يقال : اسمدى لنا ، أى غنى لنا ، وقال أبو زيد :

وكان العزيف فيها غناء للندامى من شارب مسمودا

قال أبو عبيدة : « المسمود : الذى غنى له » وقال عكرمة : « كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا . فنزلت هذه الآية » .

وهذا لا يناقض ما قيل فى هذه الآية من أن « السمود » الغفلة والسهو عن الشيء ، قال المبرد : هو الاشتغال عن الشيء بهم ، أو فرح ، يتشاغل له ، وأنشد :

رمى الحدثنان نسوة آل حرب بمقدار سمدن له سمودا

وقال ابن الأثير : السامد اللاهى ، والسامد الساهى ، والسامد المتكبر ، والسامد القائم .

وقال ابن عباس ، فى الآية : « وأنتم مستكبرون » وقال الضحاك : « أشرون بطرون » .

وقال مجاهد : « غضاب ميرطومون » وقال غيره « لاهون غافلون معرضون » .
فالغناء يجمع هذا كله ، ويوجبه .

فصل

فى بيان تحريم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصريح لآلات اللهو والمعازف ، وسياق الأحاديث فى ذلك .

عن عبد الرحمن بن غنم قال : حدثنى أبو عمر ، أو أبو مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول : « ليكونن من أمتى قوم يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » (١) هذا حديث صحيح ، أخرجه البخارى فى صحيحه محتجا

(١) البخارى (٥٥٩٠) فى الأشربة ، باب : ما جاء فىمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه .

به . وعلقه تعليقاَ مجزوما به ، فقال : « باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ، وقال هشام بن عمار : حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر ، أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبتني - أنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول : « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ، ولينزلن أقوام إلى جنب علم ، يروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم حاجة ، فيقولوا : ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله تعالى ويضع العلم ، ويمسح آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة » (١) .

ولم يصنع من قدح في صحة هذا الحديث شيئاً ، كابن حزم ، نصره لمذهبه الباطل في إباحة الملامى ، وزعم أنه منقطع ؛ لأن البخارى لم يصل سنده به .

وجواب هذا الوهم من وجوه :

أحدها : أن البخارى قد لقي هشام بن عمار وسمع منه ، فإذا قال : « قال هشام » فهو بمنزلة قوله « عن هشام » .

الثانى : أنه لو لم يسمع منه فهو لم يستجز الجزم به عنه إلا وقد صح عنه أنه حدث به . وهذا كثيراً ما يكون لكثرة من رواه عنه عن ذلك الشيخ وشهرته . فالبخارى أبعد خلق الله من التدليس .

الثالث: أنه أدخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجا به ، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك .

الرابع : أنه علقه بصيغة الجزم ، دون صيغة التمريض ؛ فإنه إذا توقف في الحديث أو لم يكن على شرطه يقول : « ويروى عن رسول الله تعالى عليه وآله وسلم » ويذكر عنه « ونحو ذلك ، فإذا قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » فقد جزم وقطع بإضافته إليه .

الخامس : أنا لو أضربنا عن هذا كله صفحاً فالحديث صحيح متصل عند غيره .

قال أبو داود في كتاب اللباس : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس قال : سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال : حدثنا أبو عامر أو أبو مالك ، فذكره مختصراً . رواه أبو بكر الإسماعيلي في كتابه الصحيح مسنداً ، فقال : أبو عامر . ولم يشك .

ووجه الدلالة منه : أن المعازف هي آلات اللهو كلها . لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك .

ولو كانت حلالا ذمهم على استحلالها ، ولما قرن استحلالها استحلال الخمر والخز ، فإن كان بالخاء والراء المهملتين ، فهو استحلال الفروج الحرام . وإن كان بالخاء والزاي المعجمتين فهو نوع من الحرير ، غير الذى صح عن الصحابة لبسه . إذ الخز نوعان . أحدهما : من حرير . والثانى : من صوف . وقد روى هذا الحديث بالوجهين .

وقال ابن ماجه فى سنته : حدثنا عبد الله بن سعيد عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن ابن أبى مريم عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن أبى مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال : رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « ليشربن ناس من أمتى الخمر ، يسمونها بغير اسمها ، يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم قردة وخنازير » (١) وهذا إسناد صحيح . وقد توعد مستحلى المعازف فيه بأن يخسف الله بهم الأرض ، ويمسخهم قردة وخنازير ، وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال ، فلكل واحد قسط فى الذم والوعيد .

وفى الباب عن سهل بن سعد الساعدى ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عباس ، وأبى هريرة ، وأبى أمامة الباهلى ، وعائشة أم المؤمنين ، وعلى بن أبى طالب ، وأنس بن مالك ، وعبد الرحمن بن سابط ، والغازى بن ربيعة :

ونحن نسوقها لتقر بها عيون أهل القرآن ، وتشجى بها حلق أهل سماع الشيطان .

فأما حديث سهل بن سعد ، فقال ابن أبى الدنيا : أخبرنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد الساعدى قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « يكون فى أمتى خسف وقذف ومسح » ، قيل : يا رسول الله ، متى ؟ قال : « إذا ظهرت المعازف والقينات واستحلت الخمرة » (٢) .

وأما حديث عمران بن حصين . فرواه الترمذى من حديث الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « يكون فى أمتى قذف وخسف ومسح » ، فقال رجل من المسلمين : متى ذاك ، يا رسول الله ؟ قال : « إذا ظهرت القيان ، والمعازف ، وشربت الخمر » قال الترمذى : هذا حديث غريب (٣) .

(١) ابن ماجه (٤٠٢٠) فى الفتن ، باب : العقوبات .

(٢) ابن ماجه (٤٠٦٠) فى الفتن ، باب الخسوف ، وفى الزوائد : « إسناده ضعيف ؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم » .

(٣) الترمذى (٢٢١٢) فى الفتن ، باب : ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف .

وأما حديث عبد الله بن عمرو ، فروى أحمد فى مسنده وأبو داود عنه أن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « إن الله تعالى حرم على أمتى الخمر والميسر والكوبة والغبيراء ، وكل مسكر حرام » (١) .

وفى لفظ آخر لأحمد : « إن الله حرم على أمتى الخمر والميسر والمزر والكوبة والقنين » (٢) .

وأما حديث ابن عباس ، ففى المسند أيضاً : عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة ، وكل مسكر حرام » (٣) ، والكوبة : الطيل . قاله سفيان . وقيل : البربط . والقنين : هو الطنبور بالحبشية . والتقنين : الضرب به ، قاله ابن الأعرابى .

وأما حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، فرواه الترمذى عنه قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « إذا اتخذ الفىء دولا ، والأمانة مغنما ، والزكاة مغرمًا ، وتعلم العلم لغير الدين وأطاع الرجل امرأته ، وعق أمه ، وأدنى صديقه ، وأقصى أباه ، وظهرت الأصوات فى المساجد ، وساد القبيلة فاسقهم ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وأكرم الرجل مخافة شره ، وظهرت القينات والمعازف ، وشربت الخمر ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء ، وزلزلة وخسفاً ، ومسحاً ، وقذفاً . وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع » (٤) قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

وقال ابن أبى الدنيا : حدثنا عبد الله بن عمر الجشمى ، حدثنا سليمان بن سالم أبو داود ، حدثنا حسان بن أبى سنان ، عن رجل ، عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « يمسخ قوم من هذه الأمة فى آخر الزمان قردة وخنازير » . قالوا : يا رسول الله ، أليس يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، قال : « بلى ، ويصومون ويصلون ، ويحجون » . قيل : فما بالهم؟ قال : « اتخذوا المعازف والدفوف والقينات ، فباتوا على شربهم ولهوهم ، فأصبحوا وقد مسخوا قردة وخنازير » (٥) .

وأما حديث أبى أمامة الباهلى ، فهو فى مسند أحمد والترمذى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « بيت طائفة من أمتى على أكل وشرب، ولهو ولعب ، ثم يصبحون

(١) أبو داود (٣٦٨٥) فى الأشربة ، باب : النهى عن المسكر ، وأحمد (٢ / ١٥٨) .

(٢) أحمد (٢ / ١٦٥) .

(٣) أحمد (١ / ٢٧٤) ، وصححه الشيخ شاکر (٢٤٧٦) .

(٤) الترمذى (٢٢١١) فى الفتن ، باب : ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف .

(٥) الدر المنثور (٢ / ٣٢٤) وعزاه لابن أبى الدنيا .

قردة وخنازير ، ويبعث على أحياء من أحيائهم ريح ، فينسفهم كما نسف من كان قبلكم ، باستحلالهم الخمر ، وضربهم بالدفوف ، واتخاذهم القينات « (١) في إسناده فرقد السبخي ، وهو من كبار الصالحين ، ولكنه ليس بقوى في الحديث . وقال الترمذى : تكلم فيه يحيى بن سعيد وقد روى عنه الناس .

وقال ابن أبي الدنيا : حدثنا عبد الله بن عمر الجشمي ، حدثنا جعفر بن سليمان ، حدثنا فرقد السبخي ، حدثنا قتادة ، عن سعيد بن المسيب قال : حدثني عاصم بن عمرو البجلي ، عن أبي أمامة ، عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « بيت قوم من هذه الأمة على طعم ، وشرب ولهو ، فيصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير ، وليصينهم خسف وقذف حتى يصبح الناس فيقولون : خسف الليلة بدار فلان ، خسف الليلة بنى فلان ، وليسلن عليهم حجارة من السماء ، كما أرسلت على قوم لوط ، على قبائل فيها ، وعلى دور فيها ، وليسلن عليهم الريح العقيم التي أهلكت عاداً ، بشربهم الخمر ، وأكلهم الربا واتخاذهم القينات ، وقطيعتهم الرحم » (٢) .

وفي مسند أحمد من حديث عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « إن الله بعثنى رحمة وهدى للعالمين ، وأمرني أن أمحق المزامير والكبارات ، يعنى البرابط ، والمعازف والأوثان ، التي كانت تعبد في الجاهلية » (٣) قال البخارى : عبيد الله بن زحر ثقة ، وعلى بن يزيد ضعيف . والقاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن ثقة .

وفي الترمذى ومسند أحمد بهذا الإسناد بعينه : أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « لا تبيعوا القينات ، ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن ، ولا خير في تجارة فيهن ، وثمنهن حرام » (٤) . وفي مثل هذا نزلت هذه الآية : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [لقمان : ٦] .

وأما حديث عائشة رضي الله عنها ، فقال ابن أبي الدنيا : حدثنا الحسن بن محبوب ، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ، حدثنا أبو معشر عن محمد بن المنكدر ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « يكون في أمتي

(١) أحمد (٥ / ٢٥٩) . (٢) الدر المنثور (٢ / ٣٢٤) وعزاه لابن أبي الدنيا .

(٣) أحمد (٥ / ٢٥٧) .

(٤) الترمذى (٣١٩٥) في تفسير القرآن ، باب : ومن سورة لقمان ، وقال : « هذا حديث غريب » ، وأحمد (٥ /

خسف ومسخ وقذف ، قالت عائشة : يا رسول الله ، وهم يقولون لا إله إلا الله ؟ فقال : « إذا ظهرت القينات ، وظهر الزنى ، وشربت الخمر ، ولبس الحرير ، كان ذا عند ذا » (١) .

وقال ابن أبي الدنيا أيضاً : حدثنا محمد بن ناصح ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن يزيد ابن عبد الله الجهني ، حدثني أبو العلاء ، عن أنس بن مالك أنه دخل على عائشة رضي الله عنها ورجل معه ، فقال لها الرجل : « يا أم المؤمنين ، حدثنا عن الزلزلة . فقالت : إذا استباحوا الزنى ، وشربوا الخمر ، وضربوا بالمعازف ، غار الله في سمائه . فقال : تزلزلى بهم ، فإن تابوا وفرغوا وإلا هدمتها عليهم ، قال : قلت : يا أم المؤمنين ، أعذاب لهم ؟ قالت : بل موعظة ورحمة وبركة للمؤمنين ، ونكال وعذاب وسخط على الكافرين ، قال أنس : ما سمعت حديثاً بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنا أشد به فرحاً منى بهذا الحديث .

وأما حديث على ، فقال ابن أبي الدنيا أيضاً : حدثنا الربيع بن تغلب ، حدثنا فرج بن فضالة ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن على ، عن على رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء » . قيل : يا رسول الله ، وما هن ؟ قال : « إذا كان المغنم دولا ، والأمانة مغنماً ، والزكاة مغرمًا ، وأطاع الرجل زوجته وعق أمه ، وبر صديقه وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أذلهم ، وأكرم الرجل مخالفة شره ، وشربت الخمر ، ولبس الحرير ، واتخذت القيان ، ولعن آخر هذه الأمة أولها . فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وخسفاً ومسحاً » (٢) .

وحدثنا عبد الجبار بن عاصم قال : حدثنا أبو طالب قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد الرحمن التميمي ، عن عباد بن أبي على ، عن على رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال : « تمسخ طائفة من أمتي قردة وطائفة خنازير ، ويخسف بطائفة ، ويرسل على طائفة الريح العقيم ، بأنهم شربوا الخمر ، ولبسوا الحرير ، واتخذوا القيان ، وضربوا بالدفوف » (٣) .

وأما حديث أنس رضي الله عنه . فقال ابن أبي الدنيا : حدثنا أبو عمرو هارون بن عمر القرشي ، حدثنا الخصيب بن كثير عن أبي بكر الهذلي ، عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « ليكونن في هذه الأمة خسف وقذف ومسح ،

وذلك إذا شربوا الخمر ، واتخذوا القينات ، وضربوا بالمعازف « (١) .

قال : وأنبأنا أبو إسحاق الأزدي ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أحد ولد أنس بن مالك ، وعن غيره ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « لبيتن رجال على أكل وشرب وعزف ، فيصبحون على أرائكهم ممسوخين قردة وخنازير » (٢) .

وأما حديث عبد الرحمن بن سابط ، فقال ابن أبي الدنيا : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا جرير ، عن أبان بن تغلب ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن سابط قال : قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « يكون في أمتي خسف وقذف ومسح » ، قالوا : فمتى ذلك ، يا رسول الله ؟ قال : « إذا أظهروا المعازف ، واستحلوا الخمر » (٣) .

وأما حديث الغازي بن ربيعة ، فقال ابن أبي الدنيا : حدثنا عبد الجبار بن عاصم ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبيد الله بن عبيد ، عن أبي العباس الهمداني ، عن عمارة ابن راشد عن الغازي بن ربيعة - رفع الحديث - قال : « ليمسحن قوم وهم على أريكتهم قردة وخنازير ، بشربهم الخمر ، وضربهم بالرباط والقينان » (٤) .

قال ابن أبي الدنيا : وحدثنا عبد الجبار بن عاصم قال : حدثني المغيرة بن المغيرة ، عن صالح بن خالد - رفع ذلك إلى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم - أنه قال : « ليستحلن ناس من أمتي الحرير والخمر والمعازف ، وليأتين الله على أهل حاضر منهم عظيم بجبل حتى ينذه عليهم ويمسح آخرون قردة وخنازير » (٥) .

قال ابن أبي الدنيا : حدثنا هارون بن عبيد الله ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا أشرس أبو شيبان الهذلي قال : قلت لفرقد السبخي : أخبرني يا أبا يعقوب ، من تلك الغرائب التي قرأت في التوراة . فقال : « يا أبا شيبان ، والله ما أكذب على ربي - مرتين أو ثلاثا - لقد قرأت في التوراة : ليكونن مسح وخسف وقذف في أمة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في أهل القبلة ، قال : قلت : يا أبا يعقوب ، ما أعمالهم ، قال : بانخاذهم القينات وضربهم بالدفوف ولباسهم الحرير والذهب ، ولئن بقيت حتى ترى أعمالا ثلاثة ، فاستيقن ، واستعد واحذر ، قال : قلت : ما هي ؟ قال : إذا تكافأ الرجال بالرجال والنساء بالنساء ورغبت العرب في آنية العجم فعند ذلك : قلت له : العرب خاصة ؟ قال : لا بل أهل القبلة ، ثم قال : والله ليقذفن رجال من السماء بحجارة يشدخون بها في طرقهم وقبائلهم ، كما فعل بقوم لوط ، وليمسحن آخرون قردة وخنازير ، كما فعل بيني

إسرائيل ، وليخسفن بقوم كما خسف بقارون » .

وقد تظاهرت الأخبار بوقوع المسخ في هذه الأمة ، وهو مقيد في أكثر الأحاديث بأصحاب الغناء ، وشاربي الخمر ، وفي بعضها مطلق .

قال سالم بن أبي الجعد : « ليأتين على الناس زمان يجتمعون فيه على باب رجل ينتظرون أن يخرج إليهم ، فيطلبون إليه حاجة ، فيخرج إليهم وقد مسخ قرداً أو خنزيراً ، وليمرن الرجل على الرجل في حانوته يبيع ، فيرجع إليه وقد مسخ قرداً أو خنزيراً » .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : « لا تقوم الساعة حتى يمشی الرجلان إلى الأمر يعملانه ، فيمسح أحدهما قرداً أو خنزيراً ، فلا يمنع الذي نجا منهما ما رأى بصاحبه أن يمضى إلى شأنه ذلك حتى يقضى شهوته ، وحتى يمشی الرجلان إلى الأمر يعملانه ، فيخسف بأحدهما ، فلا يمنع الذي نجا منهما ما رأى بصاحبه أن يمشی لشأنه ذلك ، حتى يقضى شهوته منه » .

وقال عبد الرحمن بن غنم : « سيكون حيان متجاورين ، فيشق بينهما نهر ، فيستقيان منه ، قبسهم واحد ، يقبس بعضهم من بعض ، فيصبحان يوماً من الأيام قد خسف بأحدهما والآخر حي » .

وقال عبد الرحمن بن غنم أيضاً : « يوشك أن يقعد اثنان على رحاً يطحنان ، فيمسح أحدهما والآخر ينظر » .

وقال مالك بن دينار : « بلغنى أن ريحاً تكون في آخر الزمان وظلماً ، فيفزع الناس إلى علمائهم ، فيجدونهم قد مسخوا » .

قال بعض أهل العلم : إذا اتصف القلب بالمكر والخديعة والفسق ، وانصبغ بذلك صبغاً تاماً ، وصار صاحبه على خلق الحيوان الموصوف بذلك : من القردة ، والخنزير ، وغيرهما ، ثم لا يزال يتزايد ذلك الوصف فيه حتى يبدو على صفحات وجهه بدواً خفياً ، ثم يقوى ويتزايد حتى يصير ظاهراً على الوجه ، ثم يقوى حتى يقرب الصورة الظاهرة ، كما قلب الهيئة الباطنة ، ومن له فراسة تامة يرى على صور الناس مسخاً من صور الحيوانات التي تخلقوا بأخلاقها في الباطن ، فقل أن ترى مختالاً مكاراً مخادعاً ختاراً إلا وعلى وجهه مسخة قرد ، وقل أن ترى رافضياً إلا على وجهه مسخة خنزير ، وقل أن ترى شرهاً تهماً ، نفسه نفس كلبية إلا وعلى وجهه مسخة كلب . فالظاهر مرتبط بالباطن أتم ارتباطاً ، فإذا استحكمت الصفات المذمومة في النفس قويت على قلب الصورة الظاهرة ،

ولهذا خوف النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من سابق الإمام فى الصلاة بأن يجعل الله صورته صورة حمار (١) ، لمشابهته للحمار فى الباطن ، فإنه لم يستفد بمسابقة الإمام إلا فساد صلاته ، وبطلان أجره ، فإنه لا يسلم قبله ، فهو شبيه بالحمار فى البلادة ، وعدم الفطنة .

إذا عرف هذا ، فأحق الناس بالمسخ هؤلاء الذين ذكروا فى هذه الأحاديث ، فهم أسرع الناس مسخاً قرده وخنازير ، لمشابهتهم لهم فى الباطن ، وعقوبات الرب تعالى - نعوذ بالله منها - جارية على وفق حكمته وعدله .

وقد ذكر شبه المغنين والمفتونين بالسماع الشيطاني ، ونقضناها نقضاً وإبطالا فى كتابنا الكبير فى السماع ، وذكرنا الفرق بين ما يحركه سماع الآيات وما يحركه سماع الآيات ، وذكرنا الشبه التى دخلت على كثير من العباد فى حضوره حتى عدوه من القرب فمن أحب الوقوف على ذلك مستوفىً فى ذلك الكتاب وإنما أشرنا ههنا إلى نبذة يسيره فى كونه من مكاييد الشيطان ، وبالله التوفيق (٢) .

وأيضاً

من أقوى أسباب السكر الموجبة له سماع الأصوات المطرية من جهتين ؛ من جهة أنها فى نفسها توجب اللذة قوية ينغمر معها العقل ، ومن جهة أنها تحرك النفس إلى نحو محبوبها كائناً ما كان ، فيحصل بتلك الحركة الشوق والطلب مع التخيل للمحبوب وإدناء صورته إلى القلب واستيلائها على الفكرة لذة عظيمة تقهر العقل ، فتجتمع لذة الألحان ولذة الأشجان ؛ ولهذا يقرن المعنيون بهذه اللذات سماع الألحان بالشراب كثيراً ليكمل لهم السكر فى هذا الحال ما لا يجدونه بدونها .

فالخمر شراب النفوس ، والألحان شراب الأرواح ، ولاسيما إذا اقترن بها من الأقوال ما فيه ذكر المحبوب ووصف حال المحب على مقتضى الحال التى هو فيها ، فيجتمع سماع الأصوات الطيبة وإدراك المعانى المناسبة ، وذلك أقوى بكثير من اللذة الحاصلة بكل واحد

(١) البخارى (٦٩١) فى الأذان ، باب : إثم من رفع رأسه قبل الإمام ، ومسلم (٤٢٧ / ١١٤) فى الصلاة ، باب : تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما ، وأبو داود (٦٢٣) فى الصلاة ، باب : التشديد فىمن يرفع رأسه قبل الإمام ، والترمذى (٨٥٢) فى الصلاة ، باب : ما جاء من التشديد فى الذى يرفع رأسه قبل الإمام ، والنسائى (٨٢٨) فى الإمامة ، باب : مبادرة الإمام ، وابن ماجه (٩٦١) فى إقامة الصلاة ، باب : النهى أن يسبق الإمام بالركوع والسجود ، وأحمد (٢ / ٢٦٠) .

(٢) إغاثة اللهفان (١ / ٢٢٤ - ٢٦٨) .

منها على انفراد ، فتستولى اللذة على النفس والروح والبدن أتم استيلاء ، فيحدث غاية السكر (١) .

فصل

فى منزلة الحزن

ومن منازل « إياك نعبد وإياك نستعين » منزلة « الحزن » .

وليست من المنازل المطلوبة ، ولا المأمور بنزولها ، وإن كان لا بد للسالك من نزولها ، ولم يأت « الحزن » فى القرآن إلا منهيًا عنه ، أو منفيًا .

فألنهي عنه : كقوله تعالى ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا ﴾ [آل عمران : ١٣٩] وقوله : ﴿ وَلَا تَحْزَنَ عَلَيْهِمْ ﴾ [النحل : ١٢٧] فى غير موضع ، وقوله : ﴿ لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة : ٤٠] والمنفى كقوله : ﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : ٣٨] .

وسر ذلك : أن « الحزن » موقف غير مسير ، ولا مصلحة فيه للقلب ، وأحب شىء إلى الشيطان : أن يحزن العبد ليقطعه عن سيره ، ويوقفه عن سلوكه ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [المجادلة : ١٠] ونهى النبى ﷺ الثلاثة « أن يتناجى اثنان منهم دون الثالث ؛ لأن ذلك يحزنه » (٢) .

فالحزن ليس بمطلوب ، ولا بمقصود ، ولا فيه فائدة . وقد استعاذ منه النبى ﷺ ، فقال : « اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن » (٣) فهو قرين . والفرق بينهما : أن المكروه الذى يرده على القلب ، إن كان لما يستقبل : أورثه الهم ، وإن كان لما مضى : أورثه الحزن ، وكلاهما مضعف للقلب عن السير ، مفتر للجزم .

ولكن نزول منزلته ضرورى بحسب الواقع ؛ ولهذا يقول أهل الجنة إذا دخلوها ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ [فاطر : ٣٤] فهذا يدل على أنهم كان يصيبهم فى الدنيا الحزن ، كما يصيبهم سائر المصائب التى تجرى عليهم بغير اختيارهم .

(١) روضة المحيين (١٥٣) .

(٢) البخارى (٦٢٩٠) فى الاستئذان ، باب : إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ، ومسلم (٢١٨٤) / (٣٧) فى السلام ، باب : تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث ، وأحمد (١ / ٤٣١ ، ٤٣٢) .

(٣) البخارى (٦٣٦٣) فى الدعوات ، باب : التعوذ من غلبة الرجال ، وأبو داود (١٥٤١) فى الصلاة ، باب : فى الاستعاذة .

وأما قوله تعالى : ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴾ (٩٢) ﴿ [التوبة] فلم يمدحوا على نفس الحزن، وإنما مدحوا على نفس الحزن، وإنما مدحوا على ما دل عليه الحزن من قوة إيمانهم ، حيث تخلفوا عن رسول الله ﷺ لعجزهم عن النفقة ، ففيه تعريض بالمنافقين الذين لم يحزنوا على تخلفهم ، بل غبطوا نفوسهم به .

وأما قوله ﷺ في الحديث الصحيح : « ما يصيب المؤمن من هم ولا نصب ، ولا حزن إلا كفر الله به من خطاياها » (١) فهذا يدل على أنه مصيبة من الله يصيب بها العبد ، يكفر بها من سيئاته ، لا يدل على أنه مقام ينبغي طلبه واستبطانه .

وأما حديث هند بن أبي هالة ، في صفة النبي ﷺ : « إنه كان متواصل الأحزان » فحديث لا يثبت ، وفي إسناده من لا يعرف .

وكيف يكون متواصل الأحزان ، وقد صانه الله عن الحزن على الدنيا وأسبابها ، ونهاه عن الحزن على الكفار ، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ فمن أين يأتيه الحزن ؟ بل كان دائم البشر ، ضحوك السن ، كما في صفته « الضحوك القتال » صلوات الله وسلامه عليه .

وأما الخبر المروى : « إن الله يحب كل قلب حزين » فلا يعرف إسناده ، ولا من رواه ، ولا تعلم صحته .

وعلى تقدير صحته : فالحزن مصيبة من المصائب ، التي يبتلى الله بها عبده ، فإذا ابتلى به العبد فصبر عليه ، أحب صبره على بلائه .

وأما الاثر الآخر : « إذا أحب الله عبداً ، نصب في قلبه نائحة ، وإذا أبغض عبداً جعل في قلبه مزماراً » فأثر إسرائيلي . قيل : إنه في التوراة ، وله معنى صحيح ، فإن المؤمن حزين على ذنوبه ، والفاجر لاه لاعب ، مترنم فرح .

وأما قوله تعالى عن نبيه إسرائيل : ﴿ وَأَبْيَضَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [يوسف : ٨٤] فهو إخبار عن حاله بمصابه بفقد ولده ، وحبيبه ، وأنه ابتلاه بذلك كما ابتلاه بالتفريق بينه وبينه .

وأجمع أرباب السلوك : على أن حزن الدنيا غير محمود إلا أبا عثمان الحيرى ، فإنه

(١) البخارى (٥٦٤١ ، ٥٦٤٢) في المرضى ، باب : ما جاء في كفارة المرض ، ومسلم (٢٥٧٣ / ٥٢) في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك .

قال : الحزن بكل وجه فضيلة ، وزيادة للمؤمن ، ما لم يكن بسبب معصية . قال : لانه إن لم يوجب تخصيصاً ، فإنه يوجب تمحيصاً .

فيقال : لا ريب أنه محنة وبراء من الله ، بمنزلة المرض والهم والغم ، وأما إنه من منازل الطريق : فلا ، والله سبحانه أعلم .

فصل

قال صاحب المنازل : « الحزن توجع لفاتت ، وتأسف على ممتنع » .

يريد : أن ما يفوت الإنسان قد يكون مقدوراً له ، وقد لا يكون ، فإن كان مقدوراً توجع لفوته ، وإن كان غير مقدور تأسف لامتناعه .

قال : « وله ثلاث درجات . الأولى : حزن العامة ، وهو حزن على التفریط فى الخدمة ، وعلى التورط فى الجفاء ، وعلى ضياع الأيام » .

التفریط فى الخدمة عندهم : فوق التفریط فى العمل وتضييعه ، بل هذا الحزن يكون مع القيام والعمل ؛ فإن الخدمة - عندهم - من باب الاخلاق والآداب ، لا من بال الأفعال، وهى حق العبودية ، وأدبها وواجبها ، وصاحب هذا الحزن بالأولى : أن يحزن لتضييع العمل .

وأما التورط فى الجفاء : فهو أيضاً أخص من المعصية بارتكاب المحظور ؛ لانه قد يكون لفقد أنس سابق مع الله ، فإذا توارى عنه تورط فى الجفوة ، فإن الشيخ ذكر « الحزن » فى قسم الأبواب ، وهو عنده من قسم البدايات .

وأما تضييع الأيام : فنوعان أيضاً ؛ تضييعها بخلوها عن الطاعات ، وتضييعها بخلوها عن مواجيد الإيمان ، وذوق حلاوته ، والانس بالله ، وحسن الصحبة معه .

فكل واحد من الثلاثة نوعان لأهل البداية ، وللسالكين المتوسطين . وكلامه يعم النوعين ، وإن كان بالثانى أخص .

قال : « الدرجة الثانية : حزن أهل الإرادة ، وهو حزن على تعلق القلب بالتفرقة ، وعلى اشتغال النفس عن الشهود . وعلى التسلى عن الحزن » .

تعلق القلب بالتفرقة : هو عدم الجمعية فى الحضور مع الله ، وتشتيت الخواطر فى أودية المرادات .

وأما اشتغال النفس عن الشهود ، فهو نوعان ؛ اشتغالها عن الذكر الذى يوجب الشهود ويشمره بغيره .

والثانى : اشتغالها عن الشهود ؛ لضعف الذكر ، أو لضعف القلب عن الشهود ، أو لمانع آخر ، ولكن إذا قهر الشهود النفس لم تتمكن من التشاغل عنه إلا بقاها يقهرها عنه .

وأما التسلى عن الحزن : فيعنى أن وجود الحزن فى القلب دليل على الإرادة والطلب ، ففقده والتسلى عنه نقص ، فيحزن على فقد الحزن ، كما يبكى على فقد البكاء ، ويخاف من عدم الخوف . وهذا فيه نظر ، وإنما يحمد الحزن على فقد الحزن ، أما إذا اشتغل عن الحزن بفرح محمود - وهو الفرح بفضل الله ورحمته - فلا معنى للحزن على فوات الحزن .

قال صاحب المنازل : « وليست الخاصة من مقام الحزن فى شىء ؛ لأن الحزن فقد ، والخاصة أهل وجدان » .

وهذا إن أراد به : أنه لا ينبغي لهم تعمد الحزن : فصحيح . وإن أراد به : لا يعرض لهم حزن : فليس كذلك ، والحزن من لوازم الطبيعة ، ولكن ليس هو بمقام .

قال : « الدرجة الثالثة من الحزن : التحزن للمعارضات دون الخواطر . ومعارضات القصود . واعتراضات الأحكام » .

هذه ثلاثة أمور ، بحسب الشهود والإرادة .

الأول : حزن المعارضات . فإن القلب يعترضه وارد الرجاء مثلاً ، فلم ينشب أن يعارضه وارد الخوف وبالعكس ، ويعترضه وارد البسط ، فلم ينشب أن يعترضه وارد القبض ، ويرد عليه وارد الأنىس . فيعترضه وارد الهيبة ، فيوجب له اختلاف هذه المعارضات عليه حزناً لا محالة .

وليست هذه المعارضات من قبيل الخواطر ، بل هى من قبيل الواردات الإلهية ، فذلك قال : « دون الخواطر » فإن معارضات الخواطر غير هذا .

وعند القوم : هذا من آثار الاسماء والصفات ، واتصال أشعة أنوارها بالقلب ، وهو المسمى عندهم بالتجلى .

وأما معارضات القصود : فهى أصعب ما على القوم ، وفيه يظهر اضطرابهم إلى العلم فوق كل ضرورة ، فإن الصادق يتحرى فى سلوكه كله أحب الطرق إلى الله ، فإنه سالك به وإليه ، فيعترضه طريقان لا يدرى أيهما أرضى لله وأحب إليه .

فمنهم : من يحكم العلم بجهده استدلالاً ، فإن عجز فتقليداً ، فإن عجز عنهما سكن ينتظر ما يحكم له به القدر ، ويخلى باطنه من المقاصد جملة .

ومنهم . من يلقي الكل على شيخه . إن كان له شيخ .

ومنهم : من يلجأ إلا الاستخارة والدعاء ، ثم ينتظر ما يجرى به القدر .

وأصحاب العزائم يبذلون وسعهم في طلب الأرضى علماً ومعرفة ، فإن أعجزهم قنعوا بالظن الغالب ، فإن تساوى عندهم الأمران ، قدموا أرجحهما مصلحة .

ولترجيح المصالح رتب متفاوتة . فتارة تترجح بعموم النفع ، وتارة تترجح بزيادة الإيمان ، وتارة تترجح بمخالفة النفس ، وتارة تترجح باستجلاب مصلحة أخرى لا تحصل من غيرها ، وتارة تترجح بأمنها من الخوف من مفسدة لا تؤمن في غيرها .

فهذه خمس جهات من الترجيح ، قل أن يعدم واحدة منها .

فإن أعوزه ذلك كله تخلى عن الخواطر جملة ، وانتظر ما يحركه به محرك القدر ، وافتقر إلى ربه ، افتقر مستنزل ما يرضيه ويحبه . فإذا جاءت الحركة استخار الله ، وافتقر إليه افتقاراً ثانياً ، خشية أن تكون تلك الحركة نفسية أو شيطانية ، لعدم العصمة في حقه ، واستمرار المحنة بعده ، مادام في عالم الابتلاء والامتحان ، ثم أقدم على الفعل .

فهذا نهاية ما في مقدور الصادقين .

ولأهل الجهاد في هذا من الهداية والكشف ما ليس لأهل المجاهدة ؛ ولهذا قال الأوزاعي وابن المبارك : « إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما عليه أهل الثغر » يعنى أهل الجهاد ؛ فإن الله تعالى يقول : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [٦٩] العنكبوت .

وأما اعتراضات الأحكام : فيجوز أن يريد بالأحكام : الأحكام الكونية ، وهو أظهر ، وأن يريد بها الأحكام الدينية ، فإن أرباب الأحوال يقع منهم اعتراضات على الأحكام الجارية عليهم بخلاف ما يريدونه ، فيحزنون عند إدراكهم لتلك الاعتراضات على ما صدر منهم من سوء الأدب ، وتلك الاعتراضات هي إرادتهم خلاف ما جرى لهم به القدر ، فيحزنون على عدم الموافقة ، وإرادة خلاف ما أريد بهم .

وإن كان المراد به : الأحكام الدينية : فإنهم تعرض لهم أحوال لا يمكنهم الجمع بينهما وبين أحكام الأمر فلا يجدون بدأ من القيام بأحكام الأمر ، ولا بد أن يعرض لهم اعتراض

خفى أو جلى ، بحسب انقطاعهم عن الحال بالأمر ، فيحزنون لوجود هذه المعارضة ، فإذا قاموا بأحكام الأمر ، ورأوا أن المصلحة فى حقهم ذلك ، وحمدوا عاقبته : حزنوا على تسرعهم على المعارضة . فالتسليم لداعى العلم واجب ، ومعارضة الحال من قبيل الإرادات والعلل ، فيحزن على نقيهما فيه ، والله أعلم (١) .

فصل فى منزلة الهمة

ومن منازل « إياك نعبد وإياك نستعين » منزلة « الهمة » .

وقد صدرها صاحب المنازل بقوله تعالى : ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ [النجم] .

وأما وجه تصدير « الهمة » بها : فهو الإشارة إلى أن همته ﷺ ما تعلقت بسوى مشهوده ، وما أقيم فيه ، ولو تجاوزته همته : لتبعها بصره .

و « الهمة » فعلة من الهم ، وهو مبدأ الإرادة ، ولكن خصوها بنهاية الإرادة ، فالهم مبدؤها ، والهمة نهايتها .

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول : فى بعض الآثار الإلهية يقول الله تعالى : « إني لا أنظر إلى كلام الحكيم . وإنما أنظر إلى همته » .

قال : والعامّة تقول : قيمة كل امرئ ما يحسن . والخاصة تقول : قيمة كل امرئ ما يطلب . يريد : أن قيمة المرء همته ومطلبه .

قال صاحب المنازل : « الهمة : ما يملك الانبعاث للمقصود صرفاً ، لا يتمالك صاحبها ، ولا يلتفت عنها » .

قوله : « يملك الانبعاث للمقصود » أى يستولى عليه كاستيلاء المالك على المملوك ، و « صرفاً » أى خالصاً صرفاً .

والمراد : أن همة العبد إذا تعلق بالحق تعالى طلباً صادقاً خالصاً محضاً ، فتلك هى الهمة العالية ، التى « لا يتمالك صاحبها » أى لا يقدر على المهلة . ولا يتمالك صبره لغلبة سلطانه عليه ، وشدة إلزامها إياه بطلب المقصود « ولا يلتفت عنها » إلى ما سوى أحكامها، وصاحب هذه الهمة : سريع وصوله وظفره بمطلوبه ، ما لم تعقه العوائق ،

(١) مدارج السالكين (١ / ٥٠٥ - ٥١١) .

وتقطعه العلائق ، والله أعلم .

فصل

قال : « وهى على ثلاث درجات ؛ الدرجة الاولى : همة تصون القلب عن وحشة الرغبة فى الفانى ، وتحمله على الرغبة فى الباقى ، وتصفيه من كدر التوانى » .

« الفانى » الدنيا وما عليها ، أى يزهد القلب فيها وفى أهلها ، وسمى الرغبة فيها «وحشة» ؛ لأنها وأهلها توحش قلوب الراغبين فيها ، وقلوب الزاهدين فيها .

أما الراغبون فيها : فأرواحهم وقلوبهم فى وحشة من أجسامهم ، إذا فاتها ما خلقت له ، فهى فى وحشة لفواته .

وأما الزاهدون فيها : فإنهم يرونها موحشة لهم ؛ لأنها تحول بينهم وبين مطلوبهم ومحبوبهم ، ولا شىء أوحش عند القلب مما يحول بينه وبين مطلوبه ومحبوبه ؛ لذلك من نازع الناس أموالهم ، وطلبها منهم : أوحش شىء إليهم وأبغضه .

وأيضاً ، فالزاهدون فيها : إنما ينظرون إليها بالبصائر ، والراغبون : ينظرون إليها بالابصار ، فيستوحش الزاهد مما يأنس به الراغب ، كما قيل :

وإذا أفاق القلب واندمل الهوى رأت القلوب ولم تر الابصار

وكذلك هذه الهمة تحمله على الرغبة فى الباقى لذاته ، وهو الحق سبحانه ، والباقى بإيقائه : هو الدار الآخرة .

« وتصفيه من كدر التوانى » أى تخلصه وتمحصه من أوساخ الفتور والتوانى ، الذى هو سبب الإضاعة والتفريط ، والله أعلم .

فصل

قال : الدرجة الثانية : همة تورث أنفة من المبالاة بالعلل ، والتزول على العمل والثقة بالأملى .

« العلل » ههنا : هى علل الاعمال من رؤيتها ، أو رؤية ثمراتها وإرادتها ، ونحو ذلك ، فإنها عندهم علل .

فصاحب هذه الهمة : يأنف على همته وقلبه من أن يبالى بالعلل ، فإن همته فوق

ذلك ، فمبالاته بها ، وفكرته فيها : نزول من الهمة .

وعدم هذه المبالاة : إما لأن العليل لم تحصل له ؛ لأن علو همته حال بينه وبينها ، فلا يبالى بما لم يحصل له ، وإما لأن همته وسعت مطلوبه ، وعلوه يأتي على تلك العليل ، ويستأصلها ، فإنه إذا علق همته بما هو أعلى منها تضمنتها الهمة العالية ، فاندرج حكمها في حكم الهمة العالية ، وهذا موضع غريب عزيز جداً ، وما أدري قصده الشيخ أو لا ؟

وأما أنفته من النزول على العمل : فكلام يحتاج إلى تقييد وتبيين ، وهو أن العالی الهمة مطلبه فوق مطلب العمال والعباد ، وأعلى منه ، فهو يأنف أن ينزل من سماء مطلبه العالی ، إلى مجرد العمل والعبادة ، دون السفر بالقلب إلى الله ، ليحصل له ويفوز به ، فإنه طالب لربه تعالى طلباً تاماً بكل معنى واعتبار في عمله ، وعبادته ومناجاته ، ونومه ويقظته ، وحركته وسكونه ، وعزلته وخلطته ، وسائر أحواله ، فقد انصبغ قلبه بالتوجه إلى الله تعالى أيما صبغة .

وهذا الأمر إنما يكون لأهل المحبة الصادقة ، فهم لا يقنعون بمجرد رسوم الأعمال ، ولا بالاقصر على الطلب حال العمل فقط .

وأما أنفته من الثقة بالأمل ، فإن الثقة توجب الفتور والتواني ، وصاحب هذه الهمة : ليس من أهل ذلك ، كيف ؟ وهو طائر لا سائر ، والله أعلم .

فصل

قال : « الدرجة الثالثة : همة تتصاعد عن الأحوال والمعاملات ، وتزرى بالأعواض والدرجات ، وتنحو عن النعوت نحو الذات » .

أى هذه الهمة أعلى من أن يتعلق صاحبها بالأحوال التى هى آثار الأعمال والواردات ، أو يتعلق بالمعاملات . وليس المراد تعطيلها ، بل القيام بها مع عدم الالتفات إليها ، والتعلق بها .

ووجه صعود هذه المهمة عن هذا : ما ذكره من قوله : « وتزرى بالأعواض والدرجات ، وتنحو عن النعوت نحو الذات » أى صاحبها لا يقف عند عوض ولا درجة ، فإن ذلك نزول من همته ، ومطلبه أعلى من ذلك ، فإن صاحب هذه الهمة قد قصر همته على المطلب الأعلى ، الذى لا شئ أعلى منه . والأعواض والدرجات دونه ، وهم يعلم أنه إذا حصل له فهناك كل عوض ودرجة عالية .

وأما نحوها « نحو الذات » فيريد به : أن صاحبها لا يقتصر على شهود الأفعال والأسماء والصفات ، بل الذات الجامعة لمتفرقات الأسماء والصفات والأفعال ، كما تقدم ، والله أعلم (١) .

فصل

في منزلة الغيرة

ومن منازل « إياك نعبد وإياك نستعين » منزلة « الغيرة » .

قال الله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ [الأعراف : ٣٣] وفي الصحيح عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحد أغير من الله ، ومن غيرته : حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وما أحد أحب إليه المدح من الله ، ومن أجل ذلك : أثنى على نفسه ، وما أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك : أرسل الرسل مبشرين ومنذرين » (٢) .

وفي الصحيح أيضاً ، من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله يغار ، وإن المؤمن يغار ، وغيره الله : أن يأتي العبد ما حرم عليه » (٣) .

وفي الصحيح أيضاً : أن النبي ﷺ قال : « أتعجبون من غيرة سعد ؟ لانا أغير منه ، والله أغير مني » (٤) .

ومما يدخل في الغيرة قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴾ [الإسراء] .

قال السري لأصحابه : أتدرون ما هذا الحجاب ؟ حجاب الغيرة ، ولا أحد أغير من الله ، إن الله تعالى لم يجعل الكفار أهلاً لفهم كلامه ، ولا أهلاً لمعرفته وتوحيده ومحبته ، فجعل بينهم وبين رسوله وكلامه وتوحيده حجاباً مستوراً عن العيون ، غيرة عليه أن يناله من ليس أهلاً به .

(١) مدارج السالكين (٣ / ٣ - ٦) .

(٢) مسلم (٢٧٦٠ / ٣٥) في التوبة ، باب : غيرة الله تعالى .

(٣) مسلم (٢٧٦١ / ٣٦) في التوبة ، باب : غيرة الله تعالى .

(٤) البخاري (٧٤١٦) في التوحيد ، باب : قول النبي ﷺ : « لا شخص أغير من الله » .

و « الغيرة » منزلة شريفة عظيمة جداً ، جليلة المقدار ، ولكن الصوفية المتأخرين منهم من قلب موضوعها ، وذهب بها مذهباً آخر باطلاً ، سماه « غيرة » فوضعها في غير موضعها . ولبس عليه أعظم تلبس .

« والغيرة » نوعان : غيرة من الشيء ، وغيرة على الشيء .

والغيرة من الشيء : هي كراهة مزاحمته ومشاركته لك في محبوبك .

والغيرة على الشيء : هي شدة حرصك على المحبوب أن يفوز به غيرك دونك أو

يشاركك في الفوز به .

و « الغيرة » أيضاً نوعان : غيرة العبد من نفسه على نفسه ، كغيرته من نفسه على قلبه ، ومن تفرقة على جمعيته ، ومن إعراضه على إقباله ، ومن صفاته المذمومة على صفاته المدحوخة . وهذه الغيرة خاصة النفس الشريفة الزكية العلوية ، وما للنفس الدنية المهيمنة فيها نصيب ، وعلى قدر شرف النفس وعلو همتها تكون هذه الغيرة .

ثم « الغيرة » أيضاً نوعان : غيرة الحق تعالى على عبده ، وغيرة العبد لربه لا عليه .

فأما غيرة الرب على عبده : فهي ألا يجعله للخلق عبداً ، بل يتخذ لنفسه عبداً ، فلا يجعل له فيه شركاء متشاكسين ، بل يفرد لنفسه ، ويضن به على غيره ، وهذه أعلى الغيرتين .

وغيرة العبد لربه ، نوعان أيضاً : غيرة من نفسه ، وغيرة من غيره . فالتى من نفسه :

ألا يجعل شيئاً من أعماله وأقواله وأحواله وأوقاته وأنفاسه لغير ربه ؛ والتى من غيره : أن يغضب لمحارمه إذا انتهكها المنتهكون ، ولحقوق إذا تهاون بها المتهاونون .

وأما الغيرة على الله : فأعظم الجهل وأبطل الباطل ، وصاحبها من أعظم الناس

جهلاً ، وربما أدت بصاحبها إلى معاداته وهو لا يشعر ، وإلى انسلاخه من أصل الدين والإسلام ، وربما كان صاحبها شراً على السالكين إلى الله من قطاع الطريق ، بل هو من قطاع طريق السالكين حقيقة ، وأخرج قطع الطريق في قالب الغيرة . وأين هذا من الغيرة لله ؟ التى توجب تعظيم حقوقه ، وتصفية أعماله وأحواله لله ؟ فالعارف يغار لله ، والجاهل يغار على الله . فلا يقال : أنا أغار على الله ، ولكن أنا أغار لله .

وغيرة العبد من نفسه : أهم من غيرته من غيره ، فإنك إذا غرت من نفسك صحت

لك غيرتك لله من غيرك ، وإذا غرت له من غيرك ، ولم تغر من نفسك : فالغيرة مدخولة

معلولة ولا بد ، فتأملها وحقق النظر فيها .

فليتأمل السالك اللبيب هذه الكلمات فى هذا المقام ، الذى زلت فيه أقدام كثير من السالكين ، والله الهادى والموفق المثبت .

كما حكى عن واحد من مشهورى الصوفية ، أنه قال : لا أستريح حتى لا أرى من يذكر الله ، يعنى غيرة عليه من أهل الغفلة وذكرهم .

والعجب أن هذا يعد من مناقبه ومحاسنه .

وغاية هذا : أن يعذر فيه لكونه مغلوباً على عقله ، وهو من أقبح الشطحات . وذكر الله على الغفلة وعلى كل حال : خير من نسيانه بالكلية . والألسن متى تركت ذكر الله - الذى هو محبوبها - اشتغلت بذكر ما يبغضه ويمقت عليه ، فأى راحة للعارف فى هذا ؟ وهل هو إلا أشق عليه ، وأكره إليه ؟

وقول آخر : لا أحب أن أرى الله ولا أنظر إليه . فقيل له : كيف ؟ قال : غيرة عليه من نظر مثلى .

فانظر إلى هذه الغيرة القبيحة ، الدالة على جهل صاحبها ، مع أنه فى خفارة ذله وتواضعه وانكساره واحتقاره لنفسه .

ومن هذا ما يحكى عن الشبلى : أنه لما مات ابنه دخل الحمام ونور لحيته ، حتى اذهب شعرها كله . فكل من أتاه معزيا ، قال : إيش هذا يا أبا بكر ؟ قال : وافقت أهلى فى قطع شعورهم . فقال له بعض أصحابه : أخبرنى لم فعلت هذا ؟ فقال : علمت أنهم يعزوننى على الغفلة . ويقولون : أجرك الله ، فقديت ذكرهم لله على الغفلة بلحيتى .

فانظر إلى هذه الغيرة المحرمة القبيحة ، التى تضمنت أنواعاً من المحرمات : حلق الشعر عند المصيبة ، وقد قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من حلق ولسق وخرق » (١) أى حلق شعره ، ورفع صوته بالتدب والنياحة . وخرق ثيابه .

ومنها : حلق اللحية ، وقد أمر رسول الله ﷺ بإعفائها وتوفيرها (٢) .

ومنها : منع إخوانه من تعزيتته ونيل ثوابها .

(١) مسلم (١٠٤ / ١٦٧) فى الإيمان ، باب : تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب ، وأبو داود (٣١٣٠) فى الجنائز ، باب : فى النوح ، والنسائى (١٨٦١) فى الجنائز ، باب : السلق ، وابن ماجه (١٥٨٦) فى الجنائز ، باب : ما جاء فى النهى عن ضرب الحدود ، وأحمد (٣٩٦ / ٤) .

(٢) البخارى (٥٨٩٣) فى اللباس ، باب : إعفاء اللحي ، ومسلم (٢٥٩ / ٥٢) . فى الطهارة ، باب : خصال الفطرة ، وأحمد (١٦ / ٢) .

ومنها : كراهته لجريان ذكر الله على ألسنتهم بالغفلة . وذلك خير بلا شك من ترك ذكره .

فغاية صاحب هذا : أن تغفر له هذه الذنوب ويعفى عنه ، وأما أن يعد ذلك في مناقبه ، وفي الغيرة المحمودة : فسبحانك . هذا بهتان عظيم .

ومن هذا : ما ذكر عن أبي الحسين النوى : أنه سمع رجلا يؤذن . فقال : طعنه وسم الموت .

وسمع كلبًا ينبج ، فقال : لبيك وسعديك . فقالوا له : هذا ترك للدين .

وصدقوا والله ، يقول للمؤذن في تشهده : طعنه . وسم الموت . ويلبى نباح الكلب؟

فقال : أما ذاك فكان يذكر الله عن رأس الغفلة ، وأما الكلب : فقد قال تعالى ﴿وَأَنَّ مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء : ٤٤] .

فيالله ! ماذا ترى رسول الله ﷺ يواجه هذا القائل لو رآه يقول ذلك أو عمر بن الخطاب ، أو من عد ذلك في المناقب والمحاسن ؟ !

وسمع الشبلي رجلا يقول : جل لله . فقال : أحب أن تجله عن هذا .

وأذن مرة . فلما بلغ الشهادتين ، قال : لولا أنك أمرتني ما ذكرت معك غيرك . وقال بعض الجهال من القوم : « لا إله إلا الله » من أصل القلب ، و« محمد رسول الله » من القرط .

ونحن نقول : محمد رسول الله ، من تمام قول لا إله إلا الله . فالكلمتان تخرجان من أصل القلب ، من مشكاة واحدة ، لا تتم إحداها إلا بالأخرى .

فصل

قال صاحب المنازل « باب الغيرة » قال الله تعالى - حاكيا عن نبيه سليمان ﷺ : ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فُطِّقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص] .

ووجه استشهاده بالآية : أن سليمان ﷺ كان يحب الخيل ، فشغله استحسانها ، والنظر إليها - لما عرضت عليه - عن صلاة النهار ، حتى توارت الشمس بالحجاب ، فلحقته الغيرة لله من الخيل ، إذ استغرقه استحسانها ، والنظر إليها عن خدمة مولاه وحقه ، فقال : « رُدُّوْهَا عَلَيَّ » ففطق يضرب أعناقها وعراقيها بالسيف غيرة لله .

قال : « الغيرة : سقوط الاحتمال ضنا ، والضيق عن الصبر نفاسة » .

أى عجز الغيور عن احتمال ما يشغله عن محبوه ، ويحجبه عنه ضنا به - أى بخلاً به - أن يعتاض عنه بغيره ، وهذا البخل : هو محض الكرم عند المحبين الصادقين .

وأما « الضيق عن الصبر نفاسة » فهو أن يضيق ذرعه بالصبر عن محبوه ، وهذا هو الصبر الذى لا يذم من أنواع الصبر سواه ، أو ما كان من وسيلته . والحامل له على هذا الضيق : مغالاته بمحبوه ، وهى النفاسة . فإنه - لمنافسته ورغبته - لا يسامح نفسه بالصبر عنه . و « المنافسة » هى كمال الرغبة فى الشيء ، ومنع الغير منه : إن لم يمدح فيه المشاركة ، والمسابقة إليه إن مدحت فيه المشاركة . قال تعالى : ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَفَّسْ الْمُتَنَفِّسُونَ ﴾ [المطففين : ٢٦] وبين « المنافسة » و « الغبطة » جمع وفرق ، وبينهما وبين « الحسد » أيضاً جمع وفرق .

فالمنافسة : تتضمن : مسابقة واجتهاداً وحرصاً ، والحسد : يدل على مهانة الحاسد وعجزه ، وإلا فنافس من حسدته . فلذلك أنفع لك من حسده ، كما قيل :

إذا أعجبتك خلال امرئ فكنه يكن منك ما يعجبك
فليس على الجود والمكرما ت إذا جتتها حاجب يحجبك

و « الغبطة » تتضمن نوع تعجب وفرح للمغبوط ، واستحسان لحاله .

فصل

قال : « وهى على ثلاث درجات ؛ الدرجة الأولى : غيرة العابد على ضائع يستر ضياعه . ويستدرك فواته ، ويتدارك قواه » .

«العابد» هو العامل - بمقتضى العلم النافع - للعمل الصالح . فغيرته على ما ضاع عليه من عمل صالح ، فهو يستره ضياعه بأمثاله . ويجبر ما فاته من الأوراد والنوافل وأنواع القرب بفعل أمثالها ، من جنسها وغير جنسها ، فيقضى ما ينفع فيه القضاء ، ويعوض ما يقبل العوض . ويجبر ما يمكن جبره .

وقوله : « ويستدرك فواته » الفرق بين استرداد ضائعه ، واستدراك فائته ، أن الأول : يمكن أن يستره بعينه ، كما إذا فاته الحج فى عام تمكن منه ، فأضاعه فى ذلك العام : استدركه فى العام المقبل ، وكذلك إذا أخر الزكاة عن وقت وجوبها استدركها بعد تأخيرها ،

ونحو ذلك .

وأما الفاتت : فإنما يستدرك بنظيره . كقضاء الواجب المؤقت إذا فات وقته . أو يكون مراده باسترداد الضايغ ، واستدراك الفاتت : نوعى التفريط فى الامر والنهى . فيسترد ضائع هذا بقضائه وفعل أمثاله . ويستدرك فائت هذا - أى سالفه - بالتوبة والندم .

وأما « تدارك قواه » فهو أن يتدارك قوته ببذلها فى الطاعة قبل أن تتبدل بالضعف ، فهو يغار عليها : أن تذهب فى غير طاعة الله ، ويتدارك قوى العمل الذى لحقه الفتور عنه بأن يكسوه قوة ونشاطاً غيرة له وعليه ، فهذه غيرة العباد على الاعمال ، والله أعلم .

فصل

قال : الدرجة الثانية : غيرة المرید ، وهى غيرة على وقت فات ، وهى غيرة قاتلة ، فإن الوقت وحى التقضى ، أبى الجانب ، بطى الرجوع .

و « المریدون » هم أرباب الأحوال ، « والعباد » أرباب الأوراد والعبادات ، وكل مرید عابد ، وكل عابد مرید ، لكن القوم خصوا أهل المحبة وأذواق حقائق الإيمان باسم « المرید » وخصوا أصحاب العمل المجرد باسم « العابد » وكل مرید لا يكون عابداً فزنديق ، وكل عابد لا يكون مریداً فمراء .

و « الوقت » عند العابد : هو وقت العبادة والأوراد . وعند المرید : هو وقت الإقبال على الله ، والجمعية عليه ، والعكوف عليه بالقلب كله .

و « الوقت » أعز شىء عليه ، يغار عليه أن ينقضى بدون ذلك ، فإذا فاته الوقت لا يمكنه استدراكه البتة ؛ لأن الوقت الثانى قد استحق واجبه الخاص ، فإذا فاته وقت فلا سبيل له إلى تداركه . كما فى المسند مرفوعاً : « من أفطر يوماً من رمضان ، متعمداً من غير عذر : لم يقضه عنه صيام الدهر ، وإن صامه » (١) .

وتروله : « وهى غيرة قاتلة » يعنى : مضرة ضرراً شديداً بينا يشبه القتل ؛ لأن حسرة الفوت قاتلة ، ولاسيما إذا علم المتحسر : أنه لا سبيل له إلى الاستدراك .

وأيضاً ، فالغيرة على التفويت تفويت آخر ، كما يقال : الاشتغال بالندم على الوقت الفاتت تضييع للوقت الحاضر ؛ ولذلك يقال : الوقت سيف ، إن لم تقطعه ، وإلا قطعك .

(١) أحمد (٢ / ٤٤٢) . وإسناده حسن كما فى المسند (٩٦٦٧) .

ثم بين الشيخ السبب في كون هذه الغيرة قاتلة . فقال : « فإن الوقت وحى التقضى » أى سريع الانقضاء ، كما تقول العرب : « الوحا الوحا ، العجل العجل » والوحى الإعلام فى خفاء وسرعة . ويقال : جاء فلان وحيا أى مجيئاً سريعاً ، فالوقت منقض بذاته ، منصرم بنفسه ، فمن غفل عن نفسه تصرمت أوقاته ، وعظم فواته ، واشتدت حسراته ، فكيف حاله إذا علم عند تحقق الفوت مقدار ما أضاع ، وطلب الرجعى فحيل بينه وبين الاسترجاع ، وطلب تناول الفائت ، وكيف يرد الأمس فى اليوم الجديد ؟ ﴿ وَأَنْتُمْ لَهُمُ التَّائِبُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ [سبا : ٥٢] ومنع مما يحبه ويرتضيه ، وعلم أن ما اقتناه ليس بما ينبغى للعاقل أن يقتنيه ، وحيل بينه وبين ما يشتهي .

فياحسرات ما إلى رد مثلها	سبيل ولو ردت لهان التحسر
هى الشهوات اللاء كانت تحولت	إلى حسرات حين عز التصبر
فلو أنها ردت بصبر وقوة	تحولن لذات وذو اللب يبصر

ويقال : إن أصعب الأحوال المنقطعة : انقطاع الأنفاس ، فإن أربابها إذا صعد النفس الواحد صعده إلى نحو محبوبهم ، صاعداً إليه ، متلبساً بحبته والشوق إليه ، فإذا أرادوا دفعه لم يدفعوه حتى يتبعوه نفساً آخر مثله ، فكل أنفاسهم بالله ، وإلى الله متلبسة بحبته ، والشوق إليه والانس به ، فلا يفوتهم نفس من أنفاسهم مع الله إلا إذا غلبهم النوم ، وكثير منهم يرى فى نومه : أنه كذلك ، لالتباس روحه وقلبه ، فيحفظ عليه أوقات نومه ويقظته ، ولا تستنكر هذه الحال ، فإن المحبة إذا غلبت فى القلب وملكته : أوجبت له ذلك لا محالة .

والمقصود : أن الواردات سريعة الزوال ، تمر أسرع من السحاب ، وينقض الوقت بما فيه ، فلا يعود عليك منه إلا أثره ، وحكمه ، فاختر لنفسك ما يعود عليك من وقتك ، فإنه عائد عليك لا محالة ؛ ولهذا يقال للسعداء : ﴿ كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴾ (٢٤) [الحاقة] ، ويقال للأشقياء : ﴿ ذَلِكَ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنَّمَا كُنْتُمْ تَمُرُّونَ ﴾ (٧٥) [غانر] .

فصل

قال : « الدرجة الثالثة: غيرة العارف على عين غطاها غين ، وسر غشيه رين ونفس علق برجاء ، أو التفت إلى عطاء » .

أى : يغار على بصيرة غطاها ستر أو حجاب ، فإن « الغين » بمنزلة الغطاء والحجاب ، وهو غطاء رقيق جداً . وفوقه « الغيم » وهو لعموم المؤمنين ، وفوقه « الرين . والران » وهو للكفار .

وقوله : « وشر غشيه رين » أى حجاب أغلظ من الغيم الأول .

و « السر » ههنا : إما اللطفية المدركة من الروح ، وإما الحال التى بين العبد وبين الله عز وجل ، فإذا غشيه رين النفس والطبيعة استغاث صاحبه ، كما يستغيث المعذب فى عذابه ، غيرة على سره من ذلك الرين .

وقوله : « ونفس علق برجاء ، والتفت إلى عطاء » .

يعنى : أن صاحب النفس يغار على نفسه إذا تعلق برجاء من ثواب منفصل ، ولم يتفق بإرادة الله ومحبهه ، فإن بين النفسين كما بين متعلقهما .

وكذلك قوله : « أو التفت إلى عطاء » يعنى : أنه يلتفت إلى عطاء من دون الله فيرضى به ، ولا ينبغى أن يتعلق إلا بالله ، ولا يلتفت إلا إلى المعطى الغنى الحميد ، وهو الله وحده ، والله أعلم (١) .

فصل

فى بيان الأمور المضادة للصبر والمنافية له والقادحة فيه

لما كان الصبر حبس اللسان عن الشكوى إلى غير الله ، والقلب عن التسخط ، والجوارح عن اللطم وشق الثياب ونحوها - كان ما يضاده واقعاً على هذه الجملة ، فمنه الشكوى إلى المخلوق ، فإذا شكى العبد ربه إلى مخلوق مثله فقد شكى من يرحمه إلى من لا يرحمه ، ولا تضاده الشكوى إلى الله فى شكاية يعقوب إلى الله مع قوله : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ [يوسف : ١٨] وأما إخبار المخلوق بالحال ، فإن كان للاستعانة بإرشاده أو معاونته والتوصل إلى زوال ضروره ، لم يقدح ذلك فى الصبر : كإخبار المريض للطبيب بشكايته ، وإخبار المظلوم لمن يتصبر به بحاله ، وإخبار المبتلى ببلائه لمن كان يرجو أن يكون فرجه على يديه . وقد كان النبى ﷺ إذا دخل على المريض يسأله عن حاله ، ويقول : « كيف

نجدك؟» (١) ، وهذا استخبار منه واستعلام بحاله .

وأما الأنين : فهل يقدح في الصبر؟ فيه روايتان عن الإمام أحمد، قال أبو الحسين :
أصحهما الكراهة لما روى عن طاوس أنه كان يكره الأنين في المرض .

وقال مجاهد : كل شيء يكتب على ابن آدم مما يتكلم حتى أئنه في مرضه ، قال
هؤلاء : وإن الأنين شكوى بلسان الحال ينافي الصبر . وقال عبد الله ابن الإمام أحمد :
قال لي في مرضه الذي توفي فيه : أخرج إلى كتاب عبد الله بن إدريس . فأخرجت
الكتاب، فقال : أخرج أحاديث ليث بن أبي سليم ، فأخرجت أحاديث ليث ، فقال : اقرأ
على أحاديث ليث ، قال : قلت لطلحة : أن طاوس كان يكره الأنين في المرض ، فما
سمع له أنين حتى مات . فما سمعت أبي أن في مرضه إلى أن توفي .

والرواية الثانية : أنه لا يكره ولا يقدح في الصبر . قال بكر بن محمد عن أبيه : سئل
أحمد عن المريض يشكو ما يجد من الوجع ، فقال : تعرف فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ ؟
قال : نعم ، حديث عائشة : « وأرأساه » ، وجعل يستحسنه .

وقال المروزي : دخلت على أبي عبد الله وهو مريض ، فسألته ، فتفرغرت عيناه ،
وجعل يخبرني ما مر به في ليلته من العلة .
والتحقيق أن الأنين على قسمين : أنين شكوى فيكره ، وأنين استراحة وتفريح فلا
يكره ، والله أعلم .

وقد روى في أثر : أن المريض إذا بدأ بحمد الله ، ثم أخبر بحاله ، لم يكن شكوى .
وقال شقيق البلخي : من شكى من مصيبة نزلت به إلى غير الله ، لم يجد في قلبه حلاوة
لطاعة الله أبداً .

والشكوى نوعان : شكوى بلسان الحال ، وشكوى بلسان الحال ، ولعلها أعظمها ؛
ولهذا أمر النبي ﷺ من أنعم عليه أن يظهر نعمة الله عليه . وأعظم من ذلك من يشتكى
ربه وهو بخير ؛ فهذا أمقت الخلق عند ربه .

قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا كههمس ، عن عبد الله بن شقيق،
قال : قال كعب الأحبار : إن من حسن العمل سبحة الحديد ، ومن شر العمل
التحذيف .

(١) الترمذى (٩٨٣) ، وقال : « حسن غريب » .

قيل لعبد الله : ما سبحة الحديث ؟ قال : سبحان الله بحمده فى خلال الحديث .
قيل : فما التحذيف ؟ قال : يصيح الناس بخير ، فيسألون ، فيزعمون أنهم بشر !

ومما ينافى الصبر شق الثياب عند المصيبة ، ولطم الوجه ، والضرب بإحدى اليدين على الأخرى ، وحلق الشعر ، والدعاء بالويل ؛ ولهذا برئ النبي ﷺ من سلق وحلق وخرق (١) ، سلق : رفع صوته عند المصيبة ، وحلق رأسه ، وشق ثيابه ، ولا ينافيه البكاء والحزن ، قال الله تعالى عن يعقوب : ﴿ وَأَبْيَضْتُ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [يوسف : ٨٤] . قال قتادة : كظيم على الحزن فلم يقل إلا خيراً .

وقال حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن يوسف بن مهرا ن ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « ما كان من العين ومن القلب فمن الله والرحمة ، وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان » (٢) .

وقال هشيم ، عن عبد الرحمن بن يحيى ، عن حسان بن أبى جبلة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من بث فلم يصبر » (٣) .

وقال خالد بن أبى عثمان : مات ابن لى فرأى سعيد بن جبيرة متقعنا ، فقال : إياك والتقيع ، فإنه من الاستكانة .

وقال بكر بن عبد الله المزنى : كان يقال من الاستكانة الجلوس فى البيت بعد المصيبة .
وقال عبيد بن عمير : ليس الجزع أن تدمع العين ويحزن القلب ، ولكن الجزع القول السيئ والظن السيئ .

وسئل القاسم بن محمد عن الجزع ، فقال : القول السيئ والظن السيئ .
ومات ابن لبعض قضاة البصرة ، فاجتمع إليه العلماء والفقهاء ، فتذاكروا ما يتبين به جزع الرجل من صبره ، فأجمعوا أنه إذا ترك شيئاً مما كان يصنعه فقد جزع .

وقال الحسين بن عبد العزيز الحورى : مات ابن لى نفيس ، فقلت لأمه : اتقى الله واحتسيه ، وأصبرى ، فقالت : مصيبتى به أعظم من أن أفسدها بالجزع .

وقال عبد الله بن المبارك : أتى رجل يزيد بن يزيد وهو يصلى وابنه فى الموت ، فقال : ابنك يقضى وأنت تصلى ؟ ! فقال : إن الرجل إذا كان له عمل يعمل فتركه يوماً

(١) سبق تخريجه ص ٩٠ .

(٢) أحمد (١ / ٢٣٧ ، ٢٣٨) ، وصححه الشيخ شاکر (٢١٢٧) .

(٣) الدر المنثور (٤ / ٣١) .

واحداً كان ذلك خللاً فى عمله .

وقال ثابت : أصيب عبد الله بن مطرف بمصيبة فرأيته أحسن شيء شارعة وأطيبه ريحاً ، فذكرت له ما رأيت ، فقال : تأمرنى يا أبا محمد أن أستكين للشيطان وأريه أنه قد أصابنى سوء ؟ ! والله يا أبا محمد ، لو كانت لى الدنيا كلها ثم أخذها منى ثم سقانى شربة يوم القيامة ما رأيتها ثمناً لتلك الشربة .

ومما يقدح فى الصبر إظهار المصيبة ، والتحدث بها . وكتمانها رأس الصبر .

وقال الحسن بن الصباح فى مسنده : حدثنا خلف بن تميم ، حدثنا زافر بن سليمان ، عن عبد العزيز بن أبى رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من البر كتمان المصائب والأمراض والصدقة » (١) . وذكر أنه : « من بث الصبر فلم يصبر » . وروى من وجه آخر عن الحسن يرفعه : « من البر كتمان المصائب ، وما صبر من بث » (٢) .

ولما نزل فى إحدى عيني عطاء الماء ، مكث عشرين سنة لا يعلم به أهله ، حتى جاء ابنه يوماً من قبل عينيه ، فعلم أن الشيخ قد أصيب .

ودخل رجل على داود الطائى فى فراشه فرآه يرجف ، فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، فقال : مه ، لا تعلم بهذا أحداً . وقد أقعد قبل ذلك أربعة أشهر لا يعلم بذلك أحد .

وقال مغيرة : شكى الأحنف إلى عمه وجع ضرسه ، فكرر ذلك عليه ، فقال : ما تكرر على ، لقد ذهبت عيني منذ أربعين سنة فلما شكوتها إلى أحد .

ويضاد الصبر الهلع ، وهو الجزع عند ورود المصيبة ، والمنع عند ورود النعمة . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا (٢١) ﴾ [المعارج] . وهذا تفسير الهلوع .

قال الجوهري : الهلع أفحش الجزع ، وقد هلع بالكسر فهو هلع وهلوع .

وفى الحديث : « شر ما فى العبد شح هالع وجبن خالع » (٣) .

قلت : هنا أمران : أمر لفظى ، وأمر معنوى :

(١) الكامل فى الضعفاء (٣ / ٢٣٤) .

(٢) انظر : الدر المنثور (٣ / ٣١) .

(٣) أبو داود (٢٥١١) فى الجهاد ، باب : فى الجراة والجن ، وأحمد (٢ / ٣٠٢) ، وصححه الشيخ شاکر (٧٩٩٧) .

فأما اللفظي : فإنه وصف الشح بكونه هالماً ، والهالغ صاحبه ، وأكثر ما يسمى هلوغاً ، ولا يقال هالغ له ؛ فإنه لا يتعدى ؛ ففيه وجهان :

أحدهما : أنه على النسب كقولهم : ليل نائم ، وسر كاتم ، ونهار صائم ، ونوم عاصف . كله عند سيويه على النسب ، أي ذو كذا كما قالوا تامر ولابن .
والثاني : أن اللفظة غيرت عن بابها للازدواج مع خالغ .. له نظير .

وأما المعنوي : فإن الشح والجبن أردى صفتين في العبد ؛ ولا سيما إذا كان شحه هالماً .. أي ملق له في الهلع ، وجبته خالماً .. أي قد خلع قلبه من مكانه ، فلا سماحة ولا شجاعة ولا نفع بماله ولا بيدنه ، كما يقال : لا طعنة ولا جفنة ؛ ولا يطرد ولا يشرد ، بل قد قمعه وصغره وحقره ودسأه الشح والخوف والطمع والفرع . وإذا أردت معرفة الهلوع ، فهو الذي إذا أصابه الجوع مثلاً أظهر الاستجابة وأسرع بها ، وإذا أصابه الألم أسرع الشكاية وأظهرها ، وإذا أصابه القهر أظهر الاستظام والاستكانة وبأه بها سريعاً ، وإذا أصابه الجوع أسرع الانطراح على جنبه وأظهر الشكاية ، وإذا بدا له مأخذ طمع طار إليه سريعاً ، وإذا ظفر به أحله من نفسه محل الروح ، فلا احتمال ولا أفضال ، وهذا كله من صغر النفس . ودناءتها وتدسيسها في البدن وإخفائها وتحقيرها ، والله المستعان (١) .

فصل

في أعجب الصبر

أعجب الصبر صبر المحيين ، قال الشاعر :

والصبر يحمد في المواطن كلها إلا عليك فإنه لا يحمد

وقف رجل على الشبلي فقال : أي الصبر أشد على الصابرين ؟ قال : الصبر في الله ، فقال السائل : لا فقال : الصبر لله ، قال : لا ، قال : فالصبر مع الله ، قال : لا ، قال : فما هو ؟ قال : الصبر عن الله ، فصرخ الشبلي صرخة كادت روحه تزهب ، قال الشاعر :

والصبرُ عنك فمذموم عواقبه والصبر في سائر الأشياء محمود(٢)

(١) علة الصابرين (٢٢٣ - ٣٢٨) .

(٢) روضة المحيين (٤٣٥ - ٤٣٦) .

فصل

فى آداب مخاطبة الرؤساء

كثير من الناس يطلب من صاحبه بعد نيئه درجة الرياسة الأخلاق التى كان يعامله بها قبل الرياسة ، فلا يصادفها فينتفض ما بينهما من المودة ، وهذا من جهل الصاحب الطالب للعادة ، وهو بمنزلة من يطلب من صاحبه إذا سكر أخلاق الصاحي وذلك غلط ، فإن للرياسة سكرة كسكرة الخمر أو أشد ، ولو لم يكن للرياسة سكرة لما اختارها صاحبها على الآخرة الدائمة الباقية ، فسكرتها فوق سكرة القهوة بكثير ، ومحال أن يرى من السكران أخلاق الصاحي وطبعه ؛ ولهذا أمر الله تعالى أكرم خلقه عليه بمخاطبة رئيس القبط بالخطاب اللين ، فمخاطبة الرؤساء بالقول اللين أمر مطلوب شرعا وعقلا وعرفا ؛ ولذلك تجد الناس كالمفطورين عليه ، وهكذا كان النبي ﷺ يخاطب رؤساء العشائر والقبائل وتأمل امتثال موسى لما أمر به كيف قال لفرعون : ﴿ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى (١٨) وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى (١٩) ﴾ [النارعات] فأخرج الكلام معه مخرج السؤال والعرض ، لا مخرج الأمر ، وقال : ﴿ إِلَى أَنْ تَزَكَّى ﴾ ، ولم يقل : إلى أن أركبك ، فنسب الفعل إليه هو ، وذكر لفظ التزكى دون غيره لما فيه من البركة والخير والنماء ، ثم قال : ﴿ وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ ﴾ ، أكون كالدليل بين يديك الذى يسير أمامك ، وقال : ﴿ إِلَى رَبِّكَ ﴾ استدعاء لإيمانه بربه الذى خلقه ورزقه ، ورباه بنعمه صغيرا ويافعا وكبيرا ، وكذلك قول إبراهيم الخليل لآبيه : ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ [مريم : ٤٢] فابتدأ خطابه بذكر أبوته الدالة على توقيره ، ولم يسمه باسمه ، ثم أخرج الكلام معه مخرج السؤال فقال : ﴿ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ ولم يقل : لا تعبد ، ثم قال : ﴿ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ ﴾ [مريم : ٤٣] فلم يقل به : إنك جاهل لا علم عندك ، بل عدل عن هذه العبارة إلى الأطف عبارة تدل على هذا المعنى فقال ﴿ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ ﴾ ثم قال : ﴿ فَأَتَّبِعِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴾ [مريم : ٤٣] وهذا مثل قول موسى لفرعون : ﴿ وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى (١٩) ﴾ [النارعات] ، ثم قال : ﴿ يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) ﴾ [مريم] فنسب الخوف إلى نفسه دون أبيه ، كما يفعل الشفيق الخائف على من يشفق عليه . وقال : ﴿ يَمَسَّكَ ﴾ فذكر لفظ المس الذى هو

ألف من غيره ، ثم نكر العذاب ، ثم ذكر الرحمن ولم يقل : الجبار ولا القهار ، فأى خطاب ألفت وألين من هذا ، ونظير هذا خطاب صاحب يس لقومه حيث قال : ﴿ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ (٢٠) اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ (٢١) وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٢) ﴾ [يس] . ونظير ذلك قول نوح لقومه : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ (٢) أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَنْقُوهُ وَأَطِيعُوا (٣) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [نوح] ، وكذلك سائر خطاب الانبياء لامتهم في القرآن إذا تأملته وجدته آلين خطاب وألفه ، بل خطاب الله لعباده وألف خطاب وألينه ، كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ الآيات [البقرة : ٢١] ، وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجتمعوا له ﴾ [الحج : ٢٣] ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ (٥) ﴾ [فاطر] ، وتأمل ما في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا (٥٠) ﴾ [الكهف] من اللطف الذي سلب العقول ، وقوله : ﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ (٥) ﴾ [الزخرف] على أحد التاويلين ! أى نترككم فلا نصحكم ولا ندعوكم ، ونعرض عنكم إذا عرضتم أنفسكم وأسرفتم . وتأمل لطف خطاب نذر الجن لقومهم وقولهم : ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرَّكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (٣١) ﴾ [الاحقاف] (١) .

فصل

فى تقبيل يد السلطان

عوتب ابن عقيل فى تقبيل يد السلطان حين صافحه فقال : رأيتم لو كان والدى فعل ذلك فقبلت يده أكان خطأ أم واقعا موقعه ؟ قالوا : بلى ، قال : فالأب يربى ولده تربية خاصة والسلطان يربى العالم تربية عامة ، فهو بالإكرام أولى ، ثم قال : « وللحال الحاضرة حكم من لابسها ، وكيف يطلب من المبتلى بها ما يطلب من الخالى عنها » (٢) .

(١) بدائع الفوائد (٣ / ١٣٢ - ١٣٤) .

(٢) بدائع الفوائد (٣ / ١٧٦) .

فصل

فى عدم المؤاخذه حال الغضب

من دقيق الورع ألا يقبل المبدول حال هيجان الطبع من حزن أو سرور ، فذلك كبذل السكران ، ومعلوم أن الرأى لا يتحقق الا مع اعتدال المزاج ، ومتى بذل باذل فى تلك الحال يعقبه ندم ، ومن هنا لا يقضى القاضى وهو غضبان ، وإذا أردت اختبار ذلك فاختر نفسك فى كل مواردك من الخير والشر ، فالبدار بالانتقام حال الغضب يعقب ندما ، وظالما ندم المسرور على مجازفته فى العطاء ، وود أن لو كان اقتصر ، وقد ندم الحسن على تمثيله بابن ملجم (١) .

فصل

فى النهى عن الغضب

سأله عليه السلام رجل فقال : قل لى قولاً ينفعنى الله به وأقلل ، لعلى أفعله ، فقال : « لا تغضب » ، فردد مراراً كل ذلك يقول : « لا تغضب » (٢) (٣) .

فصل

فى هديه عليه السلام فى السلام

ثبت عنه عليه السلام فى « الصحيحين » عن أبى هريرة : « أن أفضل الإسلام وخيره إطعام الطعام ، وأن تقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف » (٤) .
وفيهما أن آدم عليه الصلاة والسلام لما خلقه الله قال له : اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة ، فسلم عليهم ، واستمع ما يحيونك به ، فإنها تحببك وتحية ذريتك ، فقال :

(١) بدائع الفوائد (٣ / ١٣٦) .

(٢) البخارى (٦١١٦) فى الأدب ، باب : الحذر من الغضب ، والترمذى (٢٠٢٠) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى كثرة الغضب ، وأحمد (٢ / ٣٦٢) .

(٣) إعلام الموقعين (٤ / ٤٠١ ، ٤٠٢) .

(٤) البخارى (١٢) فى الإيمان ، باب : إطعام الطعام من الإسلام ، ومسلم (٣٩ / ٦٣) فى الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام ، وهما عن عبد الله بن عمرو وليس عن أبى هريرة .

السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه « ورحمة الله » (١) .

وفيها أنه ﷺ أمر بإفشاء السلام وأخبرهم أنهم إذا أفسوا السلام بينهم تحابوا ، وأنهم لا يدخلون الجنة حتى يؤمنوا ، ولا يؤمنون حتى يتحابوا (٢) .

وقال البخارى فى « صحيحه » : قال عمار : ثلاث من جمعهن ، فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من الإقتار .

وقد تضمنت هذه الكلمات أصول الخير وفروعه ، فإن الإنصاف يوجب عليه أداء حقوق الله كاملة موفرة ، وأداء حقوق الناس كذلك وألا يطالبهم بما ليس له ، ولا يحملهم فوق وسعهم ، ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ، ويعفيهم مما يحب أن يعفوه منه ، ويحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه وعليها ، ويدخل فى هذا إنصافه نفسه من نفسه ، فلا يدعى لها ما ليس لها ، ولا يخبثها بتدنيسه لها ، وتصغيره إياها ، وتحقيرها بمعاصى الله ، وينميها ويكبرها ويرفعها بطاعة الله وتوحيده ، وحبه وخوفه ، ورجائه ، والتوكل عليه ، والإنابة إليه ، وإيثار مرضاته ومحابه على مرضى الخلق ومحابهم ، ولا يكون بها مع الخلق ولا مع الله ، بل يعزلها من البين كما عزلها الله ، ويكون بالله لا بنفسه فى حبه وبغضه ، وعطائه ومنعه ، وكلامه وسكوته ، ومدخله ومخرجه ، فينجى نفسه من البين ، ولا يرى لها مكانة يعمل عليها ، فيكون ممن ذمهم الله بقوله : ﴿ اَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ ﴾ [الانعام : ١٣٥] ، فالعبد المحض ليس لله مكانة يعمل عليها ، فإنه مستحق المنافع والأعمال لسيده ، ونفسه ملك لسيده ، فهو عامل على أن يؤدى إلى سيده ما هو مستحق له عليه ، ليس له مكانة أصلاً ، بل قد كوتب على حقوق منجمة ، كلما أدى نجماً حل عليه نجم آخر ، ولا يزال المكاتب عبداً ما بقى عليه شيء من نجوم الكتابة .

والمقصود : أن إنصافه من نفسه يوجب عليه معرفة ربه ، وحقه عليه ، ومعرفة نفسه ، وما خلقت له ، وألا يزاحم بها مالکها ، وفاطرها ويدعى لها الملكة والاستحقاق ، ويزاحم مراد سيده ، ويدفعه بمراده هو ، أو بقدمه ويؤثر عليه ، أو يقسم إرادته بين مراد سيده ومراده ، وهى قسمة ضيزى ، مثل قسمة الذين قالوا : ﴿ هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا

(١) البخارى (٣٣٢٦) فى أحاديث الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته ، ومسلم (٢٨٤١ / ٢٨) فى الجنة وصفة نعيمها ، باب : يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير .

(٢) مسلم (٥٤ / ٩٣) فى الإيمان ، باب : بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، ولم يعزه صاحب التحفة إلا لمسلم (٣٧٩ ، ٣٧٨ / ٩) .

يَحْكُمُونَ ﴿ [الانعام : ١٣٦] .

فلينظر العبد لا يكون من أهل هذه القسمة بين نفسه وشركائه وبين الله لجهله وظلمه وإلا لبس عليه ، وهو لا يشعر ، فإن الإنسان خلق ظلوماً جهولاً ، فكيف يطلب الإنصاف ممن وصفه الظلم والجهل ؟ ! وكيف ينصف الخلق من لم ينصف الخالق ؟ ! كما فى أثر إلهى يقول الله عز وجل : « ابن آدم ، ما أنصفتنى ، خيرى إليك نازل ، وشرك إلى صاعد ، كم أتجيب إليك بالنعم ، وأنا غنى عنك ، وكم تتبغض إلى بالمعاصى وأنت فقير إلى ، ولا يزال الملك الكريم يعرج إلى منك بعمل قبيح » .

وفى أثر آخر : « ابن آدم ما أنصفتنى ، خلقتك وتعبد غيرى ، وأرزقك وتشكر سوى » .

ثم كيف ينصف غيره من لم ينصف نفسه ، وظلمها أقبح الظلم ، وسعى فى ضررها أعظم السعى ، ومنعها أعظم لذاتها من حيث ظن أنه يعطيها إياها . فأتعبا كل التعب ، وأشقاها كل الشقاء من حيث ظن أنه يريحها ويسعدها ، وجد كل الجد فى حرمانها حظها من الله ، وهو يظن أنه ينيلها حظوظها . ودساها كل التدسية ، وهو يظن أنه يكبرها وينميها ، وحقرها كل التحقير ، وهو يظن أنه يعظمها ، فكيف يرجى الإنصاف ممن هذا إنصافه لنفسه ؟ ! إذا كان هذا فعل العبد بنفسه ، فماذا تراه بالأجانب يفعل .

والمقصود : أن قول عمار رضي الله عنه : ثلاث من جمعهن ، فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من الإقتار ، كلام جامع لأصول الخير وفروعه .

وبذل السلام للعالم يتضمن تواضعه وأنه لا يتكبر على أحد ، بل يبذل السلام للصغير والكبير ، والشريف والوضيع ، ومن يعرفه ومن لا يعرفه ، والمتكبر ضد هذا ، فإنه لا يرد السلام على كل من سلم عليه كبراً منه وتيهاً ، فكيف يبذل السلام لكل أحد .

وأما الإنفاق من الإقتار ، فلا يصدر إلا عن قوة ثقة بالله ، وأن الله يخلفه ما أنفق ، وعن قوة يقين ، وتوكل ، ورحمة ، وزهد فى الدنيا ، وسخاء نفس بها ، ووثوق بوعد من وعده مغفرة منه وفضلاً ، وتكذيباً بوعد من يعده الفقر ، ويأمر بالفحشاء ، والله المستعان .

فصل

وثبت عنه عليه السلام أنه مر بصبيان ، فسلم عليهم ، ذكره مسلم (١) .
 وذكر الترمذى فى « جامع » عنه عليه السلام مر يوماً بجماعة نسوة ، فألوى بيده بالتسليم .
 وقال أبو داود : عن أسماء بنت يزيد مر علينا النبى فى نسوة ، فسلم علينا ، وهى رواية حديث الترمذى ، والظاهر أن القصة واحدة وأنه سلم عليهن بيده (٢) .
 وفى « صحيح البخارى » : أن الصحابة كانوا ينصرفون من الجمعة فيمرون على عجوز فى طريقهم ، فيسلمون عليها ، فتقدم لهم طعاماً من أصول السلق والشعير (٣) .
 وهذا هو الصواب فى مسألة السلام على النساء يسلم على العجوز وذوات المحارم دون غيرهن .

فصل

وثبت عنه فى « صحيح البخارى » وغيره تسليم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والراكب على الماشى ، والقليل على الكثير (٤) .
 وفى « جامع الترمذى » عنه : يسلم الماشى على القائم (٥) .
 وفى « مسند البزار » عنه : يسلم الراكب على الماشى ، والماشى على القاعد ، والماشيان أيهما بدأ ، فهو أفضل (٦) .
 وفى « سنن أبى داود » عنه : « إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام » (٧) .

(١) مسلم (٢١٦٨ / ١٤) فى السلام ، باب : استحباب السلام على الصبيان .
 (٢) أبو داود (٥٢٠٤) فى الأدب ، باب : فى السلام على النساء ، والترمذى (٢٦٩٧) فى الاستئذان ، باب : ما جاء فى التسليم على النساء ، وقال : « حديث حسن » .
 (٣) البخارى (٦٢٤٨) فى الاستئذان ، باب : تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال .
 (٤) البخارى (٦٢٣١) فى الاستئذان ، باب : تسليم القليل على الكثير ، ومسلم (٢١٦٠ / ١) فى السلام ، باب : يسلم الراكب على الماشى .
 (٥) الترمذى (٢٧٠٥) فى الاستئذان ، باب : ما جاء فى تسليم الراكب على الماشى . وقال : « حسن صحيح » .
 (٦) الهيثمى فى المجمع (٣٩ / ٨) فى الأدب ، باب : فى من يسن البداءة بالسلام من الراكب وغيره ، وقال : « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » .
 (٧) أبو داود (٥١٩٧) فى الأدب ، باب : فى فضل من بدأ بالسلام .

وكان من هديه ﷺ السلام عند المجيء إلى القوم ، والسلام عند الانصراف عنهم ، وثبت عنه أنه قال : « إذا قعد أحدكم ، فليسلم ، وإذا قام ، فليسلم ، وليست الأولى أحق من الآخرة » (١) .

وذكر أبو داود عنه : « إذا لقي أحدكم صاحبه فليسلم عليه ، فإن حال بينهما شجرة أو جدار ، ثم لقيه ، فليسلم عليه أيضاً » (٢) .

وقال أنس : كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون ، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكمة ، تفرقوا يمينا وشمالاً ، وإذا التقوا من ورائها ، سلم بعضهم على بعض (٣) .

ومن هديه ﷺ أن الداخل إلى المسجد يبتدئ بركتين تحية المسجد ، ثم يجيء فيسلم على القوم ، فتكون تحية المسجد قبل تحية أهله ، فإن تلك حق الله تعالى ، والسلام على الخلق هو حق لهم ، وحق الله في مثل هذا أحق بالتقديم ، بخلاف الحقوق المالية ، فإن فيها نزاعاً معروفاً ، والفرق بينهما حاجة الأدمى وعدم اتساع الحق المالى لأداء الحقين ، بخلاف السلام .

وكانت عادة القوم معه هكذا ، يدخل أحدهم المسجد ، فيصلى ركعتين ، ثم يجيء ، فيسلم على النبي ﷺ ، ولهذا جاء في حديث رفاعة بن رافع أن النبي ﷺ بينما هو جالس في المسجد يوماً قال رفاعة : ونحن معه إذا جاء رجل كالبدوي ، فصلى ، فأخفّ صلته ، ثم انصرف فسلم على النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « عليك فارجع ، فصل ، فإنك لم تصل » ، وذكر الحديث (٤) ، فأنكر عليه صلته ، ولم ينكر عليه تأخير السلام عليه ﷺ إلى ما بعد الصلاة .

وعلى هذا : فيسن لداخل المسجد إذا كان فيه جماعة ثلاث تحيات مترتبة : أن يقول عند دخوله : بسم الله والصلاة على رسول الله ، ثم يصلى ركعتين تحية المسجد ، ثم يسلم على القوم .

(١) أبو داود (٥٢٠٨) في الأدب ، باب : في السلام إذا قام من المجلس ، والترمذى (٢٧٠٦) في الاستئذان ، باب : في التسليم عند القيام وعند القعود ، وقال « حسن » ، وأحمد (٢ / ٢٣٠) .

(٢) أبو داود (٥٢٠٠) في الأدب ، باب : في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه يسلم عليه ؟ .

(٣) البخارى في الأدب المفرد (١٠١١) . وذكر الهيثمى في المجمع (٨ / ٣٧) في الأدب ، باب : تكرار السلام عند اللقاء ، وقال : « رواه الطبرانى في الأوسط واسناده حسن » .

(٤) الترمذى (٣٠٢) في الصلاة ، باب : ما جاء في وصف الصلاة ، وقال : « حديث رفاعة بن رافع حديث حسن » .

فصل

وكان إذا دخل على أهله بالليل ، يسلم تسليماً لا يوقظ النائم . ويسمع اليقظان ، ذكره مسلم (١) .

فصل

وذكر الترمذى عنه عليه السلام : « السلام قبل الكلام » (٢) .

وفى لفظ آخر : « لا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم » (٣) .

وهذا وإن كان إسناده وما قبله ضعيفاً ، فالعمل عليه .

وقد روى أبو أحمد بإسناد أحسن منه من حديث عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « السلام قبل السؤال ، فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام ، فلا تجيبوه » (٤) .

ويذكر عنه أنه كان لا يأذن لمن لم يبدأ بالسلام . ويذكر عنه : « لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام » (٥) .

وأجود منها ما رواه الترمذى عن كلدة بن حنبل ، أن صفوان بن أمية بعثه بلبن ولبأ وجداية وضغاييس إلى النبي ﷺ ، والنبي ﷺ بأعلى الوادى قال: فدخلت عليه ، ولم أسلم ، ولم أستأذن ، فقال النبي ﷺ : « ارجع فقل : السلام عليكم ، أدخل ؟ » ، قال: هذا حديث حسن غريب (٦) .

(١) مسلم (٢٠٥٥ / ١٧٤) فى الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إشاره .

(٢) الترمذى (٢٦٩٩) فى الاستئذان ، باب : ما جاء فى السلام قبل الكلام ، وقال : « هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

(٣) النظر : الترمذى (٥٧ / ٥) .

(٤) الطبرانى فى الأوسط (٤٢٩) ، وذكره الهيثمى فى المجمع (٣٥ / ٨) فى الأدب ، باب : فىمن سأل ولم يسلم ، وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب » .

(٥) الهيثمى فى المجمع (٣٥ / ٨) فى الأدب ، باب : فىمن سأل ولم يسلم ، وقال : « رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه » .

(٦) الترمذى (٢٧١٠) فى الاستئذان ، باب : ما جاء فى التسليم قبل الاستئذان . وقال : « حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريح » .

وكان إذا أتى باب قوم ، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن ، أو الأيسر ، فيقول : « السلام عليكم ، السلام عليكم » (١) .

فصل

وكان يسلم بنفسه على من يواجهه ، ويحمل السلام لمن يريد السلام عليه من الغائبين عنه (٢) ، ويتحمل السلام لمن يبلغه إليه ، كما تحمل السلام من الله عز وجل على صديقة النساء خديجة بنت حويلد رضي الله عنها لما قال له جبريل : « هذه خديجة قد أتتك بطعام ، فأقرأ عليها السلام من ربها ومنى وبشرها بيبي في الجنة » (٣) .

وقال للصديقة الثانية بنت الصديق عائشة رضي الله عنها : « هذا جبريل يقرأ السلام » فقالت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ، يرى ما لا أرى (٤) .

فصل

وكان هديه انتهاء السلام إلى « وبركاته » ، فذكر النسائي عنه أن رجلاً جاء فقال : السلام عليكم ، فرد عليه النبي ﷺ وقال : « عشرة » ثم جلس ، ثم جاء آخر ، فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه النبي ﷺ وقال : « عشرون » ثم جلس وجاء آخر ، فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فرد عليه رسول الله ﷺ ، وقال : « ثلاثون » رواه النسائي ، والترمذي من حديث عمران بن حصين ، وحسنه (٥) .

وذكره أبو داود من حديث معاذ بن أنس ، وزاد فيه : « ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال : « أربعون » فقال : هكذا تكون الفضائل » (٦) . ولا يثبت هذا الحديث ، فإن له ثلاث علل :

- (١) أبو داود (٥١٨٦) في الأدب ، باب : كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان .
- (٢) مسلم (١٨٩٤ / ١٣٤) في الإمارة ، باب : فضل إعانة الغازي في سبيل الله .
- (٣) البخاري (٣٨٢٠) في مناقب الأنصار ، باب : تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها ، ومسلم (٧ / ٢٤٣٢) في فضائل الصحابة ، باب : فضل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها .
- (٤) البخاري (٣٧٦٨) في فضائل الصحابة ، باب : فضل عائشة رضي الله عنها ، ومسلم (٢٤٤٧ / ٩٠) في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها .
- (٥) الترمذي (٢٦٨٩) في الاستئذان ، باب : ما ذكر في فضل السلام ، وقال : « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » ، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٩) في عمل اليوم والليلة ، باب : ثواب السلام .
- (٦) أبو داود (٥١٩٦) في الأدب ، باب : كيف السلام ؟ وضعفه الألباني .

إحداها : أنه من رواية أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون ، ولا يحتج به .

الثاني : أن فيه أيضاً سهل بن معاذ وهو أيضاً كذلك .

الثالثة : أن سعيد بن أبي مريم أحد رواته لم يعجزم بالرواية ، بل قال : أظن أني

سمعت نافع بن يزيد .

وأضعف من هذا الحديث الآخر عن أنس : كان رجل يمر بالنبي ﷺ يقول : السلام

عليك يا رسول الله ، فيقول له النبي ﷺ : « وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته

ورضوانه » فقليل له : يا رسول الله ، تسلم على هذا سلاماً ما تسلمه على أحد من

أصحابك ؟ فقال : « وما يمتعني من ذلك ، وهو ينصرف بأجر بضعة عشر رجلاً » وكان

يرعي على أصحابه (١) .

فصل

وكان من هديه ﷺ أن يسلم ثلاثاً كما في « صحيح البخارى » عن أنس رضي الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم

عليهم سلم ثلاثاً (٢) .

ولعل هذا كان هديه في السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد ، أو

هديه في إسماع السلام الثانى والثالث ، إن ظن أن الأول لم يحصل به الإسماع ، كما

سلم لما انتهى إلى منزل سعد بن عبادة ثلاثاً ، فلما لم يجبه أحد رجع (٣) . وإلا فلو كان

هديه الدائم التسليم ثلاثاً لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك ، وكان يسلم على كل من لقيه

ثلاثاً ، وإذا دخل بيته ثلاثاً ، ومن تأمل هديه ، علم أن الأمر ليس كذلك ، وأن تكرار

السلام كان منه أمراً عارضاً في بعض الأحيان ، والله أعلم .

فصل

وكان يبدأ من لقيه بالسلام ، وإذا سلم عليه أحد ، رد عليه مثل تحيته أو أفضل منها

على الفوز من غير تأخير ، إلا لعذر ، مثل حالة الصلاة ، وحالة قضاء الحاجة .

(١) الأذكار للنووى (٦٢١) في السلام والاستئذان ، باب : كيفية السلام .

(٢) البخارى (٩٥) في العلم ، باب : من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه .

(٣) البخارى في الأدب المفرد (١٠٧٣) باب : إذا سلم الرجل على الرجل في بيته .

وكان يسمع المسلم رده عليه ، ولم يكن يرد بيده ولا رأسه ولا أصبعه إلا فى الصلاة ، فإنه كان يرد على من سلم عليه إشارة ، ثبت ذلك عنه فى عدة أحاديث ، ولم يجئ عنه ما يعارضها إلا بشيء باطل لا يصح عنه كحديث يرويه أبو غطفان رجل مجهول ، عن أبى هريرة عنه ﷺ : «من أشار فى صلاته إشارة تفهم عنه ، فليعد صلاته » (١) . قال الدارقطنى : قال لنا ابن أبى داود : أبو غطفان هذا رجل مجهول . والصحيح عن النبى ﷺ أنه كان يشير فى الصلاة ، رواه أنس وجابر وغيرهما عن النبى ﷺ (٢) .

فصل

وكان هديه فى ابتداء السلام أن يقول : « السلام عليكم ورحمة الله » وكان يكره أن يقول المبتدئ : عليك السلام .

قال أبو جرى الهجيمى : أتيت النبى ﷺ فقلت : عليك السلام يا رسول الله ، فقال : « لا تقل عليك السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى » حديث صحيح (٣) .

وقد أشكل هذا الحديث على طائفة ، وظنوه معارضاً لما ثبت عنه ﷺ فى السلام على الاموات بلفظ : « السلام عليكم » بتقديم السلام ، فظنوا أن قوله : « فإن عليك السلام تحية الموتى » إخبار عن المشروع ، وغلطوا فى ذلك غلطاً أوجب لهم ظن التعارض ، وإنما معنى قوله : « فإن عليك السلام تحية الموتى » إخبار عن الواقع ، لا المشروع ، أى : إن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة ، كقول قائلهم :

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحمها

فما كان قيس هللكه هلك واحد ولكنه بنيان قوم تهدما

فكره النبى ﷺ أن يحيى بتحية الاموات ، ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم بها . وكان يرد على المسلم « و عليك السلام » بالواو ، بتقديم « عليك » على لفظ السلام .

وتكلم الناس هاهنا فى مسألة ، وهى لو حذف الراد « الواو » فقال : « عليك

(١) أبو داود (٩٤٤) فى الصلاة ، باب : الإشارة فى الصلاة ، وضعفه الألبانى .

(٢) الدارقطنى ٢ / ٨٣ ، ٨٤ (٢) فى الجنائز ، باب : الإشارة فى الصلاة .

(٣) أبو داود (٥٢٠٩) فى الأدب ، باب : كراهية أن يقول : عليك السلام ، والترمذى (٢٧٢٢) فى الاستئذان ، باب : ما جاء فى كراهة أن يقول : عليك السلام مبتدئاً .

السلام» هل يكون صحيحاً؟ فقالت طائفة منهم المتولى وغيره : لا يكون جواباً ، ولا يسقط به فرض الرد ؛ لأنه مخالف لسنة الرد ، ولأنه لا يعلم : هل هو رد ، أو ابتداء تحية؟ فإن صورته صالحة لهما ، ولأن النبي ﷺ قال : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب ، فقولوا : وعليكم » (١) فهذا تنبيه منه على وجوب الواو في الرد على أهل السلام ، فإن « الواو » في مثل هذا الكلام تقتضى تقرير الأول ، وإثبات الثاني ، فإذا أمر بالواو في الرد على أهل الكتاب الذين يقولون : السام عليكم ، فقال : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب ، فقولوا : وعليكم » فذكرها في الرد على المسلمين أولى وأحرى .

وذهبت طائفة أخرى إلى أن ذلك رد صحيح ، كما لو كان بالواو ، ونص عليه الشافعي رحمه الله في كتابه الكبير ، واحتج لهذا القول بقوله تعالى : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ (٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ [الذاريات : ٢٤] أى : سلام عليكم ، لا بد من هذا ، ولكن حسن الحذف في الرد ، لأجل الحذف في الابتداء ، واحتجوا بما في « الصحيحين » عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « خلق الله آدم طوله ستون ذراعاً ، فلما خلقه ، قال له : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة ، فاستمع ما يحيونك ، فإنها تحيتك وتحية ذريتك ، فقال : السلام عليكم فقالوا : السلام عليكم ورحمة الله فزادوه ورحمة الله » (٢) . فقد أخبر النبي ﷺ أن هذه تحيته وتحية ذريته ، قالوا : ولأن المسلم عليه مأمور أن يحيى المسلم بمثل تحيته عدلاً ، وبأحسن منها فضلاً ، فإذا رد عليه بمثل سلامه ، كان قد أتى بالعدل .

وأما قوله : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » فهذا الحديث قد اختلف في لفظه « الواو » فيه ، فروى على ثلاثة أوجه ، أحدها : بالواو ، قال أبو داود : كذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ، ورواه الثوري عن عبد الله بن دينار ، فقال فيه : « فعليكم » وحديث سفيان في « الصحيحين » ورواه النسائي من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن دينار بإسقاط « الواو » ، وفي لفظ لمسلم والنسائي : فقل : « عليك » بغير واو .

وقال الخطابي : عامة المحدثين يروونه « وعليكم » بالواو ، وكان سفيان بن عيينة يرويه « عليكم » بحذف الواو ، وهو الصواب ، وذلك أنه إذا حذف الواو ، صار قولهم

(١) مسلم (٦/ ٢١٦٣) في السلام ، باب : النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وأبو داود (٥٢٠٧) في الآداب ، باب : في السلام على أهل الذمة .

(٢) سبق تخريجه ص ١٠٣ .

الذى قالوه بعينه مردوداً عليهم ، وبإدخال الواو يقع الاشتراك معهم ، والدخول فيما قالوا، لأن الواو حرف للعطف والاجتماع بين الشيئين . انتهى كلامه .

وما ذكره من أمر الواو ليس بمشكل ، فإن « السام » الاكثرون على أنه الموت ، والمسلم والمسلم عليه مشتركون فيه ، فيكون فى الإتيان بالواو بيان لعدم الاختصاص ، وإثبات المشاركة ، وفى حذفها إشعار بأن المسلم أحق به وأولى من المسلم عليه وعلى هذا فيكون الإتيان بالواو هو الصواب ، وهو أحسن من حذفها ، كما رواه مالك وغيره ، ولكن قد فسر السام بالسامة ، وهى الملالة وسامة الدين ، قالوا : وعلى هذا فالوجه حذف الواو ولا بد ، ولكن هذا خلاف المعروف من هذه اللفظة فى اللغة ؛ ولهذا جاء فى الحديث : « إن الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام » (١) .

ولا يختلفون أنه الموت ، وقد ذهب بعض المتحذلقين إلى أنه يرد عليهم السلام بكسر السين ، وهى الحجارة ، جمع سلمة ، ورد هذا الرد متعين .

فصل فى هديه ﷺ فى السلام على أهل الكتاب

صح عنه ﷺ أنه قال : « لا تبدؤوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم فى الطريق، فاضطروهم إلى أضييق الطريق » لكن قد قيل : إن هذا كان فى قضية خاصة لما ساروا إلى بنى قريظة قال : « لا تبدؤوهم بالسلام » فهل هذا حكم عام لأهل الذمة مطلقاً ، أو يختص بمن كانت حاله بمثل حال أولئك ؟ هذا موضع نظر ، ولكن قد روى مسلم فى « صحيحه » من حديث أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فى الطريق ، فاضطروه إلى أضييقه » (٢) . والظاهر أن هذا حكم عام .

وقد اختلف السلف والخلف فى ذلك ، فقال أكثرهم : لا يبدؤون بالسلام ، وذهب آخرون إلى جواز ابتدائهم كما يرد عليهم ، روى ذلك عن ابن عباس ، وأبى أمامة وابن محيريز ، وهو وجه فى مذهب الشافعى رحمه الله ، لكن صاحب هذا الوجه قال : يقال له : السلام عليك فقط بدون ذكر الرحمة ، وبلفظ الأفراد : وقالت طائفة : يجوز الابتداء

(١) البخارى (٥٦٨٨) فى الطب ، باب : الحبة السوداء ، ومسلم (٢٢١٥ / ٨٨) فى السلام ، باب : التداوى بالحبة السوداء .

(٢) مسلم (٢١٦٧ / ١٣) فى السلام ، باب : النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وأبو داود (٥٢٠٥) فى الأدب ، باب : فى السلام على أهل الذمة ، والترمذى (١٦٠٢) فى السير ، باب : ما جاء فى التسليم على أهل الكتاب .

لمصلحة راجحة من حاجة تكون له إليه ، أو خوف من أذاه ، أو لقرابة بينهما ، أو لسبب يقتضى ذلك ، يروى ذلك عن إبراهيم النخعى ، وعلقمة . وقال الأوزاعى : إن سلمت ، فقد سلم الصالحون ، وإن تركت ، فقد ترك الصالحون

واختلفوا فى وجوب الرد عليهم ، فالجمهور على وجوبه ، وهو الصواب ، وقالت طائفة : لا يجب الرد عليهم ، كما لا يجب على أهل البدع وأولى ، والصواب الأول ، والفرق أنا مأمورون بهجر أهل البدع تعزيراً لهم ، وتحذيراً منهم ، بخلاف أهل الذمة .

فصل

وثبت عنه عليه السلام أنه مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين ، والمشركين عبدة الاوثان ، واليهود ، فسلم عليهم (١) .
وصح عنه أنه كتب إلى هرقل وغيره : « السلام على من اتبع الهدى » (٢) .

فصل

ويذكر عنه عليه السلام أنه قال : « يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم » (٣) ، فذهب إلى هذا الحديث من قال : إن الرد فرض كفاية يقوم فيه الواحد مقام الجميع ، لكن ما أحسنه لو كان ثابتاً ، فإذا هذا الحديث رواه أبو داود من رواية سعيد بن خالد الخزاعى المدنى ، قال أبو زرعة الرازى : مدنى ضعيف . وقال أبو حاتم الرازى : ضعيف الحديث ، وقال البخارى : فيه نظر . وقال الدارقطنى : ليس بالقوى .

فصل

وكان من هديه عليه السلام إذا بلغه أحد السلام عن غيره أن يرد عليه وعلى المبلغ ، كما فى « السنن » أن رجلاً قال له : إن أبى يقرئك السلام ، فقال له : « عليك وعلى أهلك

(١) البخارى (٦٢٥٤) فى الاستئذان ، باب : التسليم فى مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ، ومسلم

(١٧٩٨ / ١١٦) فى الجهاد والسير ، باب : فى دعاء النبى عليه السلام وصبره على أذى المنافقين .

(٢) البخارى (٦٢٦٠) فى الاستئذان ، باب : كيف يكتب إلى أهل الكتاب ؟

(٣) أبو داود (٥٢١٠) فى الآداب ، باب : ما جاء فى رد الواحد عن الجماعة .

السلام» (١) .

وكان من هديه ترك السلام ابتداء ورداً على من أحدث حدثاً حتى يتوب منه ، كما هجر كعب بن مالك وصاحبيه ، وكان كعب يسلم عليه ، ولا يدرى هل حرك شفثيه برد السلام عليه أم لا ؟ (٢) .

وسلم عليه عمار بن ياسر ، وقد خلقه أهله بزعفران ، فلم يرد عليه ، فقال : « اذهب فاغسل هذا عنك » (٣) . وهجر زينب بنت جحش شهرين وبعض الثالث لما قال لها : « أعطى صفة ظهراً لما اعتل بغيرها » فقالت : أنا أعطى تلك اليهودية ؟ ! ذكرهما أبو داود (٤) (٥) .

فصل

فى إفشاء السلام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذى نفسى بيده ، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا ، أفلا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » .

أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه (٦) .

وقد أخرجنا فى الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، ونصر الضعيف ، وعون المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإبراء القسم (٧) .

(١) أبو داود (٥٢٣١) فى الأدب ، باب : فى الرجل يقول : فلان يقرئك السلام .

(٢) البخارى (٦٢٥٥) فى الاستئذان ، باب : من لم يسلم على من اقترف ذنباً ، ومسلم (٢٧٦٩ / ٥٣) فى التوبة ، باب : حديث توبة كعب بن مالك .

(٣) أبو داود (٤١٧٦) فى الترجل ، باب : فى الخلق للرجال .

(٤) أبو داود (٤٦٠٢) فى السنة ، باب : ترك السلام على أهل الأهواء ، وضعفه الألبانى .

(٥) زاد المعاد (٢ / ٤٠٦ - ٤٢٨) .

(٦) مسلم (٩٣ / ٥٤) فى الإيمان ، باب : بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، والترمذى (٢٦٨٨) فى

الاستئذان ، باب : ما جاء فى إفشاء السلام ، وابن ماجه (٦٨) فى المقدمة ، باب : فى الإيمان .

(٧) البخارى (٦٢٣٥) فى الاستئذان ، باب : إفشاء السلام ، ومسلم (٢٠٦٦ / ٣) فى اللباس والزينة ، باب :

تحريم استعمال الذهب والفضة على الرجال .

وفي جامع الترمذى عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « يا أيها الناس ، أفشوا السلام وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام » قال الترمذى : حديث صحيح (١) .

وفي الموطأ بإسناد صحيح عن الطفيل بن أبي بن كعب : أنه كان يأتي عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ؛ ولا أحد إلا سلم عليه ، قال الطفيل : فجئت عبد الله بن عمر يوماً ، فاستبعتني إلى السوق ، فقلت له : وما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ، ولا تسأل عن السلع ، ولا تسوم بها ، ولا تجلس في مجالس السوق ؟ قال : وأقول : اجلس بنا هاهنا نتحدث .

قال : فقال لى عبد الله بن عمر : يا أبا بطن - وكان الطفيل ذا بطن - إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقينا (٢) .

فصل

فى حكم رد السلام على من يستحق الهجر

وقوله (٣) : وآتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه ، وهو فى مجلسه بعد الصلاة فأقول : هل حرك شفثيه برد السلام على أم لا ؟ فيه دليل على أن الرد على من يستحق الهجر غير واجب ، إذا لو وجب الرد لم يكن بد من إسماعه (٤) .

فصل

فى كيفية رد السلام على اليهود

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول : السام عليكم فقولوا : وعليكم » (٥) .
قال أبو داود : وكذلك ، رواه مالك عن عبد الله بن دينار (٦) . ورواه الثورى عن

(١) الترمذى (٢٤٨٥) فى صفة القيامة ، باب : ٤٢ .

(٢) أى قول كعب بن مالك رضي الله عنه .

(٣) أبو داود (٥٢٠٦) فى الأدب ، باب : فى السلام على أهل الذمة .

(٤) مالك فى الموطأ ٢ / ٩٦٠ (٣) فى السلام ، باب : ما جاء فى السلام على اليهودى والنصرانى .

(٥) تهذيب السنن (٦٧ / ٨) .

(٦) راد المعاد (٣ / ٥٨٠) .

عبد الله بن دينار ، قال فيه : «وعليكم» (١) .

وأخرجه الترمذى والنسائى ، ولفظ الترمذى وفى لفظ لمسلم والنسائى : « فقل : عليك» (٢) بغير واو .

وحديث مالك - الذى أشار إليه أبو داود - أخرجه البخارى فى صحيحه (٣) .

وحديث سفيان الثورى : أخرجه البخارى ومسلم . وأخرجه النسائى من حديث سفيان بن عيينة بإسقاط الواو (٤) .

وقال الخطابى : هكذا يرويه عامة المحدثين : «وعليكم» بالواو . وكان سفيان بن عيينة يرويه : «عليكم» بحذف الواو ، وهو الصواب .

وذلك أنه إذا حذف الواو : صار قولهم الذى قالوه بعينه ، مردودا عليهم . ويادخال الواو : يقع الاشتراك معهم ، والدخول فيما قالوه ؛ لأن الواو حرف العطف والاجتماع بين الشيئين .

و « السام » فسرهُ بالموت . هذا آخر كلامه .

وقد أخرجه مسلم والترمذى والنسائى من حديث إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ، بغير واو أيضا .

وقال غيره : أما من فسر « السام » بالموت : فلا تبعد الواو ، ومن فسرهُ بالسامة - وهى الملالة ، أى تسامون دينكم - فإسقاط الواو هو الوجه .

واختار بعضهم : أن يرد عليهم السلام - بكسر السين - وهى الحجارة .

وقال غيره : الأول أولى ؛ لأن السنة وردت بما ذكرنا ، ولأن الرد إنما يكون بجنس المردود ، لا بغيره .

(١) أبو داود تحت رقم (٥٢٠٦) فى الأدب ، باب : فى السلام على أهل الذمة ، والتمهيد لابن عبد البر (١٦) / ٩٥ فى السلام ، باب : ما جاء فى السلام على اليهودى والنصرانى .

(٢) الترمذى (١٦٠٣) فى السير ، باب : ما جاء فى التسليم على أهل الكتاب ، والنسائى فى الكبرى (١٠٢١٠) فى عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه ، ومسلم (٢١٦٤ / ٨) فى السلام ، باب : النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام .

(٣) البخارى (٦٢٥٧) فى الاستئذان ، باب : كيف الرد على أهل الذمة بالسلام .

(٤) البخارى (٦٩٢٨) فى استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب : إذا عرض الذمى أو غيره بسب النبى ﷺ ولم يصرح بلفظ: «عليك بدون واو» ومسلم (٩/٢١٦٤) فى السلام ، باب: النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام . والنسائى فى الكبرى (١٠٢١١) فى عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه .

قلت : معنى ما أشار إليه الخطابي : فى قوله : « لأن الواو حرف العطف والجمع بين الشيتين » أن الواو فى مثل هذا تقتضى تقرير الجملة الأولى وزيادة الثانية عليها ، كما إذا قلت : زيد كاتب ، فقال المخاطب : وشاعر وفقيه : اقتضى ذلك تقرير كونه كاتباً ، وزيادة كونه شاعراً وفقياً ، وكذلك إذا قلت لرجل : فلان أخوك . فقال : وابن عمى : كان ذلك تقريراً لكونه أخاه وزيادة كونه ابن عمه .

ومن هنا استنبط أبو القاسم السهلى : أن عدة أصحاب ، الكهف سبعة ، قال : لأن الله تعالى حكى قول من قال ثلاثة ، وخمسة ، ولم يذكر الواو فى قوله ﴿رَابِعُهُمْ﴾ [الكهف : ٢٢] ﴿سَادِسُهُمْ﴾ وحكى قول من قال : إنهم سبعة ، ثم قال : ﴿وَأَمَانُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ قال : لأن الواو عاطفة على كلام مضمر ، تقديره : نعم ، وثامنهم كلبهم .
وذلك : أن قائلها لو قال : إن زيدا شاعر ، فقلت له : وفقيه ، كنت قد صدقته ، كأنك قلت : نعم ، هو كذلك ، وفقيه أيضاً .

وفى الحديث : سئل رسول الله ﷺ : أنتوضأ بما أفضلت الحمر ؟ قال : « وبما أفضلت السباع » يريد : نعم ، وبما أفضلت السباع . خرجه الدارقطنى (١) .
وفى التنزيل ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِمْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة : ١٢٦] هو من هذا الباب .
وفيما قاله السهلى نظر ؛ فإن هذا إنما يتم إذا كان حرف العطف بين كلامين لتكلمين ، وهو نظير ما استشهد به من الآى .

وأما إذا كان متكلم واحد : لم يلزم ذلك ، كما إذا قلت : زيد فقيه وكاتب وشاعر ، والآية ليس فيها : أن كلامهم انتهى إلى قوله : ﴿سَبْعَةٌ﴾ ثم قرهم الله على ذلك ، ثم قال : ﴿وَأَمَانُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف : ٢٢] بل سياق الآية يدل على أن الجملتين من كلامهم ؛ وأن جميعه داخل تحت الحكاية ، فهو كقول من قبلهم مع اقترانه بالواو .

وأما هذا الحديث فى رد السلام فإدخال الواو فيه لا يقتضى اشتراكا معهم فى مضمون هذا الدعاء ؛ وإن كان كلامين لتكلمين ، بل غايته : التشريك فى نفس الدعاء .

وهذا ، لأن الدعاء الأول قد وجد منهم ، وإذا رد عليهم نظيره : حصل الاشتراك فى نفس الدعاء ، ولا يستلزم ذلك الاشتراك معهم فى مضمونه ومقتضاه . إذ غايته : أنا نرد

(١) الدارقطنى ١ / ٦٢ (٢) فى الطهارة ، باب : الأسار .

عليكم كما قلتم لنا .

وإذا كان « السلام » معناه الموت - كما هو المشهور فيه - فالاشتراك ظاهر . والمعنى : أنا لسنا نموت دونكم ، بل نحن نموت وأنتم أيضاً تموتون ، فلا محذور في دخول الواو على كل تقدير ، وقد تقدم أن أكثر الأئمة رواه بالواو (١) .

فصل

في حكم إلقاء السلام على من يبول

وكان ﷺ إذا سلم عليه أحد وهو يبول لم يرد عليه ذكره مسلم في « صحيحه » عن ابن عمر (٢) .

وروى البزار في « مسنده » في هذه القصة : أنه رد عليه ثم قال : « إنما رددت عليك خشية أن تقول : سلمت عليه فلم يرد على سلاماً فإذا رأيتني هكذا فلا تسلم على ، فإنى لا أرد عليك السلام » .

وقد قيل : لعل هذا كان مرتين ، وقيل : حديث مسلم أصح لأنه من حديث الضحاک بن عثمان عن نافع عن ابن عمر وحديث البزار من رواية أبي بكر - رجل من أولاد عبد الله بن عمر - عن نافع عنه . قيل : وأبو بكر هذا : هو أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر وروى عنه مالك وغيره والضحاک أوثق منه (٣) (٤) .

فصل

في بيان حقيقة لفظة « السلام »

فحقيقتها البراءة والخلص والنجاة من الشر والعيوب، وعلى هذا المعنى تدور تصاريفها . فمن ذلك قولك : سلمك الله ، وسلم فلان من الشر . ومنه : دعاء المؤمنين على الصراط : رب سلم ، اللهم سلم . ومنه : سلم الشيء لفلان أى خلص له وحده فخلص من ضرر الشركة فيه ، قال تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ

(١) تهذيب السنن (٨ / ٧٥ - ٧٧) .

(٢) مسلم (٣٧٠ / ١١٥) في الحيض ، باب : التيمم .

(٣) انظر : المتقى لابن الجارود ص ٢٧ .

(٤) زاد المعاد (١ / ١٧٣ - ١٧٤) .

وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ﴿ [الزمر : ٢٩] أى خالصا له وحده لا يملكه معه غيره . ومنه : السلم ضد الحرب ، قال تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْتَنِحْ لَهُا ﴾ [الانفال : ٦١] ، لأن كلا من المتحاربين يخلص ويسلم من أذى الآخر ؛ ولهذا يبنى منه على المفاعلة ، فيقال : المسألة مثل المشاركة . ومنه القلب السليم ، وهو النقى من الغل والدغل . وحقيقته الذى قد سلم لله وحده فخلص من دغل الشرك وغله ، ودغل الذنوب والمخالفات ، بل هو المستقيم على صدق حبه وحسن معاملته ، فهذا هو الذى ضمن له النجاة من عذابه والفوز بكرامته ومنه أخذ الإسلام ، فإنه من هذه المادة ؛ لأنه الاستسلام والانقياد لله والتخلص من شوائب الشرك ، فسلم لربه وخلص له كالعبد الذى سلم لمولاه ليس فيه شركاء متشاكسون ؛ ولهذا ضرب - سبحانه - هذين المثليين للمسلم المخلص الخالص لربه والمشارك به . ومنه : السلم : للسلف ، وحقيقته : العوض المسلم فيه ؛ لأن من هو فى ذمته قد ضمن سلامته لربه ، ثم سمي العقد سلما وحقيقته ما ذكرناه .

فإن قيل : فهذا يتنقض بقولهم للديغ : سليما ؟ قيل : ليس هذا بتقص له ، بل طرد لما قلناه ، فإنهم سموه سليما باعتبار ما يهيمه ويطلبه ويرجو أن يؤول إليه حاله من السلامة ، فليس عنده أهم من السلامة ولا هو أشد طلبا منه لغيرها ، فسمى سليما لذلك ، وهذا من جنس تسميتهم المهلكة مفازة ؛ لأنه لا شىء أهم عند سالكها من فوزه منها ، أى نجاته ، فسميت مفازة لأنه يطلب الفوز منها ، وهذا أحسن من قولهم : إنما سميت مفازة ، وسمى اللديغ سليما تفاؤلا ، وإن كان التفاؤل جزء هذا المعنى الذى ذكرناه وداخل فيه ، فهو أعم وأحسن .

فإن قيل : فكيف يمكنكم رد السلم إلى هذا الأصل؟

قيل : ذلك ظاهر ؛ لأن الصاعد إلى مكان مرتفع لما كان متعرضا للهوى والسقوط طالباً للسلامة راجياً لها سميت الآلة التى يتوصل بها إلى غرضه سلما لتضمنها سلامته ؛ إذ لو صعد بتكلف من غير سلم لكان عطبه متوقعا ، فصح أن السلم من هذا المعنى .

ومنه تسمية الجنة بدار السلام . وفى إضافتها إلى السلام ثلاثة أقوال :

أحدها أنها إضافة إلى مالكها السلام - سبحانه . الثانى : أنها إضافة إلى تحية أهلها ؛ فإن تحيتهم فيها سلام . الثالث : أنها إضافة إلى معنى السلامة ، أى دار السلامة من كل آفة ونقص وشر ، والثلاثة متلازمة وإن كان الثالث أظهرها ، فإنه لو كانت الإضافة إلى مالكها لأضيفت إلى اسم من أسمائه غير السلام ، وكان يقال : دار الرحمن ، أو

دار الله ، أو دار الملك ونحو ذلك ، فإذا عهدت إضافتها إليه ثم جاء دار السلام حملت على المعهود ، وأيضا فإن المعهود فى القرآن إضافتها إلى صفتها أو إلى أهلها . أما الأول فنحو: دار القرار ، دار الخلد ، جنة المأوى ، جنات النعيم ، جنات الفردوس . وأما الثانى فنحو: دار المتقين ، ولم تعهد إضافتها إلى اسم من أسماء الله فى القرآن ، فالأولى حمل الإضافة على المعهود فى القرآن ، وكذلك إضافتها إلى التحية ضعيف من وجهين ؛ ضعيف من وجهين ؛ أحدهما : أن التحية بالسلام مشتركة بين دار الدنيا والآخرة وما يضاف إلى الجنة لا يكون إلا مختصا بها كالخلد والقرار والبقاء . الثانى : أن من أوصافها غير التحية ما هو أكمل منها مثل كونها دائمة وباقية ، ودار الخلد والتحية عارضة عند التلاقى والتزاور، بخلاف السلامة من كل عيب ونقص وشر ؛ فإنها من أكمل أوصافها المقصودة على الدوام التى لا يتم النعيم فيها إلا به ، فإضافتها إليه أولى ، وهذا ظاهر .

فصل

فى إطلاق (السلام) على الله تعالى اسماً

وإذا عرف هذا ، فإطلاق السلام على الله تعالى اسماً من أسمائه هو أولى من هذا كله ، وأحق بهذا الاسم من كل مسمى به ؛ لسلامته - سبحانه - من كل عيب ونقص من كل وجد ، فهو السلام الحق بكل اعتبار ، والمخلوق سلام بالإضافة ، فهو - سبحانه - سلام فى ذاته عن كل عيب ونقص يتخيله وهم ، و سلام فى صفاته من كل عيب ونقص ، و سلام فى أفعاله من كل عيب ونقص وشر وظلم وفعل واقع على غير وجه الحكمة ، بل هو السلام الحق من كل وجه وبكل اعتبار ، فعلم أن استحقاقه تعالى لهذا الاسم أكمل من استحقاق كل ما يطلق عليه ، وهذا هو حقيقة التنزيه الذى نزه به نفسه ونزهه به رسوله ، فهو السلام من الصاحبة والولد ، والسلام من النظير والكفاء والسمى والمائل ، والسلام من الشريك ؛ ولذلك إذا نظرت إلى أفراد صفات كماله وجدت كل صفة سلاماً مما يضاف كمالها ، فحياته سلام من الموت ومن السنة والنوم .

وكذلك قيوميته ، وقدرته سلام من التعب واللغوب ، وعلمه سلام من عزوب شىء عنه أو عروض نسيان أو حاجة إلى تذكر وتفكر ، وإرادته سلام من خروجها عن الحكمة والمصلحة ، وكلماته سلام من الكذب والظلم ، بل تمت كلماته صدقا وعدلا ، وغناه سلام من الحاجة إلى غيره بوجه ما ، بل كل ما سواه محتاج إليه وهو غنى عن كل ما سواه ، وملكه سلام من منازع فيه أو مشارك أو معاون مظاهر أو شافع عنده بدون إذنه ،

والهيته سلام من مشارك له فيها ، بل هو الله الذى لا إله إلا هو ، وحلمه وعفوه وصفحه ومغفرته وتجاوزه سلام من أن يكون عن حاجة منه أو ذل أو مصانعة كما يكون من غير ، بل هو محض جوده وإحسانه وكرمه .

وكذلك عذابه وانتقامه وشدة بطشه وسرعة عقابه سلام من أن يكون ظملاً أو تشفيًا أو غلظة أو قسوة ، بل هو محض حكمته وعدله ووضعه الأشياء مواضعها ، وهو مما يستحق عليه الحمد والثناء ، كما يستحقه على إحسانه وثوابه ونعمه ، بل لو وضع الثواب موضع العقوبة لكان مناقضا لحكمته ولعزته ، فوضعه العقوبة موضعها هو من حمده وحكمته وعزته ، فهو سلام مما يتوهم أعداؤه والجاهلون به من خلاف حكمته ، وقضاؤه وقدره سلام من العنت والجور والظلم ومن توهم وقوعه على خلاف الحكمة البالغة ، وشرعه ودينه سلام من التناقض والاختلاف والاضطراب وخلاف مصلحة العباد ورحمتهم والإحسان إليهم ، وخلاف حكمته ، بل شرعه كله حكمة ورحمة ومصلحة وعدل .

وكذلك عطاؤه سلام من كونه معاوضة أو حاجة إلى المعطى ، ومنعه سلام من البخل وخوف الإملاق ، بل عطاؤه إحسان محض لا لمعاوضة ولا الحاجة ، ومنعه عدل محض وحكمة لا يشوبه بخل ولا عجز ، واستواؤه وعلوه على عرشه سلام من أن يكون محتاجاً إلى ما يحمله أو يستوى عليه بل العرش محتاج إليه ، وحملته محتاجون إليه ، فهو الغنى عن العرش وعن حملته وعن كل ما سواه ، فهو استواء وعلو لا يشوبه حصر ولا حاجة إلى عرش ولا غيره ، ولا إحاطة شئ - سبحانه وتعالى - بل كان - سبحانه - ولا عرش ولم يكن به حاجة إليه ، وهو الغنى الحميد ، بل استواؤه على عرشه واستيلاؤه على خلقه من موجبات ملكه وقهره من غير حاجة إلى عرش ولا غيره بوجه ما ، ونزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا سلام مما يضاد علوه وسلام مما يضاد غناه ، وكماله سلام من كل ما يتوهم معطل أو مشبه وسلام من أن يصير تحت شئ أو محصوراً فى شئ ، تعالى الله ربنا عن كل ما يضاد كماله ، وغناه وسمعه وبصره سلام من كل ما يتخيله مشبه أو يتقوله معطل ، ومولاته وأولياؤه سلام من أن تكون عن ذل كما يوالى المخلوق المخلوق ، بل هى موالاة رحمة وخير وإحسان وبر ، كما قال : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ لَدُنْهُ وَلِيًّا لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِلِيٌّ مِنَ الدُّلِّ ﴾ [الإسراء : ١١١] فلم ينف أن يكون له ولى مطلقاً بل نفى أن يكون له ولى من الدل .

وكذلك محبته لمحبيه وأولياؤه سلام من عوارض محبة المخلوق للمخلوق من كونها محبة حاجة إليه أو تملق له أو انتفاع بقربه ، وسلام مما يتقوله المعطلون فيها ، وكذلك ما

أضافه إلى نفسه من اليد والوجه فإنه سلام عما يتخيله مشبه أو يتقوله معطل ، فتأمل كيف تضمن اسمه السلام كل ما نزه عنه تبارك وتعالى ، وكمن عن حفظ هذا الاسم لا يدري ما تضمنه من هذه الأسرار والمعاني والله المستعان المسؤول أن يوفق للتعليق على الأسماء الحسنى على هذا النمط ، إنه قريب مجيب (١) .

فصل

فى معنى السلام المطلوب عند التحية

فيه قولان مشهوران :

أحدهما : أن المعنى اسم السلام عليكم ، والسلام هنا هو الله عز وجل . ومعنى الكلام : نزلت بركة اسمه عليكم وحلت عليكم ، ونحو هذا .

واحتج أصحاب هذا القول بحجج منها : ما ثبت فى الصحيح أنهم كانوا يقولون فى الصلاة : السلام على الله قبل عباده ، السلام على جبريل ، السلام على فلان . فقال النبى ﷺ : « لا تقولوا : السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » (٢) فنهاهم النبى ﷺ أن يقولوا : السلام على الله لأن السلام على المسلم عليه دعاء له ، وطلب أن يسلم ، والله تعالى هو المطلوب منه لا المطلوب له ، وهو المدعو لا المدعوله ، فيستحيل أن يسلم عليه ، بل هو المسلم على عباده ، كما سلم عليهم فى كتابه حيث يقول : ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ (١٨٠) وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (١٨١)﴾ [الصافات] وقوله : ﴿سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (١٠٩)﴾ [الصافات] ﴿سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ﴾ [الصافات : ٧٩] ﴿سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (١٣٠)﴾ [الصافات] وقال فى يحيى : ﴿وَسَلَامٌ عَلَيْهِ﴾ [مريم : ١٥] ، وقال لنوح : ﴿اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ﴾ [هود : ٤٨] ، ويسلم يوم القيامة على أهل الجنة كما قال تعالى : ﴿لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَأْدِبُونَ (٥٧) سَلَامٌ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ (٥٨)﴾ [يس] فقولا منصوب على المصدر ، وفعله ما تضمنه سلام من القول ؛ لأن السلام قول .

وفى مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « بينا أهل الجنة فى نعيمهم إذ سطع لهم نور من فوقهم ، فرفعوا

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٣٣ - ١٣٧) .

(٢) البخارى (٦٢٣٠) فى الاستذنان ، باب : السلام اسم من أسماء الله تعالى .

رؤوسهم فإذا الجبار جل جلاله قد أشرف عليهم من فوقهم ، وقال : يا أهل الجنة ، سلام عليكم ، ثم قرأ قوله : ﴿ سَلَامٌ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ (٥٨) ﴾ [يس] ثم يتوارى عنهم فتبقى رحمته وبركته عليهم في ديارهم « (١) .

وفى سنن ابن ماجه مرفوعا : « أول من يسلم عليه الحق يوم القيامة عمر » (٢) ، وقال تعالى : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ [الاحزاب : ٤٤] ، فهذا تحيتهم يوم يلقونه تبارك وتعالى ، ومحال أن تكون هذه تحية منهم له فإنهم أعرف به من أن يسلموا عليه وقد نهوا عن ذلك فى الدنيا ، وإنما هذا تحية منه لهم ، والتحية هنا مضافة إلى المفعول ، فهى التحية التى يحيون بها لا التحية التى يحيونه هم بها ، ولولا قوله تعالى فى سورة يس : ﴿ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ ﴾ [يس : ٥٨] لاحتمل أن تكون التحية لهم من الملائكة كما قال تعالى : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ [الرعد] ولكن هذا سلام الملائكة إذا دخلوا عليهم وهم فى منازلهم من الجنة يدخلون مسلمين عليهم ، وأما التحية المذكورة فى قوله : ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ فتلك تحية لهم وقت اللقاء ، كما يحيى الحبيب حبيبه إذا لقيه ، فماذا حرم المحجوبون عن ربهم يومئذ .

يكفى الذى غاب عنك غيبته فـذاك ذنب عقابه فيه

والمقصود : أن الله تعالى يطلب منه السلام فلا يمتنع فى حقه أن يسلم على عباده ، ولا يطلب له فلذلك لا يسلم عليه . وقوله ﷺ : « إن الله هو السلام » صريح فى كون السلام اسما من أسمائه ، قالوا : فإذا قال المسلم : سلام عليكم ، كان معناه اسم السلام عليكم .

ومن حججهم : ما رواه أبو داود من حديث ابن عمر : أن رجلا سلم على النبى ﷺ فلم يرد عليه حتى استقبل الجدار ، ثم تيمم ورد عليه ، وقال : « إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر » (٣) ، قالوا : ففى هذا الحديث بيان أن السلام ذكر الله ، وإنما يكون ذكرا إذا تضمن اسما من أسمائه .

ومن حججهم أيضا : أن الكفار من أهل الكتاب لا يبدؤون بالسلام ، فلا يقال لهم : سلام عليكم . ومعلوم أنه لا يكره أن يقال لأحدهم : سلمك الله ، وما ذاك إلا أن السلام اسم من أسماء الله ، فلا يسوغ أن يطلب للكافر حصول بركة ذلك الاسم عليه .

(١) ابن ماجه (١٨٤) فى المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية ، وضعفه الألبانى .

(٢) ابن ماجه (١٠٤) فى المقدمة ، باب : فضل عمر رضي الله عنه .

(٣) أبو داود (١٦ ، ١٧) فى الطهارة ، باب : أبرد السلام وهو بيول ؟

فهذه حجج كما ترى قوية ظاهرة .

القول الثاني : أن السلام مصدر بمعنى السلامة ، وهو المطلوب المدعو به عند التحية .

ومن حجة أصحاب هذا القول : أنه يذكر بلا ألف ولام ، بل يقول المسلم : سلام عليكم . ولو كان اسما من أسماء الله لم يستعمل كذلك ، بل كان يطلق عليه معرفا كما يطلق عليه سائر أسماء الحسنى فيقال : « السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر » ، فإن التنكير لا يصرف اللفظ إلى معين ، فضلا عن أن يصرفه إلى الله وحده ، بخلاف المعرف فإنه ينصرف إليه تعيينا إذا ذكرت أسماؤه الحسنى .

ومن حججهم أيضا : أن عطف الرحمة والبركة عليه في قوله : « سلام عليكم ورحمة الله وبركاته » يدل على أن المراد به المصدر ، ولهذا عطف عليه مصدرين مثله .

ومن حججهم أيضا : أنه لو كان السلام هنا اسما من أسماء الله لم يستقم الكلام إلا بإضمار وتقدير يكون به مقيدا ، ويكون المعنى : بركة اسم السلام عليكم ، فإن الاسم نفسه ليس عليهم . ولو قلت : اسم الله عليك ، كان معناه : بركة هذا الاسم ونحو ذلك من التقدير ، ومعلوم أن هذا التقدير خلاف الأصل ولا دليل عليه .

ومن حججهم أيضا : أنه ليس المقصود من السلام هذا المعنى وإنما المقصود منه الإيذان بالسلامة خيرا ودعاء ؛ ولهذا كان السلام أمانا لتضمنه معنى السلامة ، وأمن كل واحد من المسلم والراد عليه من صاحبه ، قالوا : فهذا يدل على أن السلام مصدر بمعنى السلامة وحذفت تاؤه لأن المطلوب هذا الجنس لا المرة الواحدة منه والتاء تفيد التحديد .

وفصل الخطاب في هذه المسألة أن يقال : الحق في مجموع القولين ، فكل منهما بعض الحق والصواب في مجموعهما ، وإنما نبين ذلك بقاعدة قد أشرنا إليها مرارا وهي : أن من دعا الله بأسمائه الحسنى أن يسأل في كل مطلوب ويتوسل إليه بالاسم المقتضى لذلك المطلوب المناسب لحصوله ، حتى كأن الداعي مستشفع إليه متوسل إليه به ، فإذا قال : « رب اغفر لى وتب على إنك أنت التواب الغفور » فقد سأله أمرين وتوسل إليه باسمين من أسمائه مقتضيين لحصول مطلوبه ، وكذلك قول النبي ﷺ لعائشة - وقد سأله ما تدعو به إن وافقت ليلة القدر : « قولى : اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عني » (١) . وكذلك قوله للصدیق - وقد سأله أن يعلمه دعاء يدعو به : « اللهم إني ظلمت نفسى ظلما

(١) الترمذی (٣٥١٣) فى الدعوات ، باب : ٨٥ ، وقال : « حسن صحيح » ، والنسائی فى الكبرى (١٠٧٠٨) فى عمل یالیوم والليلة ، باب : ما یقول إذا وافق ليلة القدر ، وابن ماجه (٣٨٥٠) فى الدعاء ، باب : الدعاء بالعفو والعافية ، وأحمد (٦ / ١٧١) .

كثيرا ، وإنه لا يغفر الذنوب الا أنت ، فاغفر لى مغفرة من عندك ، وارحمنى ، إنك أنت الغفور الرحيم « (١) . وهذا كثير جدا فلا نطول بإيراد شواهدة .

وإذا ثبت هذا فالمراد لما كان مقام طلب السلامة التى هى أهم ما عند الرجل ، أتى فى لفظها بصيغة اسم من أسماء الله وهو السلام الذى يطلب منه السلامة ، فتضمن لفظ السلام معنيين : أحدهما ذكر الله كما فى حديث ابن عمر ، والثانى طلب السلامة وهو مقصود المسلم ، فقد تضمن « سلام عليكم » اسما من أسماء الله وطلب السلامة منه ، فتأمل هذه الفائدة . وقريب من هذا ما روى عن بعض السلف أنه قال فى أمين : إنه اسم من أسماء الله تعالى ، وأنكر كثير من الناس هذا القول ، وقالوا : ليس فى أسمائه أمين ، ولم يفهموا معنى كلامه ، فإنه إنما أراد أن هذه الكلمة تتضمن اسمه تبارك وتعالى ؛ فإن معناها استجب وأعط ما سألتك ، فهى متضمنة لاسمه مع دلالتها على الطلب ، وهذا التضمن فى « سلام عليكم » أظهر ؛ لأن السلام من أسمائه تعالى ، فهذا كشف سر المسألة .

فصل

إذا عرف هذا ، فالحكمة فى طلبه عند اللقاء دون غيره من الدعاء ، أن عادة الناس الجارية بينهم أن يحيى بعضهم بعضاً عند لقائه ، وكل طائفة لهم فى تحيتهم ألفاظ وأمور اصطلاحوا عليها ، وكانت العرب تقول فى تحيتهم بينهم فى الجاهلية : أنعم صباحا وأنعموا صباحاً ، فيأتون بلفظة (أنعموا) من النعمة بفتح النون ، وهى طيب العيش والحياة ، ويصلونها بقولهم صباحا لأن الصباح فى أول النهار ، فإذا حصلت فيه النعمة استصبح حكمها ، واستمرت اليوم كله فخصوها بأوله إيدانا بتعجيلها وعدم تأخرها ، إلى أن يتعالى النهار ، وكذلك يقولون : أنعموا مساء فإن الزمان هو صباح ومساء ، فالصباح فى أول النهار إلى بعد انتصافه ، والمساء من بعد انتصافه إلى الليل ؛ ولهذا يقول الناس : صباحك الله بخير ومساءك الله بخير ، فهذا معنى : أنعم صباحا ومساء ، إلا أن فيه ذكر الله . وكانت الفرس يقولون فى تحيتهم : هزا رساله ميمابى ، أى تعيش ألف سنة ، وكل أمة لهم تحية من هذا الجنس أو ما أشبهه ، ولهم تحية يخصصون بها ملوكهم من هيئات خاصة عند دخولهم عليهم كالسجود ونحوه والفاظ خاصة تتميز بها تحية الملك من تحية السوقة ،

(١) البخارى (٨٣٤) فى الأذان ، باب : الدعاء قبل السلام ، ومسلم (٢٧٠٥ / ٤٨) فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر .

وكل ذلك مقصودهم به الحياة ونعيمها ودوامها ، ولهذا سميت تحية وهى تفعله من الحياة كتكرمة من الكرامة ، لكن أدغم المثان ، فصار تحية ، فشرع الملك القدوس السلام تبارك وتعالى لاهل الإسلام تحية بينهم « سلام عليكم » وكانت أولى من جميع تحيات الامم التى منها ما هو محال وكذب ، نحو قولهم : تعيش ألف سنة ، وما هو قاصر المعنى مثل : أنعم صباحاً ، ومنها ما لا ينبغى إلا لله مثل السجود ، فكانت التحية بالسلام أولى من ذلك كله لتضمنها السلامة التى لا حياة ولا فلاح إلا بها ، فهى الاصل المقدم على كل شىء ، ومقصود العبد من الحياة إنما يحصل بشيئين ، بسلامته من الشر ، وحصول الخير كله ، والسلامة من الشر مقدمة على حصول الخير وهى الاصل ، ولهذا إنما يهتم الإنسان بل كل حيوان بسلامته أولاً ، ثم غنيمته ثانياً ، على أن السلامة المطلقة تتضمن حصول الخير ، فإنه لو فاته حصل له الهلاك والعطب أو النقص والضعف . فقوات الخير يمنع حصول السلامة المطلقة ، فتضمنت السلامة نجاة من كل شر وفوزه بالخير ، فانتظمت الاصلين اللذين لا تتم الحياة إلا بهما مع كونها مشتقة من اسمه السلام ومتضمنة له ، وحذفت التاء منها لما ذكرنا من إرادة الجنس لا السلامة الواحدة . ولما كانت الجنة دار السلامة من كل عيب وشر وآفة ، بل قد سلمت من كل ما ينغص الحياة ، كانت تحية أهلها فيها سلام ، والرب يحييهم فيها بالسلام ، والملائكة يدخلون عليهم من كل باب : ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (٢٤)﴾ [الرعد] فهذا سر التحية بالسلام عند اللقاء . وأما عند المكاتبة فلما كان المراسلان كل منهما غائب عن الآخر ورسول إليه كتابه يقوم مقام خطابه له ، استعمل فى مكاتبته له من السلام ما يستعمله معه لو خاطبه لقيام الكتاب مقام الخطاب (١) .

فصل

فى الحكمة فى تقديم السلام فى جانب المسلم

وفى جانب الراد تقديم المسلم عليه

إن فى ذلك فوائد عديدة : أحدها : الفرق بين الرد والابتداء ، فإنه لو قال له فى الرد : السلام عليكم ، أو سلام عليكم ؛ لم يعرف أهذا رد لسلامه عليه أم ابتداء تحية منه ؟ فإذا قال : عليك السلام ، عرف أنه قد رد عليه تحيته ، ومطلوب المسلم من المسلم عليه أن

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٤٠ - ١٤٥) .

يرد عليه سلامه ، ليس مقصوده أن يبدأه بسلام كما ابتدأه به ؛ ولهذا السر - والله أعلم - نهى النبي ﷺ المسلم عليه بقوله : عليك السلام عن ذلك فقال : « لا تقل : عليك السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى » (١) أفلا ترى كيف نهاه النبي ﷺ عن ابتداء السلام بصيغة الرد التي لا تكون إلا بعد تقديم سلام ، وليس فى قوله : « فإنها تحية الموتى » ما يدل على أن المشروع فى تحايا الموتى كذلك .

وإذا كانوا قد اعتمدوا الفرق بين سلام المبتدئ وسلام الراد خصوا المبتدئ بتقديم السلام ؛ لأنه هو المقصود ، وخصوا الراد بتقديم الجار والمجرور

الفائدة الثانية وهى : أن سلام الراد يجرى مجرى الجواب؛ ولهذا يكتفى فيه بالكلمة المفردة الدالة على أختها، فلو قال : (و عليك) لكان متضمنا للرد كما هو المشروع فى الرد على أهل الكتاب، مع أنا مأمورون أن نرد على من حيانا بتحية مثل تحيته ، وهذا من باب العدل الواجب لكل أحد ، فدل على أن قول الراد : (و عليك) مماثل لقول المسلم : (سلام عليك) ، لكن اعتمد فى حق المسلم إعادة اللفظ الأول بعينه تحقيا للمائلة ودفعاً لتوهم المسلم عدم رده عليه ؛ لاحتمال أن يرد عليك شئ آخر . وأما أهل الكتاب فلما كانوا يحرفون السلام ولا يعدلون فيه ، وربما سلموا سلاما صحيحا غير محرف ، ويشتبه الأمر فى ذلك على الراد ، ندب إلى اللفظ المفرد المتضمن لرده عليهم نظير ما قالوه ، ولم تشرع له الجملة التامة لأنها إما أن تتضمن من التحريف مثل ما قالوا ولا يليق بالمسلم تحريف السلام الذى هو تحية أهل الإسلام، ولا سيما وهو ذكر الله لأجل تحريف الكافر له ، وإما أن يرد سلاما صحيحا غير محرف مع كون المسلم محرفا للسلام فلا يستحق الرد الصحيح ، فكان العدول إلى المفرد - وهو (عليك) - هو مقتضى العدل والحكمة ، مع سلامته من تحريف ذكر الله ، فتأمل هذه الفائدة البديعة .

والمقصود : أن الجواب يكفى فيه قولك : (و عليك) ، وإنما كمل تكميلا للعدل وقطعا للتوهم .

الفائدة الثالثة : وهى أقوى مما تقدم ؛ أن المسلم لما تضمن سلامه الدعاء للمسلم عليه بوقوع السلامة عليه وحلولها عليه ، وكان الرد متضمنا لطلب أن يحل عليه من ذلك مثل ما دعا به ، فإنه إذا قال : (و عليك السلام) كان معناه : و عليك من ذلك مثل ما طلبت لى ، كما إذا قال : غفر الله لك ، فإنك تقول له : ولك يغفر ، ويكون هذا أحسن من

(١) أبو داود (٥٢٠٩) فى الأدب ، باب: كراهية أن يقول : عليك السلام .

قولك : وغفر لك وكذا إذا قال : رحمة الله عليك ، تقول : وعليك . وإذا قال : عفا الله عنك ، تقول : وعنك . وكذلك نظائره ؛ لأن تجريد القصد إلى مشاركة المدعو للداعي في ذلك الدعاء لا إلى إنشاء دعاء مثل ما دعا به ، فكأنه قال : ولك أيضا ، وعنك أيضا ، أى وأنت مشارك لى في ذلك مماثل لى فيه ، لا أنفرد به عنك ، ولا أختص به دونك ، ولا ريب أن هذا المعنى يستدعى تقديم المشارك المساوى فتأمله (١) .

فصل

فى الحكمة فى تسليم الله عز وجل على أنبيائه ورسله عليهم السلام

ما الحكمة فى تسليم الله على أنبيائه ورسله ، والسلام هو طلب ودعاء ، فكيف يتصور من الله ؟

فهذا سؤال له شأن ينبغى الاعتناء به ولا يهمل أمره ، وقل من يدرك سره إلا من رزقه الله فهما خاصا وعناية ، وليس هذا من شأن أبناء الزمان الذين غاية فاضلهم نقلا أن يحكى قبلا وقالوا ، وغاية فاضلهم بحثا أن يبدى احتمالا ويبرز أشكالا ، وأما تحقيق العلم كما ينبغى :

فللحروب أناس قائمون بها وللدواوين كتاب وحساب

وقد كان الاولى بنا الإمساك وكف عنان القلم ، وأن نجرى معهم فى ميدانهم ، ونخاطبهم بما يألفونه ، وألا نجلو عرائس المعانى على ضرير ، ولا نزف خودها إلى عنين ، ولكن هذه سلعة وبضاعة لها طلاب ، وعروس لها خطاب ، فستصير إلى أهلها ، وتهدى إلى بعلمها ، ولا تستطل الخطابة فإنها نفثة مصدر ، فلنرجع إلى المقصود فنقول :

لا ريب أن الطلب يتضمن أموراً ثلاثة طالبا ، ومطلوبا ، ومطلوبا منه . ولا تتقوم حقيقته إلا بهذه الأركان الثلاثة ، وتغاير هذه ظاهر إذا كان الطالب يطلب شيئا من غيره كما هو الطلب المعروف ، مثل من يأمر غيره وينهاه ويستفهمه ، وأما إذا كان طالبا من نفسه فهنا يكون الطالب هو المطلوب منه ، ولم يكن هنا إلا ركنان طالب ومطلوب ، والمطلوب منه هو الطالب منه .

فإن قيل : كيف يعقل اتحاد الطالب والمطلوب منه وهما حقيقتان متغايرتان ، فكما لا

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٥٢ - ١٥٤) .

يتحد المطلوب والمطلوب منه، ولا المطلوب والطالب فكذلك لا يتحد الطالب والمطلوب منه، فكيف يعقل طلب الإنسان من نفسه ؟ قيل: هذا هو الذى أوجب غموض المسألة وإشكالها، ولا بد من كشفه وبيانه، فنقول :

الطلب من باب الإرادات والمريد كما يريد من غيره أن يفعل شيئاً ، فكذلك يريد من نفسه هو أن يفعله ، والطلب النفسى وإن لم يكن الإرادة فهو أخص منها ، والإرادة كالجنس له ، فكما يعقل أن يكون المريد يريد من نفسه فكذلك يطلب من نفسه ، وللفرق بين الطلب والإرادة ، وما قيل فى ذلك مكان غير هذا . والمقصود : أن طلب الحى من نفسه أمر معقول يعلمه كل أحد من نفسه ، وأيضاً فمن المعلوم أن الإنسان يكون أمر لنفسه ناهياً لنفسه ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ [يوسف : ٥٣] ، وقال : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ ﴾ [التازعات] ، وقال الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

أبدأ بنفسك فانها عن غيرها فإذا انتهت عنه فأنت حكيم

وهذا أكثر من إيراد شواهد ، فإذا كان معقولاً أن الإنسان يأمر نفسه وينهاها ، والأمر والنهى طلب مع أن فوقه أمراً ونهاياً ، فكيف يستحيل ممن لا أمر فوقه ولا ناه أن يطلب من نفسه فعل ما يحبه وترك ما يبغضه ، وإذا عرف هذا عرف سر سلامه تبارك وتعالى على أنبيائه ورسله ، وأنه طلب من نفسه لهم السلامة ، فإن لم يتسع لهذا ذهنك فسأزيدك إيضاحاً وبيانا وهو :

أنه قد أخبر - سبحانه - فى كتابه أنه كتب على نفسه الرحمة ، وهذا إيجاب منه على نفسه ، فهو الموجب وهو متعلق الإيجاب الذى أوجبه ، فأوجب بنفسه على نفسه ، وقد أكد النبى ﷺ هذا المعنى بما يوضحه كل الإيضاح ، ويكشف حقيقته بقوله فى الحديث الصحيح : « لما قضى الله الخلق كتب بيده على نفسه فى كتاب فهو عنده موضوع فوق العرش : إن رحمتى تغلب غضبى » (١) ، وفى لفظ : « سبقت غضبى » (٢) . فتأمل كيف أكد هذا الطلب والإيجاب بذكر فعل الكتابة وصفة اليد ، وسجل الكتابة ، وأنه كتاب ، وذكر مستقر الكتاب وأنه عنده فوق العرش ، فهذا إيجاب مؤكداً بأنواع من التأكيد ، وهو إيجاب منه على نفسه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم : ٤٧] فهذا حق

(١) البخارى (٧٤٠٤) فى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ ، ومسلم (٢٧٥١ / ١٤) فى التوبة ، باب : فى سعة رحمة الله تعالى .

(٢) البخارى (٧٤٥٣) فى التوحيد ، باب : قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ ، ومسلم (١٥ / ٢٧٥١) فى التوبة ، باب : فى سعة رحمة الله تعالى .

أحقه على نفسه ، فهو طلب وإيجاب على نفسه بلفظ الحق ولفظ على . ومنه قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح لمعاذ : « أتدرى ما حق الله على عباده ؟ » قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، أتدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ » قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « حقه عليهم ألا يعذبهم بالنار » (١) .
ومنه قوله ﷺ في غير حديث : من فعل كذا وكذا كان حقا على الله أن يفعل به كذا وكذا في الوعد والوعيد ، فهذا الحق هو الذي أحقه على نفسه . ومنه الحديث الذي في المسند من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ في قول الماشى إلى الصلاة : « أسألك بحق ماشى هذا وبحق السائلين عليك » ، فهذا حق للسائلين عليه هو أحقه على نفسه ، لا أنهم هم أوجبوه ولا أحقوه ، بل أحق على نفسه أن يجيب من سألته ، كما أحق على نفسه في حديث معاذ ألا يعذب من عبده ، فحق السائلين عليه أن يجيبهم ، وحق العابدين له أن يثيبهم ، والحقان هو الذي أحقها وأوجبهما ، لا السائلون ولا العابدون ، فإنه - سبحانه :

ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا سعى لديه ضائع
إن عذبوا فبعده أو نعموا فيفضله وهو الكريم الواسع

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ [التوبة : ١١] ، فهذا الوعد هو الحق الذي أحقه على نفسه وأوجه . ونظير هذا ما أخبر به - سبحانه - من قسمه ليفعلنه نحو : ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الحجر] ، وقوله : ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ﴾ [مريم : ٦٨] ، وقوله : ﴿ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ [إبراهيم] ، وقوله : ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص] ، وقوله : ﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [آل عمران : ١٩٥] ، وقوله : ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الاعراف] : إلى أمثال ذلك ، مما أخبر أن يفعله إخباراً مؤكداً بالقسم ، والقسم في مثل هذا يقتضى الحض والمنع بخلاف القسم على ما فعله تعالى ، مثل قوله : ﴿ يَسْ ﴾ [١] و﴿ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴾ [٢] ، إنك لمن المرسلين [٣] [يس] والقسم على ثبوت ما ينكره المكذبون ، فإنه توكيد للخبر ، وهو من باب القسم المتضمن للتصديق ، ولهذا يقول الفقهاء : اليمين ما

(١) البخارى (٢٨٥٦) فى الجهاد ، باب : اسم الفرس والحمار ، ومسلم (٤٩ / ٣٠) فى الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً .

اقتضى حضا أو منعاً أو تصديقا أو تكديبا ، فالقسم الذى يقتضى الحض والمنع هو من باب الطلب ؛ لأن الحض والمنع طلب ، ومن هذا ما أخبر به أنه لا بد أن يفعله لسبق كلماته به كقوله : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ (١٧١) إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ (١٧٢) وَإِنْ جُنَدْنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ (١٧٣) ﴾ [الصافات] ، وقوله : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود : ١١٩] ، وقوله : ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ ﴾ [طه : ١٢٩] فهذا إخبار عما يفعله ويتركه أنه لسبق كلمته به فلا يتغير .

ومن هذا تحريمه - سبحانه - ما حرمه على نفسه ، كقوله - فيما يرويه عنه رسوله : « يا عبادى ، إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما » (١) ، فهذا التحريم نظير ذلك الإيجاب ، ولا يلتفت إلى ما قيل فى ذلك من التأويلات الباطلة ، فإن الناظر فى سياق هذه المواضع ومقصودها به يجزم ببعد المراد منها ، كقول بعضهم : إن معنى الإيجاب والكتابة فى ذلك كله هو إخباره به ، ومعنى : ﴿ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الانعام : ١٢] أخبر بها عن نفسه ، وقوله : « حرمت الظلم على نفسى » أى أخبرت أنه لا يكون ، ونحو ذلك مما يتيقن المرء أنه ليس هو المراد بالتحريم ، بل الإخبار ههنا هو الإخبار بتحريمه وإيجابه على نفسه ، فمتعلق الخبر هو التحريم والإيجاب ، ولا يجوز إلغاء متعلق الخبر ، فإنه يتضمن إبطال الخبر ، ولهذا إذا قال القائل : أوجبت على نفسى صوما فإن متعلقه وجوب الصوم على نفسه ، فإذا قيل : إن معناه : أخبرت بأنى أصوم كان ذلك إلغاء وإبطالا لمقصود الخبر فتأمله .

وإذا كان معقولا من الإنسان أنه يوجب على نفسه ويحرم ويأمرها وينهاها مع كونه تحت أمر غيره ونهيه ، فالأمر الناهى الذى ليس فوقه أمر ولا ناه كيف يمتنع فى حقه أن يحرم على نفسه ، ويكتب على نفسه ، وكتابته على نفسه - سبحانه - تستلزم إرادته لما كتبه ومحبته له ورضاه به ، وتحريمه على نفسه يستلزم بغضه لما حرمه وكراهته له وإرادة ألا يفعله ، فإن محبته للفعل تقتضى وقوعه منه وكراهته لأن يفعله تمنع وقوعه منه ، وهذا غير ما يحبه - سبحانه - من أفعال عباده ويكرهه ، فإن محبة ذلك منهم لا تستلزم وقوعه ، وكراهته منهم لا تمنع وقوعه ، ففرق بين فعله هو - سبحانه - وبين فعل عباده الذى يقع مع كراهته وبغضه له ، ويتخلف مع محبته له ورضاه به ، بخلاف فعله هو - سبحانه - فهذا نوع وذاك نوع .

فتدبر هذا الموضوع الذى هو مزلة أقدام الأولين والآخرين إلا من عصم الله وهداه إلى

(١) مسلم (٢٥٧٧ / ٥٥) فى البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم .

صراط مستقيم ، وتأمل أين تكون محبته وكرهته موجبة لوجود الفعل ومانعة من وقوعه ، وأين تكون المحبة منه والكرهه لا توجب وجود الفعل ولا تمنع وقوعه ، ونكتة المسألة هو الفرق بين ما يريد أن يفعله هو - سبحانه - وما لا يريد أن يفعله ، وبين ما يحبه من عبده أن يفعله العبد أو لا يفعله ، ومن حقق هذا المقام زالت شبهات ارتبكت فيها طوائف من النظائر والمتكلمين والله الهادى إلى سواء السبيل (١) .

فصل

فى نهى النبى ﷺ عن قول : « عليك السلام »

نهى النبى ﷺ من قال له : (عليك السلام) عن ذلك ، وقال : « لا تقل : عليك السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى » (٢) . فما أكثر من ذهب عن الصواب فى معناه ، وخفى عليه مقصوده وسره ، فتعسف ضروريا من التأويلات المستنكرة الباردة ، ورد بعضهم الحديث وقال : قد صح عن النبى ﷺ أنه قال فى تحية الموتى : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين » (٣) قالوا : وهذا أصح من حديث النهى ، وقد تضمن تقديم ذكر لفظ (السلام) فوجب المصير إليه .

وتوهمت طائفة أن السنة فى سلام الموتى أن يقال : عليكم السلام ، فرقا بين السلام على الأحياء والأموات . وهؤلاء كلهم إنما أتوا ما أتوه من عدم فهمهم لمقصود الحديث ، فإن قوله ﷺ : « عليك السلام تحية الموتى » ليس تشريعا منه وإخباراً عن أمر شرعى ، وإنما هو إخبار عن الواقع المعتاد الذى جرى على السنة الشعراء والناس ، فإنهم كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء ، كما قال قائلهم :

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحمها

وقول الذى رثى عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

عليك سلام من أمير وباركت يد الله فسى ذاك الأديم الممزق

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٦٠ - ١٦٤) .

(٢) أبو داود (٥٢٠٩) فى الأدب ، باب : كراهية أن يقول : عليك السلام .

(٣) مسلم (٢٤٩ / ٣٩) فى الطهارة ، باب : استحباب إطالة الغرة والتحجيل فى الوضوء ، وأحمد (٢ / ٣٧٥) .

وهذا أكثر في أشعارهم من أن نذكره ههنا ، والإخبار عن الواقع لا يدل على جواره ، فضلا عن كونه سنة ، بل نهي عنه مع إخباره بوقوعه يدل على عدم مشروعيته ، وأن السنة في السلم تقديم لفظه على لفظ المسلم عليه في السلام على الأحياء وعلى الأموات ، فكما لا يقال في السلام على الأحياء : عليكم السلام ، فكذلك لا يقال في سلام الأموات ، كما دلت السنة الصحيحة على الأمرين ، وكان الذي تخيله القوم من الفرق أن المسلم على غيره لما كان يتوقع الجواب، وأن يقال له : وعليك السلام ، بدؤوا باسم السلام على المدعو له ، توقعاً لقوله : وعليك السلام ، وأما الميت فما لم يتوقعوا منه ذلك قدموا المدعو له على الدعاء فقالوا : عليك السلام . وهذا الفرق لو صح كان دليلاً على التسوية بين الأحياء والأموات في السلام ، فإن المسلم على أخيه الميت يتوقع الجواب أيضاً . قال ابن عبد البر : ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من رجل يمر بقبر أخيه كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه ، إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام » (١) .

وبالجملة فهذا الخيال قد أبطلته السنة الصحيحة . وهنا نكتة بديعة ينبغي التفتن لها وهي أن السلام شرع على الأحياء والأموات بتقديم اسمه على المسلم عليهم ؛ لأنه دعاء بخير ، والأحسن في دعاء الخير أن يتقدم الدعاء به على المدعو له، كقوله تعالى : ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [مرد : ٧٣] ، وقوله : ﴿سَلَامٌ عَلَيَّ﴾ [إبراهيم (١٠٩)] ﴿[الصفات]﴾ ﴿سَلَامٌ عَلَيَّ نُوحٍ﴾ [الصفات : ٧٩] ﴿سَلَامٌ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الصفات : ١٢٠] ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ [الرعد : ٢٤] ، وأما الدعاء بالشر فيقدم فيه المدعو عليه على المدعو به غالباً ، كقوله تعالى لإبليس : ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي﴾ [ص : ٧٨] ، وقوله : ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ﴾ [الحجر : ٣٥] ، وقوله : ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح : ٦] ، وقوله : ﴿وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ﴾ [الشورى : ١٦] ، وسر ذلك - والله أعلم - أن في الدعاء بالخير قدموا اسم الدعاء المحبوب الذي تشتهي النفوس وتطلبه ، ويلذ للسمع لفظه ، فيبدأ السمع بذكر الاسم المحبوب المطلوب ، ويبدأ القلب بتصوره ، فيفتح له القلب والسمع ، فيبقى السامع كالمنتظر لمن يحصل هذا وعلى من يحل، فيأتي باسمه فيقول : عليك أو لك ، فيحصل له من السرور والفرح ما يبعث على التحاب والتواد والتراحم الذي هو المقصود بالسلام .

وأما في الدعاء عليه ففي تقديم المدعو عليه إيذان باختصاصه بذلك الدعاء ، وأنه عليه

(١) انظر : تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر (٧/ ٢٩٢) .

وحده ، كأنه قيل له : هذا عليك وحدك لا يشركك فيه السامعون ، بخلاف الدعاء بالخير ، فإن المطلوب عمومه وكل ما عم به الداعي كان أفضل .

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول : فضل عموم الدعاء على خصوصه كفضل السماء على الأرض ، وذكر في ذلك حديثا مرفوعا عن علي : أن النبي ﷺ مر به وهو يدعو فقال : « يا علي ، عم ، فإن فضل العموم على الخصوص كفضل السماء على الأرض » .

وفيه فائدة ثانية أيضا وهي : أنه في الدعاء عليه إذا قال له : « عليك » انفتح سمعه، وتشوف قلبه إلى أى شيء يكون عليه ، فإذا ذكر له اسم المدعو به صادف قلبه فارغا متشوقا لمعرفته ، فكان أبلغ في نكايته . ومن فهم هذا فهم السر في حذف الواو في قوله تعالى : « وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » [الزمر : ٧١] ففاجأهم وبغتهم عذابها ، وما أعد الله فيها ، فهم بمنزلة من وقف على باب لا يدري بما يفتح له من أنواع الشر ، إلا أنه متوقع منه شرأ عظيما ، ففتح في وجهه وفاجأه ما كان يتوقعه، وهذا كما تجدد في الدنيا من يساق إلى السجن، فإنه يساق إليه وبابه مغلق ، حتى إذا جاءه فتح الباب في وجهه ففاجأته روعته وآلمه ، بخلاف ما لو فتح له قبل مجيئه . وهذا بخلاف أهل الجنة فإنهم لما كانوا مساقين إلى دار الكرامة ، وكان من تمام إكرام المدعو الزائر أن يفتح له باب الدار فيجىء فيلقاه مفتوحا فلا يلحقه ألم الانتظار ، فقال في أهل الجنة : « حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » [الزمر : ٧٣] وحذف الجواب تفخيما لأمره وتعظيما لشأنه ، على عادتهم في حذف الجوابات لهذا المقصد .

وهذه الطريقة تريحك من دعوى زيادة الواو ومن دعوى كونها واو الثمانية ؛ لأن أبواب الجنة ثمانية ، فإن هذا لوصح وإنما يكون إذا كانت الثمانية منسوقة في اللفظ واحدا بعد واحد فيتتهون إلى السبعة ، ثم يستأنفون العدد من الثمانية بالواو وهنا لا ذكر للفظ الثمانية في الآية ولا عدها فتأمله . على أن في كون الواو تجيء للثمانية كلام ذكرناه في الفتح المكي وبيننا المواضع التي ادعى فيها أن الواو للثمانية وأين يمكن دعوى ذلك وأين يستحيل .

فإن قيل : فهذا ينتقض عليكم بأن سيد الخلائق ﷺ يأتي باب الجنة فيلقاه مغلقا حتى يستفتحه . قلنا من تمام إظهار شرفه وفضله على الخلائق ؛ أن الجنة تكون مغلقة فلا تفتح

لأهلها إلا على يديه ، فلو جاءها وصادفها مفتوحة فدخلها وأهلها ، لم يعلم الداخلون أن فتحها كان على يديه ، وأنه هو الذى استفتحها لهم . إلا ترى أن الخلق إذا راموا دخول باب مدينة أو حصن وعجزوا ويمكنهم فتحه ، حتى جاء رجل ففتح لهم أحوج ما كانوا إلى فتحه ، كان فى ذلك من ظهور سيادته عليهم وفضله وشرفه ما لا يعلم لو جاء هو وهم فوجده مفتوحا . وقد خرجنا عن المقصود وما أبعدها ، ولا تستطل هذه النكت ، فإنك لا تكاد تجدها فى غير هذا التعليق ، والله المان بفضله وكرمه (١) .

فصل

فى الحكمة فى اقتران الرحمة والبركة بالسلام

ما الحكمة فى اقتران الرحمة والبركة بالسلام ؟ فالجواب عنه أن يقال : لما كان الإنسان لا سبيل له إلى انتفاعه بالحياة إلا بثلاثة أشياء : أحدها : سلامته من الشر ومن كان ما يضاد حياته وعيشه ، والثانى : حصول الخير له ، والثالث : دوامه وثباته له ، فإن بهذه الثلاثة يكمل انتفاعه بالحياة ، شرعت التحية متضمنة للثلاثة . فقوله : (سلام عليكم) يتضمن السلامة من الشر ، وقوله : (ورحمة الله) يتضمن حصول الخير ، وقوله : (وبركاته) يتضمن دوامه وثباته كما هو موضوع لفظ البركة ، وهو كثرة الخير واستمراره . ومن هنا يعلم حكمة اقتران اسمه الغفور باسمه الرحيم فى عامة القرآن . ولما كانت هذه الثلاثة مطلوبة لكل أحد بل هى متضمنة لكل مطالبه ، وكل المطالب دونها وسائل إليها وأسباب لتحصيلها ، جاء لفظ التحية دالا عليها بالمطابقة تارة وهو كمالها ، وتارة دالا عليها بالتضمن ، وتارة دالا عليها باللزوم ، فدلالة اللفظ عليها مطابقة إذا ذكرت بلفظها ، ودلالته بالتضمن إذا ذكر السلام والرحمة ، فإنهما يتضمنان الثالث ، ودلالته عليها باللزوم إذا اقتصر على السلام وحده ، فإنه يستلزم حصول الخير وثباته ، إذ لو عدم لم تحصل السلامة المطلقة ، فالسلامة مستلزمة لحصول الرحمة . وقد عرف بهذا فضل هذه التحية وكمالها على سائر تحيات الأمم ؛ ولهذا اختارها الله لعباده ، وجعلها تحيتهم بينهم فى الدنيا وفى دار السلام .

وقد بان لك أنها من محاسن الإسلام وكماله ، فإذا كان هذا فى فرع من فروع الإسلام ، وهو التحية التى يعرفها الخاص والعام ، فما ظنك بسائر محاسن الإسلام وجلالته

وعظمته وبهجته التي شهدت بها العقول والفطر ، حتى أنها من أكبر الشواهد وأظهر البراهين الدالة على نبوة محمد ﷺ وكمال دينه وفضله وشرفه على جميع الأديان ، وأن معجزته في نفس دعوته ، فلو اقتصر عليها كانت آية وبرهانا على صدقه ، وأنه لا يحتاج معها إلى خارق ولا آية منفصلة ، بل دينه وشريعته ودعوته وسيرته من أعظم معجزاته عند الخاصة من أمته ، حتى أن إيمانهم به إنما هو مستند إلى ذلك ، والآيات في حقهم مقويات بمنزلة تظاهر الأدلة (١) .

فصل

ما الحكمة في تقديم السلام على النبي ﷺ في الصلاة قبل الصلاة عليه وهلا وقعت البداية بما بدأ الله به في الآية ؟

فهذا سؤال له شأن لا ينبغي الإضراب عنه صفحا وتمشية ، والنبي ﷺ كان شديد التحري لتقديم ما قدمه الله ، والبداية بما بدأ به ، فلهذا بدأ بالصفاء في السعي وقال : «بدأ بما بدأ الله به» (٢) . وبدأ بالوجه ، ثم اليدين ، ثم الرأس في الوضوء ولم يخل ذلك مرة واحدة ، بل كان هذا وضوءه إلى أن فارق الدنيا ، لم يقدم منه مؤخرا ، ولم يؤخر منه مقدما قط ، ولا يقدر أحد أن ينقل عنه خلاف ذلك ، لا بإسناد صحيح ولا حسن ولا ضعيف .

ومع هذا فوقع في الصلاة والسلام عليه تقديم السلام وتأخير الصلاة ، وذلك لسر من أسرار الصلاة نشير إليه بحسب الحال إشارة ، وهو : أن الصلاة قد اشتملت على عبودية جميع الجوارح والأعضاء مع عبودية القلب ، فلكل عضو منها نصيب من العبودية ، فجميع أعضاء المصلي وجوارحه متحركة في الصلاة عبودية لله ، وذلا له ، وخضوعا ، فلما أكمل المصلي هذه العبودية وانتهت حركاته ، ختمت بالجلوس بين يدي الرب تعالى جلوس تذلل وانكسار وخضوع لعظمته عز وجل ، كما يجلس العبد الذليل بين يدي سيده ، وكان جلوس الصلاة أخشع ما يكون من الجلوس ، وأعظمه خضوعا وتذلا ، فأذن للعبد في هذه الحال بالثناء على الله تبارك وتعالى بأبلغ أنواع الثناء ، وهو التحيات لله والصلوات والطيبات . وعادتهم إذا دخلوا على ملوكهم أن يحيوهم بما يليق بهم ، وتلك التحية تعظيم

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٧٨ ، ١٧٩) .

(٢) مسلم (١٢١٨ / ١٤٧) في الحج ، باب : حجة النبي ﷺ ، وأبو داود (١٩٠٥) في المناسك ، باب : صفة حجة النبي ﷺ ، والترمذي (٨٢٢) في الحج ، باب : ما جاء أنه يبدأ بالصفاء قبل المروة .

لهم وثناء عليهم ، والله أحق بالتعظيم والثناء من كل أحد من خلقه .

فجمع العبد في قوله : التحيات والصلوات والطيبات أنواع الثناء على الله ، وأخبر أن ذلك له وصفا وملكا ، وكذلك الصلوات كلها لله ، فهو الذي يصلى له وحده لا لغيره ، وكذلك الطيبات كلها من الكلمات والأفعال كلها له ، فكلماته طيبات وأفعاله كذلك ، وهو طيب لا يصعد إليه إلا طيب ، والكلم الطيب إليه يصعد ، فكانت الطيبات كلها له ومنه وإليه ، له ملكا ووصفا ، ومنه مجيؤها وابتداؤها ، وإليه مصعدا ومنتهاها ، والصلاة مشتملة على عمل صالح وكلم طيب ، والكلم الطيب إليه يصعد ، والعمل الصالح يرفعه ، فناسب ذكر هذا عند انتهاء الصلاة وقت رفعها إلى الله تعالى ، فلما أتى بهذا الثناء على الرب تعالى التفت إلى شأن الرسول الذي حصل هذا الخير على يديه ، فسلم عليه أتم سلام معرف باللام التي للاستغراق ، مقرونا بالرحمة والبركة . هذا هو أصح شيء في السلام عليه فلا تبخل عليه بالالف واللام في هذه المقام ، ثم انتقل إلى السلام على نفسه وعلى سائر عباد الله الصالحين ، وبدأ بنفسه لأنها أهم ، والإنسان يبدأ بنفسه ثم بمن يعول ، ثم ختم هذا المقام بعقد الإسلام وهو التشهد بشهادة الحق ، التي هي أول الأمر وآخره ، وعندها كل الثناء والتشهد ، ثم انتقل إلى نوع آخر وهو الدعاء والطلب ، فالتشهد يجمع نوعي الدعاء : دعاء الثناء والخير ، ودعاء الطلب والمسألة ، والأول أشرف النوعين ؛ لأنه حق الرب ووصفه ، والثاني حظ العبد ومصالحته ، وفي الأثر : « من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين » (١) . لكن لما كانت الصلاة أتم العبادات عبودية وأكملها ، شرع فيها النوعين ، وقدم الأول منهما لفضله ، ثم انتقل إلى النوع الثاني وهو دعاء الطلب والمسألة فبدأ بأهمه وأجله وأنفعه له ، وهو طلب الصلاة من الله على رسوله ﷺ ، وهو من أجل أدعية العبد وأنفعها له في دنياه وآخرته ، كما ذكرناه في كتاب تعظيم شأن الصلاة على النبي ﷺ .

وفيه أيضا أن الداعي جعله مقدمة بين يدي حاجته وطلبه لنفسه ، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى في قوله : « ثم ليتخب من الدعاء أعجبه إليه » (٢) ، وكذلك في حديث فضالة بن عبيد : « إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي ﷺ ، ثم ليدع » (٣) . فتأمل كيف جاء التشهد من أوله إلى آخره مطابقا لهذا ، منتظما له

(١) الترمذى (٢٩٢٦) في فضائل القرآن ، باب : ٢٥ وقال : « حسن غريب » .

(٢) البخارى (٨٣٥) في الأذان ، باب : ما يتخير من الدعاء بعد التشهد ، ومسلم (٤٠٢ / ٥٥ - ٥٨) كلاهما بلفظ : « يتخير » .

(٣) الترمذى (٣٤٧٧) في الدعوات ، باب : ٦٥ ، وقال : « حسن صحيح » ، وفي المطبوعة : « إذا دعا » ، والمثبت من الترمذى .

أحسن انتظام . فحديث فضالة هذا هو الذى كشف لنا المعنى وأوضحه وبينه ، فصلوات الله وسلامه على من أكمل به لنا دينه ، وأتم برسالاته علينا نعمته ، وجعله رحمة للعالمين ، وحسرة على الكافرين (١) .

فصل

ما السر فى كون السلام فى آخر الصلاة

والجواب قد جعل الله لكل عبادة تحليلاً منها ، فالتحليل من الحج بالرمى وما بعده ، وكذلك التحلل من الصوم بالفطر بعد الغروب . فجعل السلام تحليلاً من الصلاة ، كما قال النبى ﷺ : « تحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » (٢) . تحريمها هنا هو بابها الذى يدخل منه إليه ، وتحليلها بابها الذى يخرج به منها . فجعل التكبير باب الدخول ، والتسليم باب الخروج لحكمة بديعة بالغة ، يفهمها من عقل عن الله وألزم نفسه بتأمل محاسن هذا الدين العظيم ، وسافر فكره فى استخراج حكمه وأسراره وبدائعه ، وتغرب عن عالم العادة والألف ، فلم يقنع بمجرد الأشباح حتى يعلم ما يقوم بها من الأرواح ، فإن الله لم يشرع شيئاً سدى ولا خلواً من حكمة بالغة ، بل فى طوايا ما شرعه وأمر به من الحكم والأسرار التى تبهر العقول ما يستدل به الناظر فيه على ما وراءه ، فيسجد القلب خضوعاً وإذعائاً ، فنقول - وبالله التوفيق :

لما كان المصلى قد تخلى عن الشواغل ، وقطع جميع العلائق ، وتطهر وأخذ زينته وتهياً للدخول على الله ومناجاته ، شرع له أن يدخل عليه دخول العبيد على الملوك ، فيدخل بالتعظيم والإجلال ، فشرع له أبلغ لفظ يدل على هذا المعنى ، وهو قول : الله أكبر ؛ فإن فى اللفظ من التعظيم والتخصيص والإطلاق فى جانب المحذوف المجرور بمن ما لا يوجد فى غيره ؛ ولهذا كان الصواب أن غير هذا اللفظ لا يقوم مقامه ، ولا يؤدى معناه ، ولا تنعقد الصلاة إلا به ، كما هو مذهب أهل المدينة وأهل الحديث . فجعل هذا اللفظ واستشعار معناه ، والمقصود به باب الصلاة الذى يدخل العبد على ربه منه ، فإنه إذا استشعر بقلبه أن الله أكبر من كل ما يخطر بالبال ، استحيا منه أن يشغل قلبه فى الصلاة

(١) بدائع الفوائد (٢ / ١٧٨ - ١٨٠) .

(٢) أبو داود (٦١) فى الطهارة ، باب : فرض الوضوء ، والترمذى (٣) فى الطهارة ، باب : ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ، وقال : « هذا الحديث أصح شئ فى هذا الباب وأحسنه » ، وابن ماجه (٢٧٥) فى الطهارة وستنها ، باب : مفتاح الصلاة الطهور ، وأحمد (١ / ١٢٣) .

بغيره ، فلا يكون موفيا لمعنى (الله أكبر) ولا مؤديا لحق هذا اللفظ ولا أتى البيت من بابه بل الباب عنه مسدود .

وهذا بإجماع السلف أنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها وحضره بقلبه ، وما أحسن ما قال أبو الفرج ابن الجوزى فى بعض وعظه : حضور القلب أول منزل من منازل الصلاة ، فإذا نزلته انتقلت إلى بادية المعنى ، فإذا رحلت عنها أنحت بباب المناجاة ، فكان أول قرى الضيف اليقظة وكشف الحجاب لعين القلب ، فكيف يطمع فى دخول مكة من لا خرج إلى البادية ، وقد تبعث قلبك فى كل واد ، فربما تفجأك الصلاة وليس قلبك عندك ، فتبعث الرسول وراءه فلا يصادفه ، فتدخل فى الصلاة بغير قلب . والمقصود أنه قبيح بالعبد أن يقول بلسانه : الله أكبر ، وقد امتلأ قلبه بغير الله ، فهو قبلة قلبه فى الصلاة ، ولعله لا يحضر بين يدى ربه فى شىء منها ، فلو قضى حق الله أكبر ، وأتى البيت من بابه لدخل وانصرف بأنواع التحف والخيرات ، فهذا الباب الذى يدخل منه المصلى وهو التحريم .

وأما الباب الذى يخرج منه فهو باب السلام المتضمن أحد الأسماء الحسنى ، فيكون مفتحا لصلاته باسمه تبارك وتعالى ، ومختما لها باسمه فيكون ذاكراً لاسم ربه أول الصلاة وآخرها ، فأولها باسمه ، وآخرها باسمه ، فدخل فيها باسمه وخرج منها باسمه مع ما فى اسم السلام من الخاصية والحكمة المناسبة لانصراف المصلى من بين يدى الله ، فإن المصلى ما دام فى صلاته بين يدى ربه فهو فى حماه ، الذى لا يستطيع أحد أن يخفره ، بل هو فى حمى من جميع الآفات والشور ، فإذا انصرف من بين يديه تبارك وتعالى ابتدرته الآفات والبلايا والمحن ، وتعرضت له من كل جانب ، وجاءه الشيطان بمصائده وجنده ، فهو متعرض لأنواع البلايا والمحن ، فإذا انصرف من بين يدى الله مصحوباً بالسلام لا يزل عليه حافظ من الله إلى وقت الصلاة الأخرى .

وكان من تمام النعمة عليه أن يكون انصرفه من بين يديه ربه بسلام يستصحبه ، ويدوم له ويبقى معه ، فتدبر هذا السر الذى لو لم يكن فى هذا التعليق غيره لكان كافياً ، فكيف وفيه من الأسرار والفوائد ما لا يوجد عند أبناء الزمان والحمد فى ذلك لله وحده . فكما أن المنعم به هو الله وحده ، فالمحمود عليه هو الله وحده (١) .

فصل فى ألفاظ الترحيب

قول الملائكة للنبي ﷺ ليلة الإسراء : مرحبا به^(١) ، أصل فى استعمال هذه الألفاظ وما ناسبها عند اللقاء ، نحو : أهلا وسهلا ، ومرحبا ، وكرامة ، وخير مقدم ، وأيمن مورد ونحوها . ووقع الاختصار منها على لفظ (مرحبا) وحدها لاقتضاء الحال لها ؛ فإن الترحيب هو السعة ، وكان قد أفضى إلى واسع الأماكن ، ولم يطلق فيها (سهلا) لأن معناه : وطئت مكانا سهلا ، والنبي ﷺ كان محمولا إلى السماء^(٢) .

فصل فى هديه ﷺ فى الاستئذان

صح عنه ﷺ أنه قال : « الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا فارجع »^(٣) .
 وصح عنه ﷺ أنه قال : « إنما جعل الاستئذان من أجل البصر »^(٤) .
 وصح عنه ﷺ ، أنه أراد أن يفقأ عين الذى نظر إليه من جحر فى حجرتة ، وقال :
 « إنما جعل الاستئذان من أجل البصر »^(٥) .
 وصح عنه أنه قال : « لو أن أمرا أطلع عليك بغير إذن ، فخذفته بحصاة ففقت عينه ، لم يكن عليك جناح »^(٦) .

وصح عنه أنه قال : « من اطلع على قوم فى بيتهم بغير إذنه ، فقد حل لهم أن

(١) البخارى (٣٣٤٢) فى الأنبياء ، باب : ذكر إدريس عليه السلام ، ومسلم (١٦٣ / ٢٦٣) فى الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات .

(٢) بدائع الفوائد (٢٠٥ / ٣) .

(٣) البخارى (٦٢٤٥) فى الاستئذان ، باب : التسليم والاستئذان ثلاثا ، ومسلم (٣٣ / ٣١٥٣) فى الآداب ، باب : الاستئذان .

(٤) البخارى (٦٢٤١) فى الاستئذان ، باب : الاستئذان من أجل البصر ، ومسلم (٢١٥٦ / ٤٠) فى الآداب ، باب : تحريم النظر فى بيت غيره .

(٥) البخارى (٦٩٠١) فى الديات ، باب : من اطلع فى بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم (٢١٥٦ / ٤١) فى الآداب ، باب : تحريم النظر فى بيت غيره .

(٦) البخارى (٦٩٠٢) فى الديات ، باب : من اطلع فى بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم (٢١٥٨ / ٤٤) فى الآداب ، باب : تحريم النظر فى بيت غيره .

يفقؤوا عينه « (١) .

وصح عنه أنه قال : « من اطلع في بيت قوم بغير إذنه ، ففقؤوا عينه ، فلا دية له ، ولا قصاص » (٢) .

وصح عنه : التسليم قبل الاستئذان فعلاً وتعليماً ، واستأذن عليه رجل ، فقال : أألج ؟ فقال رسول الله ﷺ لرجل : « اخرج إلى هذا ، فعلمه الاستئذان » . فقال له : قل : « السلام عليكم ، أَدْخِلْ ؟ » .

فسمعه الرجل ، فقال : السلام عليكم ، أَدْخِلْ ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخِلْ (٣) .
ولما استأذن عليه عمر رضي الله عنه ، وهو في مشربته مؤبياً من نسائه ، قال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟ (٤) .

وقد تقدم قوله ﷺ لكلدة بن حنبل لما دخل عليه ولم يسلم : « ارجع فقل : السلام عليكم أَدْخِلْ ؟ » (٥) .

وفى هذه السنن رد على من قال : يقدم الاستئذان على السلام ، ورد على من قال : إن وقعت عينه على صاحب المنزل قبل دخوله ، بدأ بالسلام ، وإن لم تقع عينه عليه ، بدأ بالاستئذان ، والقولان ، مخالفان للسنة .

وكان من هديه ﷺ إذا استأذن ثلاثاً ولم يؤذن له ، انصرف ، وهو رد على من يقول : إن ظن أنهم لم يسمعوا ، زاد على الثلاث ، ورد على من قال : يعيده بلفظ آخر ، والقولان مخالفان للسنة .

فصل

وكان من هديه أن المستأذن إذا قيل له : من أنت ؟ يقول : فلان بن فلان ، أو يذكر كنيته ، أو لقبه ، ولا يقول : أنا ، كما قال جبريل للملائكة في ليلة المعراج لما استفتح باب السماء فسألوه من ؟ فقال : جبريل . واستمر ذلك في كل سماء سماء .

(١) (٢، ١) النسائي (٤٨٦٠) في القسامة ، باب : من اقتص وأخذ حقه دون السلطان . وأحمد (٢ / ٣٨٥) .

(٣) أبو داود (٥١٧٧) في الأدب ، باب : كيف الاستئذان .

(٤) البخاري (٤٩١٣) في التفسير ، باب : ﴿ تَبَيَّنَ مَرَضَاتُ أَزْوَاجِكَ ﴾ ، ومسلم (١٤٧٩ / ٣٤) في الطلاق ، باب : في الإيلاء واعتزال النساء .

(٥) أبو داود (٥١٧٦) في الأدب ، باب : كيف الاستئذان ، والترمذي (٢٧١٠) في الاستئذان ، باب : ماجاء في التسليم قبل الاستئذان ، وقال : « حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج » .

وكذلك في «الصحيحين» لما جلس النبي ﷺ في البستان ، وجاء أبو بكر رضي الله عنه ، فاستأذن فقال : « من ؟ » قال : أبو بكر ، ثم جاء عمر ، فاستأذن فقال : « من ؟ » قال : عمر ، ثم عثمان كذلك (١) .

وفي «الصحيحين» ، عن جابر ، أتيت النبي ﷺ ، فدققت الباب ، فقال : « من ذا ؟ » فقلت : أنا ، فقال : « أنا أنا » كأنه كرهها (٢) .

ولما استأذنت أم هانئ ، قال لها : « من هذه ؟ » قالت : أم هانئ (٣) ، فلم يكره ذكرها الكنية ، وكذلك لما قال لابي ذر : « من هذا ؟ » قال : أبو ذر . وكذلك لما قال لابي قتادة : « من هذا ؟ » قال : أبو قتادة .

فصل

وقد روى أبو داود عنه ﷺ من حديث قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة : «رسول الرجل إلى الرجل إذنه» (٤) : وفي لفظ : «إذا دعى أحدكم إلى طعام ، ثم جاء مع الرسول ، فإن ذلك إذن له» (٥) . وهذا الحديث فيه مقال ، قال أبو علي اللؤلؤي : سمعت أبا داود يقول : قتادة لم يسمع من أبي رافع . وقال البخاري في «صحيحه» : وقال سعيد : عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « هو إذنه » ، فذكره تعليقا لأجل الانقطاع في إسناده .

وذكر البخاري في هذا الباب حديثا يدل على أن اعتبار الاستئذان بعد الدعوة ، وهو حديث مجاهد عن أبي هريرة ، دخلت مع النبي ﷺ ، فوجدت لبنا في قدح ، فقال : « اذهب إلى أهل الصفة ، فادعهم إلى » قال : فأتيهم ، فدعوتهم ، فأقبلوا ، فاستأذنوا ، فأذن لهم ، فدخلوا (٦) .

وقد قالت طائفة : بأن الحديثين على حالين ، فإن جاء الداعي على الفور من غير

(١) البخاري (٣٦٩٥) في فضائل الصحابة ، باب : مناقب عثمان بن عفان ، ومسلم (٢٤٠٣ / ٢٨) في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٢) البخاري (٦٢٥٠) في الاستئذان ، باب : إذا قال : من ذا ؟ قال : أنا ، ومسلم (٢١٥٥ / ٣٨ ، ٣٩) في الآداب ، باب : كراهة قول المستأذن أنا ، إذا قيل من هذا ؟

(٣) البخاري (٢٨٠) في الغسل ، باب : التستر في الغسل عند الناس .

(٤) أبو داود (٥١٨٩) في الأدب ، باب : في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه ؟

(٥) أبو داود (٥١٩٠) في الأدب ، باب : في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه ؟

(٦) البخاري (٦٣٤٦) في الاستئذان ، باب : إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن ؟

تراخ ، لم يحتج إلى استئذان ، وإن تراخى مجيؤه عن الدعوة ، وطال الوقت ، احتاج إلى استئذان .

وقال آخرون : إن كان عند الداعي من قد أذن له قبل مجيء المدعو ، لم يحتج إلى استئذان آخر ، وإن لم يكن عنده من قد أذن له ، لم يدخل حتى يستأذن .
وكان رسول الله ﷺ ، إذا دخل إلى مكان يحب الانفراد فيه ، أمر من يمسك الباب ، فلم يدخل عليه أحد إلا بإذن (١) .

فصل

وأما الاستئذان الذى أمر الله به المالك ، ومن لم يبلغ الحلم ، فى العورات الثلاث ، قبل الفجر ، ووقت الظهيرة ، وعند النوم ، فكان ابن عباس يأمر به ، ويقول : ترك الناس العمل بها ، فقالت طائفة : الآية منسوخة ، ولم تأت بحجة . وقالت طائفة : أمر ندب وإرشاد ، لا حتم وإيجاب ، وليس معها ما يدل على صرف الأمر عن ظاهره ، وقالت طائفة : المأمور بذلك النساء خاصة ، وأما الرجال ، فيستأذنون فى جميع الأوقات ، وهذا ظاهر البطلان ، فإن جمع « الذين » لا يختص به المؤنث ، وإن جاز إطلاقه عليهن مع الذكور تغليياً . وقالت طائفة عكس هذا : إن المأمور بذلك الرجال دون النساء ، نظراً إلى لفظ « الذين » فى الموضعين ، ولكن سياق الآية يأباه فتأمله .

وقالت طائفة : كان الأمر بالاستئذان فى ذلك الوقت للحاجة ، ثم زالت ، والحكم إذا ثبت بعلة زال بزوالها ، فروى أبو داود فى « سننه » أن نقرأ من أهل العراق قالوا لابن عباس : يا بن عباس ، كيف ترى هذه الآية التى أمرنا فيها بما أمرنا ، ولا يعمل بها أحد : **« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »** [النور : ٥٨] . فقال ابن عباس : إن الله حكيم رحيم بالمؤمنين ، يحب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال ، وربما دخل الخادم ، أو الولد أو يتيمة الرجل ، والرجل على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان فى تلك العورات ، فجاءهم الله بالستور والخير ، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد (٢) .
وقد أنكروا بعضهم ثبوت هذا عن ابن عباس ، وطعن فى عكرمة ، ولم يصنع شيئاً ،

(١) البخارى (٣٦٩٥) فى فضائل الصحابة ، باب : مناقب عثمان بن عفان ، ومسلم (٢٤٠٣ / ٢٩) فى فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٢) أبو داود (٥١٩٢) فى الأدب ، باب : الاستئذان فى العورات الثلاث .

وطعن في عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، وقد احتج به صاحبنا الصحيح ، فإنكار هذا تعنت واستبعاد لا وجه له .

وقالت طائفة : الآية محكمة عامة لا معارض لها ولا دافع ، والعمل بها واجب ، وإن تركه أكثر الناس .

والصحيح : أنه إن كان هناك ما يقوم مقام الاستئذان من فتح باب ؛ فتحه دليل على الدخول ، أو رفع ستر ، أو تردد الداخل والخارج ونحوه ، أغنى ذلك عن الاستئذان ، وإن لم يكن ما يقوم مقامه ، فلا بد منه ، والحكم معلل لعله قد أشارت إليها الآية ، فإذا وجدت وجد الحكم ، وإذا انتفت انتفى ، والله أعلم (١) .

فصل

في هديه ﷺ في العطاس

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده ، أو ثوبه على فيه ، وخفض - أو غض - بها صوته . شك يحيى ، وهو القطان . وأخرجه الترمذي ، وقال : حسن صحيح (٢) .

وقد أخرج الترمذي عن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، قال ابن عمر : وأنا أقول : الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ أن نقول ، علمنا أن نقول : « الحمد لله على كل حال » وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع (٣) .

وفي الترمذي أيضاً من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لما خلق الله آدم ، ونفخ فيه الروح عطس ، فقال : الحمد لله ، فحمد الله بإذنه ، فقال له ربه : رحمتك الله يا آدم ، اذهب إلى أولئك الملائكة إلى ملائمتهم جلوس ، فقل : السلام عليكم ، قالوا : وعليك السلم ورحمة الله ، ثم رجع إلى ربه ، فقال : إن هذه تحميتك وتحية ذريتك بينهم » وذكر الحديث .

(١) زاد المعاد ٢ / ٤٢٨ .

(٢) أبو داود (٥٠٢٩) في الأدب ، باب : في العطاس ، والترمذي (٢٧٤٥) في الأدب ، باب : ما جاء في خفض الصوت ، وتخميم الوجه عند العطاس .

(٣) الترمذي (٢٧٣٨) في الأدب ، باب : ما يقول العطاس إذا عطس .

وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (١) .

وقد روى من غير وجه عن النبي ﷺ ، ورواه زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة (٢) .

وعن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه رضي الله عنه : أن رجلا عطس عند النبي ﷺ ، فقال له : « يرحمك الله » ، ثم عطس ، فقال النبي ﷺ : « الرجل مزكوم » . وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه (٣) .

هذا لفظ أبي داود ، ولفظ مسلم : « ثم عطس أخرى » ولفظ مسلم : « ثم عطس الثانية » ، فقال : إنه مزكوم .

وأما ابن ماجه : فلفظه : « يشمت العاطس ثلاثاً » ، فما زاد فهو مزكوم » رواه عن علي بن محمد حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ . وهذا يوافق رواية أبي هريرة ، وعبيد بن رفاعه في حد ذلك بالثلاث .

وأما الترمذي فلفظه فيه : عن إياس بن سلمة عن أبيه قال : عطس رجل عند النبي ﷺ ، وأنا شاهد ، فقال رسول الله ﷺ : « يرحمك الله » ثم عطس الثانية ، أو الثالثة ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا رجل مزكوم » رواه من حديث سويد عن ابن المبارك عن عكرمة بن عمار .

ثم قال : حدثنا محمد بن يسار ، حدثنا يحيى بن يسار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ نحوه ، إلا أنه قال له في الثالثة « إنك مزكوم » .

قال الترمذي : وهذا أصح من حديث ابن المبارك ، وقد روى شعبة عن عكرمة بن عمار هذا الحديث نحو رواية يحيى بن سعيد (٤) .

وعن أنس رضي الله عنه ، قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ ، فشمت أحدهما وترك

(١) الترمذي (٣٣٦٨) في تفسير القرآن ، باب : ٩٤ .

(٢) تهذيب السنن (٣٠٤ / ٧) .

(٣) أبو داود (٥٠٣٧) في الأدب ، باب : كم مرة يشمت العاطس ، ومسلم (٢٩٩٣ / ٥٥) في الزهد والرقائق ، باب : تشمت العاطس ، والترمذي (٢٧٤٣) في الأدب ، باب : ما جاء كم يشمت العاطس ، والنسائي في الكبرى (١٠٠٥١) في عمل اليوم والليلة ، باب : كم مرة يشمت ؟ ، وابن ماجه (٣٧١٤) في الأدب ، باب : تشمت العاطس .

(٤) تهذيب السنن (٣١٠ / ٧) .

الآخر، قال : فقيل : يا رسول الله ، رجلان عطسا ، فشمت أحدهما - قال أحمد ، وهو ابن يونس - فشمت أحدهما وتركت الآخر ؟ فقال : « إن هذا حمد الله ، وإن هذا لم يحمد الله » . وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى (١) .

وقد تقدم حديث أبى هريرة (٢) وفيه : « فإذا عطس أحدكم ، وحمد الله ، كان حقاً على مسلم سمعه أن يقول : يرحمك الله » (٣) .

وترجم الترمذى على حديث أنس : (باب ما جاء فى إيجاب التشميت بحمد العاطس) . وهذا يدل على أنه واجب عنده ، وهو الصواب ، للأحاديث الصريحة الظاهرة فى الوجوب من غير معارض ، والله أعلم .
فمنها : حديث أبى هريرة ، وقد تقدم .

ومنها : حديثه الآخر : « خمس تجب للمسلم على أخيه » وقد تقدم (٤) .

ومنها : حديث سالم بن عبيد ، وفيه : « وليقل له من عند : يرحمك الله » (٥) .

ومنها : ما رواه الترمذى عن على قال : قال رسول الله ﷺ : « للمسلم على المسلم ست بالمعروف : يسلم عليه إذا لقيه ، ويجه إذا دعاه ، ويشمته إذا عطس ، ويعوده إذا مرض ويتبع جنازته إذا مات ، ويحب له ما يحب لنفسه » (٦) وقال : هذا حديث حسن ، قد روى من غير وجه عن النبى ﷺ ، وقد تكلم بعضهم فى الحارث الأعور ، وفى الباب عن أبى هريرة ، وأبى أيوب والبراء ، وأبى مسعود .

ومنها : ما رواه الترمذى عن أبى أيوب : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل : على كل حال ، وليقل الذى يرد عليه : يرحمك الله ، وليقل هو : يهديكم الله ويصلح بالكم » (٧) .

(١) أبو داود (٥٠٣٩) فى الآداب ، باب : فىمن يعطس ولا يحمد الله ، والبخارى (٦٢٢١) فى الآداب ، باب : الحمد للعاطس ، ومسلم (٢٩٩١ / ٥٣) فى الزهد والرفائق ، باب : تشميت العاطس كراهة التثاؤب ، والترمذى (٢٧٤٢) فى الآداب ، باب : ما جاء فى إيجاب التشميت بحمد العاطس .

(٢) انظر : تهذيب السنن (٧ / ٣٠٨) رقم (٤٨٦٨) .

(٣) الترمذى (٢٧٤٧) فى الآداب ، باب : ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، وقال : « صحيح » .

(٤) أبو داود (٥٠٣٠) فى الآداب ، باب : فى العطاس .

(٥) أبو داود (٥٠٣١) فى الآداب ، باب : ما جاء فى تشميت العاطس ، والترمذى (٢٧٤٠) فى الآداب ، باب : ما جاء كيف تشميت العاطس ، وقال : « هذا حديث اختلفوا فى روايته عن منصور » .

(٦) الترمذى (٢٧٣٦) فى الآداب ، باب : ما جاء فى تشميت العاطس .

(٧) الترمذى (٢٧٤١) فى الآداب ، باب : ما جاء كيف تشميت العاطس .

فهذه أربع طرق من الدلالة :

أحدها: التصريح بثبوت وجوب التشميت بلفظه الصريح ، الذى لا يحتمل تأويلاً .

الثانى : إيجابه بلفظ الحق .

الثالث : إيجابه بلفظه « على الظاهرة فى الوجوب » .

الرابع : الأمر به ، ولا ريب فى إثبات واجبات كثيرة بدون هذه الطرق ، والله تعالى

أعلم (١) .

وأيضاً

عطس رجل فقال : ما أقول يا رسول الله ؟ قال : « قل : الحمد لله » ، فقال

القوم : ما نقول له يا رسول الله ؟ قال : « قولوا له : يرحمك الله » ، قال : ما أقول لهم يا

رسول الله ؟ قال : « قل لهم : يهديكم الله ويصلح بالكم » . ذكره أحمد (٢) (٣) .

وأيضاً

وكان من هديه ﷺ فى العطاس ما ذكره أبو داود والترمذى ، عن أبى هريرة : كان

رسول الله ﷺ إذا عطس ، وضع يده أو ثوبه على فيه ، وخفض ، أو غص به صوته . قال

الترمذى : حديث صحيح (٤) .

ويذكر عنه ﷺ : أن الشاؤب الشديد ، والعطسة الشديدة من الشيطان (٥) .

ويذكر عنه : إن الله يكره رفع الصوت بالشاؤب والعطاس (٦) .

وصح عنه : أنه عطس عنده رجل ، فقال له « يرحمك الله » . ثم عطس أخرى ،

فقال : « الرجل مزكوم » . هذا لفظ مسلم أنه قال فى المرة الثانية ، وأما الترمذى : فقال فيه عن

سلمة بن الأكوع : عطس رجل عند رسول الله ﷺ وأنا شاهد ، فقال رسول الله ﷺ :

(٢) أحمد (٦ / ٧٩) .

(٤) سبق تخريجه ص ١٤٤ .

(١) تهذيب السنن (٧ / ٣١١ ، ٣١٢) .

(٣) إعلام الموقعين (٤ / ٢١١) .

(٥) كنز العمال (٢٥٥١٣) وعزاه لابن السنى عن أم سلمة

(٦) كنز العمال (٢٥٥١٢) وعزاه أيضاً لابن السنى عن ابن الزبير .

«يرحمك الله». ثم عطس الثانية والثالثة ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا رجل مزكوم» (١).
قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقد روى أبو داود عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة موقوفاً عليه : « شمت
أخاك ثلاثاً ، فما زاد ، فهو زكام » (٢) .

وفى رواية عن سعيد : قال : لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ بمعناه . قال
أبو داود : رواه أبو نعيم ، عن موسى بن قيس ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد ، عن
أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ انتهى .

وموسى بن قيس هذا الذى رفعه هو الحضرمى الكوفى يعرف بعصفور الجنة . قال
يحيى بن معين : ثقة . وقال أبو حاتم الرازى : لا بأس به .

وذكر أبو داود ، عن عبيد بن رفاعة الزرقى ، عن النبي ﷺ ، قال : « شمت العاطس
ثلاثاً ، فإن شئت ، فشتمته ، وإن شئت فكف » (٣) .

ولكن له علتان : إحداهما : إرساله ، فإن عبيداً هذا ليست له صحبة ، والثانية : أن
فيه أبا خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالانى ، وقد تكلم فيه .

وفى الباب حديث آخر ، عن أبي هريرة يرفعه : « إذا عطس أحدكم ، فليشتمه
جليسه ، فإن زاد على الثلاثة ، فهو مزكوم ، ولا تشتمه بعد الثلاث » (٤) .

وهذا الحديث هو حديث أبي داود الذى قال فيه : رواه أبو نعيم ، عن موسى بن
قيس ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، وهو حديث حسن .

فإن قيل : إذا كان به زكام ، فهو أولى أن يدعى له من لا علة به ؟ قيل : يدعى له
كما يدعى للمريض ، ومن به داء ووجع .

وأما سنة العطاس الذى يحبه الله ، وهو نعمة ، ويدل على خفة البدن ، وخروج
الأبخرة المحتقنة ، فإنما يكون إلى تمام الثلاث ، وما زاد عليها يدعى لصاحبه بالعافية .

وقوله فى هذا الحديث : « الرجل مزكوم » تنبيه على الدعاء له بالعافية ؛ لأن الزكمة
علة ، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث ، وفيه تنبيه له على هذه العلة ليتداركها ولا

(١) سبق تخريجه ص ١٤٥ .

(٢) أبو داود (٥٠٣٤) فى الأدب ، باب : كم مرة يشمت العاطس .

(٣) أبو داود (٥٠٣٦) فى الأدب ، باب : كم مرة يشمت العاطس ، وضعفه الألبانى .

(٤) أبو داود (٥٠٣٥) فى الأدب ، باب : كم مرة يشمت العاطس .

يهملها ، فيصعب أمرها ، فكلامه ﷺ كله حكمة ورحمة ، وعلم وهدى .

وقد اختلف الناس فى مسألتين :

إحداهما : أن العاطس إذا حمد الله ، فسمعه بعض الحاضرين دون بعض ، هل يسن لمن لم يسمعه تسميته ؟ فيه قولان ، والأظهر : أنه يشمته إذا تحقق أنه حمد الله ، وليس المقصود سماع المشمت للحمد ، وإنما المقصود نفس حمده ، فمتى تحقق ترتب عليه التشميت ، كما لو كان المشمت أخرس ، ورأى حركة شفثيه بالحمد . والنبي ﷺ قال : فإن حمد الله ، فشمته هذا هو الصواب .

الثانية : إذا ترك الحمد ، فهل يستحب لمن حضره أن يذكره الحمد ؟ قال ابن العربي : لا يذكره ، قال : وهذا جهل من فاعله . وقال النووى : أخطأ من زعم ذلك ، بل يذكره ، وهو مروى عن إبراهيم النخعى . قال : وهو من باب النصيحة ، والأمر بالمعروف ، والتعاون على البر والتقوى ، وظاهر السنة يقوى قول ابن العربي ، لأن النبي ﷺ لم يشمت الذى عطس ، ولم يحمد الله ، ولم يذكره ، وهذا تعزير له ، وحرمان لبركة الدعاء لما حرم نفسه بركة الحمد ، فنسى الله ، فصرف قلوب المؤمنين وألستهم عن تسميته والدعاء له ، ولو كان تذكيره سنة ، لكان النبي ﷺ أولى بفعلها وتعليمها ، والإعانة عليها .

فصل

وصح عنه ﷺ : « أن اليهود كانوا يتعاطسون عنده ، يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله ، فكان يقول : يهديكم الله ويصلح بالكم » (١) (٢) .

فصل

من أسباب انشراح الصدر

منها : ترك فضول النظر ، والكلام ، والاستماع ، والمخالطة ، والاكل ، والنوم ، فإن

(١) أبو داود (٥٠٣٨) فى الأدب ، باب : كيف يشمت الذمى ، والترمذى (٢٧٣٩) فى الأدب ، باب : ما جاء كيف تشميت العاطس ، وقال : «حسن صحيح» .

(٢) زاد المعاد (٢ / ٤٣٩ - ٤٤٢) .

هذه الفضول تستحيل آلاماً وغموماً ، وهموماً فى القلب ، تحصره ، وتجبسه ، وتضيقة ، ويتعذب بها ، بل غالب عذاب الدنيا والآخرة منها ، فلا إله إلا الله ما أضيقت صدر من ضرب فى كل أفة من هذه الآفات بسهم ، وما أنكد عيشه ، وما أسوأ حاله ، وما أشد حصر قلبه ، ولا إله إلا الله ، ما أنعم عيش من ضرب فى كل خصلة من تلك الخصال المحمودة بسهم ، وكانت همته دائرة عليها ، حائمة حولها ، فلهذا نصيب وافر من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾ (١٣) [الانفطار] ، ولذلك نصيب وافر من قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ (١٤) [الانفطار] ، وبينهما مراتب متفاوتة لا يحصيها إلا الله تبارك وتعالى (١) .

فصل

فيمن ليست له غيبة

عن أبى عبد الله الجشمى ، عن جندب - وهو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه - قال : جاء أعرابى ، فأناخ راحلته ثم عقلها ، ثم دخل المسجد ، فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى راحلته ، فأطلقها ، ثم ركب ، ثم نادى : اللهم ارحمنى ومحمدًا ، ولا تشرك فى رحمتنا أحدًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتقولون هو أضل ، أم بعيره ؟ ألم تسمعوا إلى ما قال ؟ » قالوا : بلى (٢) .

أبو عبد الله - هذا - هو عباس الجشمى ، ذكره النسائى فى كتاب الكنى وقد أخرج الترمذى والنسائى وابن ماجه نحوه منه من حديث أبى هريرة ، وليس الفصل الأخير (٣) . وأخرجه البخارى ومسلم من حديث أنس بن مالك (٤) .

وإدخال أبى داود هذا الحديث هنا يريد : أن ذكر الرجل بما فيه فى موضع الحاجة ليس بغيبة مثل هذا ، ونظيره حديث عائشة المتفق عليه : « ائذنوا له ، فبئس أخو العشيرة » (٥)

(١) راد المعاد (٢ / ٢٧) .

(٢) أبو داود (٤٨٨٥) فى الأدب ، باب : من ليست له غيبة ، وقال الألبانى : « ضعيف ، بزيادة فقال : رسول الله . . . وهو صحيح بدونها وبزيادة أخرى » .

(٣) الترمذى (٣٤٧) فى الطهارة ، باب : ما جاء فى البول يصيب الأرض ، والنسائى (١٢١٧) فى السهو ، باب : الكلام فى الصلاة ، وابن ماجه (٥٢٩) فى الطهارة وسنتها ، باب : الأرض يصيبها البول كيف تغسل .

(٤) البخارى (٢٢١) فى الوضوء ، باب : صب الماء على البول فى المسجد ، ومسلم (٢٨٤ / ٩٨ - ١٠٠) فى الطهارة ، باب : وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت فى المسجد .

(٥) البخارى (٦٠٥٤) فى الأدب ، باب : ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والريب ، ومسلم (٢٥٩١ / ٧٣) فى البر والصلة والآداب ، باب : مداراة من يتقى فحشه .

بواب عليه البخارى : «باب غيبة أهل الفساد والريب» وذكر فى الباب عنها قالت : قال رسول الله ﷺ « ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً » (١) .

وفى الباب حديث فاطمة بنت قيس لها خطبها معاوية وأبو جهم ، فقال النبى ﷺ : «أما معاوية : فصعلوك ؛ وأما أبو جهم : فلا يضع العصا عن عاتقه » (٢) .

وقالت هند للنبى ﷺ : « إن أبا سفيان رجل شحيح » (٣) .

وقال الأشعث بن قيس للنبى ﷺ فى خصمه : «إنه امرؤ فاجر» (٤) .

وقال الحضرمى بين يدى رسول الله ﷺ فى خصمه : «إنه رجل فاجر لا يبالى ما حلف عليه ، وليس يتورع من شىء» رواه مسلم (٥) .

وقد رد النبى ﷺ غيبة مالك بن الدخشم - وقال للقاتل : إنه منافق لا يحب الله ورسوله : « لا تقل ذلك » (٦) .

ورد معاذ بن جبل غيبة كعب بن مالك لما قال الرجل فيه عند النبى ﷺ : حبسه النظر فى برديه ، والنظر فى عطفه ، فقال معاذ : بشس ما قلت ، والله يا رسول الله ، ما علمنا عليه إلا خيراً ، فسكت رسول الله ﷺ (٧) والحديثان متفق عليهما .

وقد أخرج الترمذى عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ قال : « من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة » وقال : هذا حديث حسن (٨) (٩) .

(١) البخارى (٦٠٦٧) فى الأدب ، باب : ما يجوز من الظن .

(٢) مسلم (١٤٨٠ / ٣٦) فى الطلاق ، باب : المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها . ولم يعزه صاحب التحفة (١٢ / ٤٦٩) للبخارى .

(٣) البخارى (٥٣٦٤) فى النفقات ، باب : إذا لم ينفق الرجل ، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف .

(٤) البخارى (٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧) فى المساقاة ، باب : الخصومة فى البئر .

(٥) مسلم (١٣٩ / ٢٢٣) فى الإيمان ، باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار .

(٦) البخارى (٤٢٥) فى الصلاة ، باب : المساجد فى البيوت ، ومسلم (٣٣ / ٢٦٣) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب : الرخصة فى التخلف عن الجماعة بعذر .

(٧) البخارى (٤٤١٨) فى المغازى ، باب : حديث كعب بن مالك ، ومسلم (٢٧٦٩ / ٥٣) فى التوبة ، باب : حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه .

(٨) الترمذى (١٩٣١) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى الذب عن عرض المسلم .

(٩) تهذيب السنن (٧ / ٢١٦ ، ٢١٧) .

فصل

فيما يجوز من الغيبة

جواز قول الرجل في غريمه ما فيه من العيوب عند شكواه ، وأن ذلك ليس بغيبة - ونظير ذلك قول الآخر في خصمه : يا رسول الله، إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه (١) (٢).

وأيضاً

قال ابن منصور : قلت لأحمد : إن علم من الرجل الفجور أخبّر به الناس ؟ قال : بل يستر عليه ، إلا أن يكون داعية . وزاد إسحاق : يخبر عند الحاجة في تعديل أو تجريح أو تزويج (٣) .

فصل

فيما يقول من اغتاب أخاه المسلم

يذكر عن النبي ﷺ : أن كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتابته تقول : اللهم اغفر لنا وله « ذكره البيهقي في كتاب « الدعوات الكبير » وقال : في إسناده ضعف (٤) .

وهذه المسألة فيها قولان للعلماء - هما روايتان عن الإمام أحمد - وهما : هل يكفي في التوبة من الغيبة الاستغفار للمغتاب ، أم لا بد من إعلامه وتحليله ؟

والصحيح أنه لا يحتاج إلى إعلامه ، بل يكفي الاستغفار له وذكره بمحاسن ما فيه في المواطن التي اغتابه فيها . وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره .

والذين قالوا : لا بد من إعلامه ، جعلوا الغيبة كالحقوق المالية ، والفرق بينهما ظاهر، فإن الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعود نظير مظلّمته إليه ، فإن شاء أخذها ، وإن شاء تصدق بها .

وأما في الغيبة ، فلا يمكن ذلك ، ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصود الشارع ﷺ ، فإنه يوغر صدره ويؤذيه إذا سمع ما رمى به ، ولعله يهيج عداوته ولا يصفو له

(٢) زاد المعاد (٥ / ٥٠٢) .

(١) سبق تخريجه ص ١٥١ .

(٤) الخرائطي في مسأري الأخلاق ص ٩٢ رقم (٢١٢) .

(٣) بدائع الفوائد (٤ / ٨٠) .

أبدأ، وما كان هذا سبيله ، فإن الشارع الحكيم ﷺ لا يبيحه ولا يجوز له ، فضلاً عن أن يوجبه ويأمر به ، ومدار الشريعة على تعطيل المفاصد وتقليلها ، لا على تحصيلها وتكملها ، والله تعالى أعلم (١) .

فصل

في هديه ﷺ في تسميه المولود

حديث قتادة عن الحسن، عن سمرة في العقيقة : « تذبح يوم سابعه ويسمى » (٢) .
قال الميموني : تذاكرنا لكم يسمى الصبي ؟ قال لنا أبو عبد الله : يروى عن أنس أنه يسمى لثلاثة ، وأما سمرة ، فقال يسمى في اليوم السابع (٣) .

فصل

في هديه ﷺ في الأسماء والكنى

ثبت عنه ﷺ أنه قال : « إن أخرج اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك ، لا ملك إلا الله » (٤) .
وثبت عنه أنه قال : « أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة » (٥) .
وثبت عنه أنه قال : « لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلح ، فإنيك تقول : أئمت هو ؟ فلا يكون ، فيقال : لا » (٦) .
وثبت عنه أنه غير اسم عاصية ، وقال : « أنت جميلة » (٧) .

(١) الوابل الصيب (٣٢٠ ، ٣٢١) . (٢) أبو داود (٢٨٣٨) في الأضاحي ، باب : في العقيقة .

(٣) زاد المعاد (٢ / ٣٣٣) .

(٤) البخاري (٦٢٠٥) في الأدب ، باب : أبغض الأسماء إلى الله ، ومسلم (٢١٤٣ / ٢٠) في الآداب ، باب : تحريم التسمية بملك الأملاك .

(٥) مسلم (٢١٣٢ / ٢) في الأدب ، باب : النهي عن التكني بأبي القاسم ، والترمذي (٢٨٣٣) في الأدب ، باب : ما جاء ما يستحب من الأسماء .

(٦) مسلم (٢١٣٧ / ١٢) في الأدب ، باب : كراهة التسمية بالأسماء القبيحة .

(٧) مسلم (٢١٣٩ / ١٤) في الأدب ، باب : استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن . وأبو داود (٤٩٥٢) في الأدب ، باب : في تغيير الاسم القبيح .

وكان اسم جويرية برة ، فغيره رسول الله ﷺ باسم جويرية (١) .

وقالت زينب بنت أم سلمة : نهى رسول الله ﷺ أن يسمى بهذا الاسم ، فقال : « لا تزكوا أنفسكم ، الله أعلم بأهل البر منكم » (٢) .

وغير اسم أصرم بزرعة (٣) ، وغير اسم أبي الحكم بأبي شريح (٤) .

وغير اسم حزن جد سعيد بن المسيب وجعله سهلاً فأبى ، وقال : « السهل يوطأ ويمتهن » (٥) .

قال أبو داود : وغير النبي ﷺ اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب ، فسماه هشاماً ، وسمى حرباً سلماً ، وسمى المضطجع المنبث ، وأرضاً عفرة سماها خضرة ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبنو الزنية سماهم بنو الرشدة ، وسمى بنى مغوية بنى رشدة (٦) .

فصل

فى فقه هذا الفصل

لما كانت الأسماء قوالب للمعانى ، ودالة عليها ، اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب ، وألا يكون المعنى معها بمنزلة الأجنبى المحض الذى لا تعلق له بها ، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك ، والواقع يشهد بخلافه ، بل للأسماء تأثير فى المسميات ، وللمسميات تأثير عن أسمائها فى الحسن والقبح ، والخفة والثقل ، واللطافة والكثافة ، كما قيل :

وقلما أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت فى لقبه

(١) مسلم (٢١٤٠ / ١٦) فى الآداب ، باب : استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن .

(٢) مسلم (٢١٤١ / ١٩) فى الآداب ، باب : استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن . وأبو داود (٤٩٥٣) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٣) أبو داود (٤٩٥٤) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٤) أبو داود (٤٩٥٥) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٥) البخارى (٦١٩٠) فى الأدب ، باب : اسم الحزن ، وأبو داود (٤٩٥٦) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٦) أبو داود تحت رقم (٤٩٥٦) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

وكان ﷺ يستحب الاسم الحسن ، وأمر إذا أوردوا إليه يريد أن يكون حسن الاسم حسن الوجه (١) وكان يأخذ المعاني من أسمائها في المنام واليقظة ، كما رأى أنه وأصحابه في دار عقبة بن رافع ، فأتوا برطب من رطب ابن طاب ، فأوله بأن لهم الرفعة في الدنيا، والعاقبة في الآخرة ، وأن الدين الذي قد اختاره الله لهم قد أرطب وطاب (٢) ، وتأول سهولة أمرهم يوم الحديبية من مجيء سهيل بن عمرو إليه (٣) .

ونذب جماعة إلى حلب شاة ، فقام رجل يحلبها ، فقال : « ما اسمك ؟ » قال : « مرة ، فقال : اجلس ، فقام آخر فقال : « ما اسمك ؟ » قال : أظنه حرب ، فقال : اجلس ، فقام آخر قال : « ما اسمك ؟ » فقال : يعيش ، فقال : « احلبها » (٤) .

وكان يكره الأمكنة المنكرة الأسماء ، ويكره العبور فيها ، كما مر في بعض غزواته بين جبلين ، فسأل عن اسميهما فقالوا : فاضح ومخز ، فعدل عنهما ، ولم يجز بينهما .

ولما كان بين الأسماء والمسميات من الارتباط والتناسب والقرابة ، ما بين قوالب الأشياء وحققاتها ، وما بين الأرواح والأجسام ، عبر العقل من كل منهما إلى الآخر ، كما كان إياس بن معاوية وغيره يرى الشخص ، فيقول : ينبغى أن يكون اسمه كيت وكيت ، فلا يكاد يخطئ ، وضد هذا العبور من الاسم إلى مسماه ، كما سأل عمر بن الخطاب ﷺ رجلاً عن اسمه ، فقال : جمرة ، فقال : واسم أبيك ؟ قال : شهاب ، قال : ممن ؟ قال : من الحرقه ، قال : فمترك ؟ قال بحرة النار ، قال : فأين مسكنك ؟ قال : بذات لظى : قال : اذهب فقد احترق مسكنك ، فذهب فوجد الأمر كذلك .

فعبّر عمر من الألفاظ إلى أرواحها ومعانيها ، كما عبر النبي ﷺ من اسم سهيل إلى سهولة أمرهم يوم الحديبية ، فكان الأمر كذلك ، وقد أمر النبي ﷺ أمته بتحسين أسمائهم ، وأخبر أنهم يدعون يوم القيامة بها ، وفي هذا - والله أعلم - تنبيه على تحسين الأفعال المناسبة لتحسين الأسماء ، لتكون الدعوة على رؤوس الأشهاد بالاسم الحسن ، والوصف المناسب له .

وتأمل كيف اشتق للنبي ﷺ من وصفه اسمان مطابقان لمعناه ، وهما أحمد ومحمد ،

(١) المقاصد الحسنة (٨٢) ، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٢٠٠) من القسم الثاني وعزاه للعقبلي من حديث أبي هريرة وقال : « لا يصح » .

(٢) مسلم (٢٢٧٠ / ١٨) في الرؤيا ، باب : رؤيا النبي ﷺ ، وأبو داود (٥٠٢٥) في الأدب ، باب : ما جاء في الرؤيا ، وأحمد (٢٨٦ / ٣) .

(٣) البيهقي في الكبرى (٩ / ٢٢٠) في الجزية ، باب : المهادة على النظر للمسلمين .

(٤) مالك في الموطأ (٢ / ٩٧٣) في الاستئذان ، باب : ما يكره من الأسماء .

فهو لكثرة ما فيه من الصفات المحمودة محمد ، ولشرفها وفضلها على صفات غيره أحمد ، فارتبط الاسم بالمسمى ارتباط الروح بالجسد ، وكذلك تكنيته ﷺ لأبي الحكم بن هشام بأبي جهل كنية مطابقة لوصفه ومعناه ، وهو أحق الخلق بهذه الكنية ، وكذلك تكنية الله عز وجل لعبد العزى بأبي لهب ، لما كان مصيره إلى نار ذات لهب ، كانت هذه الكنية أليق به وأوفق ، وهو بها أحق وأخلق .

ولما قدم النبي ﷺ المدينة ، واسمها يثرب لا تعرف بغير هذا الاسم ، غيره بطيبة ^(١) لما زال عنها ما فى لفظ يثرب من الثريب بما فى معنى طيبة من الطيب ، استحققت هذا الاسم ، وازدادت به طيباً آخر ، فأثر طيبها فى استحقاق الاسم ، وزادها طيباً إلى طيبها .

وما كان الاسم الحسن يقتضى مسماه ، ويستدعيه من قرب ، قال النبي ﷺ لبعض قبائل العرب وهو يدعوهم إلى الله وتوحيده : « يا بنى عبد الله ، إن الله قد حسن اسمكم واسم أبيكم » . فانظر كيف دعاهم إلى عبودية الله بحسن اسم أبيهم ، وبما فيه من المعنى المقتضى للدعوة ، وتأمل أسماء الستة المتبارزين يوم بدر كيف اقتضى القدر مطابقة أسمائهم لأحوالهم يومئذ ، فكان الكفار : شيبه ، وعتبة ، والوليد ، ثلاث أسماء من الضعف ، فالوليد له بداية الضعف ، وشيبه له نهاية الضعف ، كما قال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ﴾ [الروم : ٤٤] ، وعتبة من العتب ، فدلّت أسماءهم على عتب يحل بهم ، وضعف ينالهم ، وكان أقرانهم من المسلمين : على ، وعبيدة ، والحارث ، ﷺ ، ثلاثة أسماء تناسب أوصافهم ، وهى العلو ، والعبودية ، والسعى الذى هو الحرث فعلوا عليهم بعبوديتهم وسعيهم فى حرث الآخرة . ولما كان الاسم مقتضياً لمسماه ، ومؤثراً فيه ، كان أحب الأسماء إلى الله ما اقتضى أحب الأوصاف إليه ، كعبد الله ، وعبد الرحمن ، وكان إضافة العبودية إلى اسم الله ، واسم الرحمن ، أحب إليه من إضافتها إلى غيرهما ، كالقاهر ، والقادر ، فعبد الرحمن أحب إليه من عبد القادر ، وعبد الله أحب إليه من عبد ربه ، وهذا لأن التعلق الذى بين العبد وبين الله إنما هو العبودية المحضة ، والتعلق الذى بين الله وبين العبد بالرحمة المحضة ، فبرحمته كان وجوده وكمال وجوده ، والغاية التى أوجده لاجلها أن يتأله له وحده محبة وخوقاً ، ورجاء وإجلالاً وتعظيماً ، فيكون عبد لله وقد عبده لما فى اسم الله من معنى الإلهية التى يستحيل أن تكون لغيره ، ولما غلبت رحمته

(١) البخارى (١٨٧٢) فى فضائل المدينة ، باب : المدينة طابة ، ومسلم (١٣٩٢ / ٥٠٣) فى الحج ، باب : أحد جبل يحبنا ونحبه .

غضبه وكانت الرحمة أحب إليه من الغضب ، كان عبد الرحمن أحب إليه من عبد القاهر .

فصل

ولما كان كل عبد متحركاً بالإرادة ، والهيم مبدأ الإرادة ، ويترتب على إرادته حركته وكسبه ، كان أصدق الأسماء اسم همام واسم حارث ، إذ لا ينفك مساهما عن حقيقة معناهما ، ولما كان الملك الحق لله وحده ، ولا ملك على الحقيقة سواه ، كان أضعف اسم وأوضع عند الله ، وأغضبه له اسم « شاهان شاه » أى : ملك الملوك ، وسلطان السلاطين ، فإن ذلك ليس لأحد غير الله ، فتسمية غيره بهذا من أبطل الباطل ، والله لا يحب الباطل .

وقد ألحق بعض أهل العلم بهذا « قاضى القضاة » وقال : ليس قاضى القضاة إلا من يقضى الحق وهو خير الفاضلين ، الذى إذا قضى أمراً فإنما يقول له : كن فيكون .

ويلى هذا الاسم فى الكراهة والقبح والكذب : سيد الناس ، وسيد الكل ، وليس ذلك إلا لرسول الله ﷺ خاصة ، كما قال : « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر » (١) فلا يجوز لأحد قط أن يقول عن غيره : إنه سيد الناس وسيد الكل ، كما لا يجوز أن يقول : إنه سيد ولد آدم .

فصل

ولما كان مسمى الحرب والمرة أكره شئاً للنفوس وأقبحها عندها ، كان أقبح الأسماء حرباً ومرة ، وعلى قياس هذا حنظلة وحزن ، وما أشبههما ، وما أجدر هذه الأسماء بتأثيرها فى مسمياتها ، كما أثر اسم « حزن » الحزونة فى سعيد بن المسيب وأهل بيته .

فصل

ولما كان الأنبياء سادات بنى آدم ، وأخلاقهم أشرف الأخلاق ، وأعمالهم أصح الأعمال ، كانت أسماؤهم أشرف الأسماء ، فندب النبى ﷺ أمته إلى التسمى بأسمائهم ،

(١) مسلم (٢٢٧٨) فى الفضائل ، باب : تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق ، وأبو داود (٤٦٧٣) فى السنة ، باب : فى التخيير بين الأنبياء عليهم السلام .

كما فى سنن أبى داود والنسائى عنه « تسموا بأسماء الأنبياء » (١) . ولو لم يكن فى ذلك من المصالح إلا أن الاسم يذكر بمسماه ويقتضى التعلق بمعناه ، لكفى به مصلحة مع ما فى ذلك من حفظ أسماء الأنبياء وذكرها ، وألا تنسى ، وأن تذكر أسماءهم بأوصافهم وأحوالهم .

فصل

وأما النهى عن تسمية الغلام بـ : يسار وأفلق ونجیح ورياح ، فهذا المعنى آخر قد أشار إليه فى الحديث ، وهو قوله : « فإنك تقول : أئمت هو ؟ فيقال : لا » (٢) - الله أعلم - هل هذه الزيادة من تمام الحديث المرفوع ، أو مدرجة من قول الصحابى ، وبكل حال فإن هذه الأسماء لما كانت قد توجب تطيراً تكرهه النفوس ، ويصدها عما هى بصدده ، كما إذا قلت لرجل : أعندك يسار ، أو رياح ، أو أفلق ؟ قال : لا ، تطيرت أنت وهو من ذلك ، وقد تقع الطيرة لا سيما على المتطيرين ، فقل من تطير إلا ووقعت به طيرته ، وأصابه طائره ، كما قيل :

تعلم أنه لا طير إلا على متطير فهو الثبور

اقتضت حكمة الشارع ، الرؤوف بأئمه ، الرحيم بهم ، أن يمنهم من أسباب توجب لهم سماع المكروه أو وقوعه ، وأن يعدل عنها إلى أسماء تحصل المقصود من غير مفسدة ، هذا أولى ، مع ما يضاف إلى ذلك من تعليق ضد الاسم عليه ، بأن يسمى يساراً من هو من أعسر الناس ، ونجیحاً من لا نجاح عنده ، ورياحاً من هو من الخاسرين ، فيكون قد وقع فى الكذب عليه وعلى الله ، وأمر آخر أيضاً وهو أن يطالب المسمى بمقتضى اسمه ، فلا يوجد عنده ، فيجعل ذلك سبباً لذمه وسبه ، كما قيل :

سموك من جهلهم سديداً والله ما فيك من سداد

أنت الذى كونه فساداً فى عالم الكون والفساد

فتوصل الشاعر بهذا الاسم إلى ذم المسمى به ، ولى من أبيات :

(١) أبو داود (٤٩٥٠) فى الآداب ، باب : فى تغيير الأسماء ، والنسائى (٣٥٦٥) فى الخليل ، باب : ما يستحب من شبه الخليل ، وقال الألبانى : « صحيح ، دون قوله : تسموا بأسماء الأنبياء » .

(٢) تقدم تخريجه ص ١٥٣ .

وسميته صالحاً فاغتندى بضد اسمه فى الورى سائرا
وظن بأن اسمه سائر لأوصافه فغدا شاهرا

وهذا كما أن من المدح ما يكون ذمًا وموجبًا لسقوط مرتبة المدوح عند الناس ، فإنه يمدح بما ليس فيه ، فتطالبه النفوس بما مدح به ، وتظنه عنده ، فلا تجده كذلك ، فتقلب ذمًا ، ولو ترك بغير مدح ، لم تحصل له هذه المفسدة ، ويشبه حاله حال من ولى ولاية سيئة ، ثم عزل عنها ، فإنه تنقص مرتبته عما كان عليه قبل الولاية ، وينقص فى نفوس الناس عما كان عليه قبلها ، وفى هذا قال القائل :

إذا ما وصفت امرءاً لا مرئى فلا تغل فى وصفه واقصد
فإنك إن تغل تغل الظنو ن فيه إلى الأمد الأبعد
فينقص من حيث عظمته لفصل المغيب عن المشهد

وأمر آخر : وهو ظن المسمى واعتقاده فى نفسه أنه كذلك ، فيقع فى تركية نفسه وتعظيمها وترفعها على غيره ، وهذا هو المعنى الذى نهى النبى ﷺ لأجله أن تسمى « برة » وقال : « لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم » (١) .

وعلى هذا فتركه التسمية بـ : التقى ، والمتقى ، والمطيع ، والطائع ، والراضى ، والمحسن ، والمخلص ، والمنيب ، والرشيد ، والسديد ، وأما تسمية الكفار بذلك ، فلا يجوز التمكين منه ، ولا دعاؤهم بشيء من هذه الأسماء ، ولا الإخبار عنهم بها ، والله عز وجل يغضب من تسميتهم بذلك .

فصل

وأما الكنية فهى نوع تكريم للمكنى وتنويه به ، كما قال الشاعر :

أكنيه حين أناديه لأكرمه ولا ألقبه والسوء اللقب

وكنى النبى ﷺ صهيياً بأبى يحيى ، وكنى علياً ؓ بأبى تراب إلى كنيته بأبى الحسن ، وكانت أحب كنيته إليه ، وكنى أخا أنس بن مالك وكان صغيراً دون البلوغ بأبى عمير .
وكان هديه ﷺ تكنية من له ولد ، ومن لا ولد له ، ولم يثبت عنه أنه نهى عن كنية

إلا الكنية بأبي القاسم ، فصح عنه أنه قال : « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنتي » (١) .
فاختلف الناس في ذلك على أربعة أقوال :

أحدها : أنه لا يجوز التكني بكنتيه مطلقاً ، سواد أفرادها عن اسمه ، أو قرنها به ،
وسواء معيها وبعد عماته ، وعمدتهم عموم هذا الحديث الصحيح وإطلاقه ، وحكى البيهقي
ذلك عن الشافعي ، قالوا : لأن النهي إنما كان لأن معنى هذه الكنية والتسمية مختصة به
ﷺ ، وقد أشار إلى ذلك بقوله : « والله لا أعطى أحداً ، ولا أمنع أحداً ، وإنما أنا
قاسم ، أضع حيث أمرت » (٢) . قالوا : ومعلوم أن هذه الصفة ليست على الكمال لغيره .
واختلف هؤلاء في جواز تسمية المولود بقاسم ، فأجازه طائفة ، ومنعه آخرون ،
والمجيزون نظروا إلى أن العلة عدم مشاركة النبي ﷺ فيما اختص به من الكنية ، وهذا غير
موجود في الاسم ، والممانعون نظروا إلى أن المعنى الذي نهى عنه في الكنية موجود مثله
هنا في الاسم سواء ، أو هو أولى بالمنع ، قالوا : وفي قوله : « إنما أنا قاسم » إشعار بهذا
الاختصاص .

القول الثاني : أن النهي إنما هو عن الجمع بين اسمه وكنتيه ، فإذا أفرد أحدهما عن
الآخر ، فلا بأس . قال أبو داود : باب من رأى ألا يجمع بينهما ، ثم ذكر حديث أبي
الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال : « من تسمى باسمي فلا يتكن بكنتي ، ومن تكني
بكنتي فلا يتسم باسمي » (٣) . ورواه الترمذي وقال : حديث حسن غريب (٤) . وقد
رواه الترمذي أيضاً من حديث محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة وقال : حسن
صحيح ، ولفظه : نهى رسول الله ﷺ أن يجمع أحد بين اسمه وكنتيه ، ويسمى محمداً
أبا القاسم (٥) . قال أصحاب هذا القول : فهذا مقيد مفسر لما في « الصحيحين » من نهيه
عن التكني بكنتيه قالوا : ولأن في الجمع بينهما مشاركة في الاختصاص بالاسم والكنية ،
فإذا أفرد أحدهما عن الآخر ، زال الاختصاص .

(١) البخاري (٦١٨٧) في الأدب ، باب : قول النبي ﷺ : « سموا باسمي ولا تكنوا بكنتي » ، ومسلم (٢١٣٤ / ٨)
في الأدب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم ، وأبو داود (٤٩٦٥) في الأدب ، باب : في الرجل يتكني
بأبي القاسم .

(٢) البخاري (٣١١٧) في فرض الخمس ، باب : قول الله تعالى : ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ ، وأبو داود
(٢٩٤٩) في الخراج والإمارة والفقه ، باب : فيما يلزم الإمام من أمر الرعية .

(٣) أبو داود (٤٩٦٦) في الأدب ، باب : من رأى ألا يجمع بينهما ، وقال الألباني : « منكر » .

(٤) الترمذي (٢٨٤٢) في الأدب ، باب : ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنتيه .

(٥) الترمذي (٢٨٤١) في الأدب ، باب : ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنتيه .

القول الثالث : جواز الجمع بينهما وهو المنقول عن مالك ، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه أبو داود ، والترمذى من حديث محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، إن ولد لى ولد من بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنتيك ؟ قال : « نعم » قال الترمذى : حديث حسن صحيح (١) .

وفى سنن أبي داود عن قالت : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنى ولدت غلاماً فسميته محمداً وأكنيته أبا القاسم ، فذكر لى أنك تكره ذلك ، فقال : « ما الذى أحل اسمى وحرمت كنىتى » أو « ما الذى حرم كنىتى وأحل اسمى » (٢) قال هؤلاء : وأحاديث المنع منسوخة بهذين الحديثين .

القول الرابع : أن التكنى بأبى القاسم كان ممنوعاً منه فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو جائز بعد وفاته ، قالوا : وسبب النهى إنما كان مختصاً بحياته ، فإنه قد ثبت فى « الصحيح » من حديث أنس قال : نادى رجل بالبقيع : يا أبا القاسم ، فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنما دعوت فلاناً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سموا باسمى ، ولا تكونوا بكنتى » (٣) . قالوا : وحديث على فيه إشارة إلى ذلك بقوله : إن ولد لى من بعدك ولد ، ولم يسأله عن يولد له فى حياته ، ولكن قال على رضي الله عنه فى هذا الحديث : « وكانت رخصة لى » وقد شذ من لا يؤبه لقوله ، فمنع التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم قياساً على النهى عن التكنى بكنتيه ، والصواب أن التسمى باسمه جائز ، والتكنى بكنتيه ممنوع منه ، والمنع فى حياته أشد ، والجمع بينهما ممنوع منه ، وحديث عائشة غريب لا يعارض بمثله الحديث الصحيح ، وحديث على رضي الله عنه فى صحته نظر ، والترمذى فيه نوع تساهل فى التصحيح ، وقد قال على إنها رخصة له ، وهذا يدل على بقاء المنع لمن سواه ، والله أعلم .

فصل

وقد كره قوم من السلف والخلف الكنية بأبى عيسى ، وأجازها آخرون ، فروى أبو

(١) أبو داود (٤٩٦٧) فى الأدب ، باب : فى الرخصة فى الجمع بينهما ، والترمذى (٢٨٤٣) فى الأدب ، باب : ما جاء فى كراهية الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنتيه .

(٢) أبو داود (٤٩٦٨) فى الأدب ، باب : فى الرخصة فى الجمع بينهما ، وضعفه الألبانى .

(٣) البخارى (٣٥٣٧) فى المناقب ، باب : كنية النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسلم (٢١٣١ / ١) فى الأدب ، باب : النهى عن التكنى بأبى القاسم .

داود عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب ضرب ابناً له يكنى أبا عيسى ، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى ، فقال له عمر : أما يكفئك أن تكنى بأبي عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ كنانى ، فقال : إن رسول الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأنا لفي جَلَجَتِنَا فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك (١) .

وقد كنى عائشة بأب عبد الله (٢) ، وكان لنسائه أيضاً كنى كأم حبيبة ، وأم سلمة .

فصل

ونهى رسول الله ﷺ عن تسمية العنب كرمًا (٣) . وقال : « الكرم قلب المؤمن » (٤) ، وهذا لأن اللفظة تدل على كثرة الخير والمنافع فى المسمى بها ، وقلب المؤمن هو المستحق لذلك دون شجرة العنب ، ولكن: هل المراد النهى عن تخصيص شجرة العنب بهذا الاسم ، وأن قلب المؤمن أولى به منه ، فلا يمنع عن تسميته بالكرم كما قال فى « المسكين » و « الرقوب » و « المفلس » ، أو المراد أن تسميته بهذا مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير والمنافع لأصل هذا الشراب الخبيث المحرم ، وذلك ذريعة إلى مدح ما حرم الله وتهيج النفوس إليه ؟ هذا محتمل ، والله أعلم بمراد رسوله ﷺ ، والأولى ألا يسمى شجر العنب كرمًا .

فصل

قال ﷺ : « لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ، وإنهم يسمونها العتمة » (٥) ، وصح عنه أنه قال : « لو يعلمون ما فى العتمة والصبح ، لآتوهما ولو حبوا » (٦) ، فقيل : هذا ناسخ للمنع ، وقيل بالعكس ، والصواب خلاف القولين ، فإن العلم بالتاريخ متعذر ، ولا تعارض بين الحديثين ، فإنه لم ينع عن إطلاق اسم العتمة

(١) أبو داود (٤٩٦٣) فى الآداب ، باب : فىمن يكنى بأبي عيسى .

(٢) أبو داود (٤٩٧٠) فى الآداب ، باب : فى المرأة تكنى .

(٣) البخارى (٦١٨٢) فى الآداب ، باب : لا تسبوا الدهر .

(٤) البخارى (٦١٨٣) فى الآداب ، باب : قول النبى ﷺ : « إنما الكرم قلب المؤمن » ، ومسلم (٢٢٤٧ / ٩) فى

الألقاب من الآداب ، باب : كراهة تسمية العنب كرمًا .

(٥) البخارى (٥٦٣) فى مواقيت الصلاة ، باب : من كره أن يقال للمغرب والعشاء .

(٦) البخارى (٦١٥) فى الأذان ، باب : الاستهام فى الأذان ، ومسلم (٤٣٧ / ١٢٩) فى الصلاة ، باب : تسوية

الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها .

بالكلية ، وإنما نهى عن أن يهجر اسم العشاء ، وهو الاسم الذى سماها الله به فى كتابه ، ويغلب عليها اسم العتمة ، فإذا سميت العشاء وأطلق عليها أحياناً العتمة ، فلا بأس ، والله أعلم ، وهذا محافظة منه ﷺ على الأسماء التى سمي الله بها العبادات ، فلا تهجر ، ويؤثر عليها غيرها ، كما فعله المتأخرون فى هجران ألفاظ النصوص ، وإيثار المصطلحات الحادثة عليها ، ونشأ بسبب هذا من الجهل والفساد ما الله به عليم ، وهذا كما كان يحافظ على تقديم ما قدمه الله وتأخير ما أخره ، كما بدأ بالصفة ، وقال : « أبدأ بما بدأ الله به » (١) وبدأ فى العيد بالصلاة ، ثم جعل النحر بعدها ، وأخبر أن « من ذبح قبلها ، فلا نسك له » (٢) تقديماً لما بدأ الله به فى قوله : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۖ ﴾ [الكوثر] وبدأ فى أعضاء الوضوء بالوجه ، ثم اليدين ، ثم الرأس ، ثم الرجلين ، تقديماً لما قدمه الله ، وتأخيراً لما أخره ، وتوسيطاً لما وسطه ، وقدم زكاة الفطر على صلاة العيد تقديماً لما قدمه فى قوله : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَرَكَ ۙ ﴾ [١٤] وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى [١٥] ﴾ [الاعلى] ونظائره كثيرة (٣).

وأيضاً

أشرف صفات العبد صفة العبودية ، وأحب أسمائه إلى الله اسم العبودية ، كما ثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن » ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة (٤) ، وإنما كان حارث وهمام أصدقها لأن لكل أحد لا بد له من هم وإرادة وعزم ينشأ عنه حرث وفعله ، وكل أحد حارث وهمام ، وإنما كان أقبحها حرب ومرة لما فى مسمى هذين الاسمين من الكراهة ونفور العقل عنهما ، وبالله التوفيق (٥).

(١) مسلم (١٢١٧ / ١٤٧) فى الحج ، باب : حجة النبى ﷺ ، وأبو داود (١٩٠٥) فى الحج ، باب : صفة حجة النبى ﷺ ، والترمذى (٨٦٢) فى الحج ، باب : ما جاء أنه يبدأ بالصفة قبل المروة .

(٢) البخارى (٥٥٤٥) فى الأضاحى ، باب : سنة الأضحية ، ومسلم (١٩٦١ / ٧) فى الأضاحى ، باب : وقتها .

(٣) زاد المعاد (٢ / ٣٣٤ - ٣٥١) .

(٤) أبو داود (٤٩٥٠) فى الأدب ، باب : فى تغيير الأسماء ، وقال الألبانى : « صحيح دون قوله : تسموا بأسماء الأنبياء » .

(٥) روضة المحيين (٥٣) .

فائدة

قال قائل : أرانى إذا دعيت باسمى دون لقبى شق ذلك على جدا ، بخلاف السلف فإنهم كانوا يدعون بأسمائهم : فقيل : له : هذا لمخالفة العادات ، لأن أنس النفوس بالعادة طبيعة ثابتة ، ولأن الاسم عن السلف لم يكن عندهم دالا على قلة رتبة المدعو ، واليوم صارت المنازل فى القلوب تعلم بإمارة الاستدعاء ، فإذا قصر دل على تقصير رتبته فيقع السخط لما وراء الاستدعاء ، فلما صارت المخاطبات موازين المقادير شق على المحطوط من رتبته قولا ، كما يشق عليه فعلا (١) .

فصل

فى تغيير الأسماء

عن عبد الله بن أبى زكرياء ، عن أبى الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فأحسنوا أسماءكم» (٢) .

عبد الله بن أبى زكرياء : كنيته أبو يحيى ، خزاعى دمشقى ثقة عابد ، لم يسمع من أبى الدرداء . فالحديث منقطع . وأبوه أبو زكرياء : اسمه إياس بن يزيد .

وفى هذا الحديث : رد على من قال : إن الناس يوم القيامة إنما يدعون بأمهاتهم ، لا آبائهم ، وقد ترجم البخارى فى صحيحه لذلك ، فقال : «باب يدعى الناس بآبائهم» ، وذكر فيه حديث نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : «الغادر يرفع له لواء يوم القيامة ؟ يقال له : هذه غدرة فلان ابن فلان» (٣) .

واحتج من قال بالأول : بما رواه الطبرانى فى معجمه من حديث سعيد بن عبد الله الأودى قال : «شهد أبا أمامة - وهو فى النزاع - قال : إذا مت فاصنعوا بى كما أمرنا رسول الله ﷺ ، فقال : «إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره ، فليقم أحدكم على رأس قبره ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيبه ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يقول : أرشدنا رحمك الله» فذكر الحديث ، وفيه : فقال رجل :

(١) بدائع الفوائد (٣ / ١٧٨) .

(٢) أبو داود (٤٩٤٨) فى الأدب ، باب : فى تغيير الأسماء ، وضعفه الألبانى .

(٣) البخارى (٦١٧٧) فى الأدب ، باب : ما يدعى الناس بآبائهم .

يا رسول الله ، فإن لم يعرف أمه ، قال : « فلينسبه إلى أمه حواء ، فلان بن حواء » (١) .
ولكن هذا الحديث متفق على ضعفه فلا تقوم به حجة ، فضلا عن أن يعارض به ما
هو أصح منه .

وفي الصحيحين عن أبي موسى قال : ولد لى غلام ، فأتيت به النبي ﷺ ، فسماه
إبراهيم ، وحنكه بتمر .

زاد البخارى : « ودعا له بالبركة ، ودفعه إلى ، وكان أكبر ولد أبي موسى (٢) (٣) .

فصل

فى هديه ﷺ فى حفظ المنطق واختيار الألفاظ

كان يتخير فى خطابه ، ويختار لامته أحسن الألفاظ ، وأجملها ، وألطفها ، وأبعدها
من ألفاظ أهل الجفاء ، والغلظة والفحش ، فلم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا ، ولا
فظا .

وكان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف المصون فى حق من ليس كذلك ، وأن يستعمل
اللفظ المهين المكروه فى حق من ليس من أهله .

فمن الأول منعه أن يقال للمنافق : « يا سيدنا » ، وقال : « فإنه إن يك سيدا ، فقد
أسخطتم ربكم عز وجل » (٤) ، ومنعه أن تسمى شجرة العنب كرما ، ومنعه تسمية أبى
جهل بأبى الحكم ، وكذلك تغييره لاسم أبى الحكم من الصحابة : بأبى شريح ، وقال :
« إن الله هو الحكم ، وإليه الحكم » (٥) .

ومن ذلك نهيه للمملوك أن يقول لسيده أو لسيدته : ربي وربتي ، وللسيد أن يقول
لمملوكه : عبدى ، ولكن يقول المالك : فتاى وفتاتى ، ويقول المملوك : سيدى

(١) الطبرانى فى الكبير ٨ / ٢٩٨ ، ٢٩٩ (٧٩٧٩) ، وقال الهيثمى فى المجمع (٢ / ٣٢٧) : « وفيه من لم أعرفه
جماعة » .

(٢) البخارى (٦١٩٨) فى الأدب ، باب : من سمي بأسماء الأنبياء ، ومسلم (٢١٤٥ / ٢٤) فى الآداب ، باب :
استحباب تحنيك المولود عند ولادته .

(٣) تهذيب السنن (٧ / ٢٥٠ ، ٢٥١) .

(٤) أبو داود (٤٩٧٧) فى الأدب ، باب : لا يقول المملوك : « ربي وربتي » .

(٥) أبو داود (٤٩٥٥) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

وسيدتي (١) ، وقال لمن ادعى أنه طيب : « أنت رجل رفيق ، وطيبها الذي خلقها » (٢) ،
والجاهلون يسمون الكافر الذي له علم بشيء من الطبيعة حكيماً ، وهو من أسفه الخلق .
ومن هذا قوله للخطيب الذي قال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما
فقد غوى « بش الخطيب أنت » (٣) .

وأما القسم الثاني وهو أن تطلق ألفاظ الذم على من ليس من أهلها ، فمثل نهيه ﷺ
عن سب الدهر ، وقال : « إن الله هو الدهر » وفي حديث آخر : « يقول الله عز وجل :
يؤذيني ابن آدم فيسب الدهر ، وأنا الدهر ، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار » (٤) . وفي
حديث آخر « لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر » (٥) .
في هذا ثلاث مفاسد عظيمة .

إحداها : سبه من ليس بأهل أن يسب ، فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله ، منقاد
لامره ، مذلل لتسخيره ، فسابه أولى بالذم والسب منه .

الثانية : أن سبه متضمن للشرك ، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع ، وأنه مع ذلك
ظالم قد ضر من لا يستحق الضرر ، وأعطى من لا يستحق العطاء ، ورفع من لا يستحق
الرفعة ، وحرّم من لا يستحق الحرمان ، وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة ، وأشعار هؤلاء
الظلمة الخونة في سبه كثيرة جداً . وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقييحه .

الثالثة : أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها
أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ، وإذا وقعت أهواؤهم ، حمدوا الدهر ، وأثنوا
عليه . وفي حقيقة الأمر ، قرب الدهر تعالى هو المعطى المانع ، الخافض الرافع ، المعز
المذل ، والدهر ليس له من الأمر شيء ، فمستبهم للدهر مسبة لله عز وجل ؛ ولهذا كانت
مؤذية للرب تعالى ، كما في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

(١) أبو داود (٤٩٧٥) في الأدب ، باب : لا يقول المملوك : « ربى ، وربى » .

(٢) أبو داود (٤٢٠٧) في الترجل ، باب : في الخضاب .

(٣) مسلم (٤٨ / ٨٧٠) في الجمعة ، باب : تخفيف الصلاة والخطبة ، وأبو داود (١٠٩٩) في الصلاة ، باب :
الرجل يخطب على قوس .

(٤) البخارى (٧٤٩١) في التوحيد ، باب : قول الله تعالى : « يريدون أن يبدلوا كلام الله » ، ومسلم (٢٢٤٦ / ١)
في الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : النهى عن سب الدهر ، وأبو داود (٥٢٧٤) في الأدب ، باب : في
الرجل يسب الدهر .

(٥) البخارى (٦١٨١) في الأدب ، باب : لا تسبوا الدهر ، ومسلم (٢٢٤٦ / ٤) في الألفاظ من الأدب وغيرها ،
باب : النهى عن سب الدهر .

« قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر » فسب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما . إما سبه لله ، أو الشرك به ، فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك ، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذى فعل ذلك وهو يسب من فعله ، فقد سب الله .

ومن هذا قوله ﷺ « لا يقولن أحدكم : تعس الشيطان ، فإنه يتعاضم حتى يكون مثل البيت ، فيقول : بقوتى صرعته ، ولكن ليقبل : بسم الله ، فإنه يتصاغر حتى يكون مثل الذباب » (١) .

وفى حديث آخر : « إن العبد إذا لعن الشيطان يقول : إنك لتلعن ملعنا »
ومثل هذا قول القائل : أخزى الله الشيطان ، وقبح الله الشيطان ، فإن ذلك كله يفرحه ويقول : علم ابن آدم أنى قد نلته بقوتى ، وذلك مما يعينه على إغوائه ، ولا يفيد شيئاً ، فأرشد النبي ﷺ من مسه شيء من الشيطان أن يذكر الله تعالى ، ويذكر اسمه ، ويستعيذ بالله منه ، فإن ذلك أنفع له ، وأغيظ للشيطان .

من ذلك : نهيه ﷺ أن يقول الرجل : « خبثت نفسى ، ولكن ليقبل : لقتت نفسى » (٢) ، ومعناها واحد ، أى : غثت نفسى ، وساء خلقها ، فكره لهم لفظ الخبث لما فيه من القبح والشناعة ، وأرشدهم إلى استعمال الحسن ، وهجران القبيح ، وإبدال اللفظ المكروه بأحسن منه (٣) .

فصل

فى الفراسة

إن لم يكن لك فراسة أهل الإيمان فتدبر قوله تعالى : ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [الحجر : ٧٥] . قال ابن عباس وغيره : « هم المتفرسون الذين يأخذون بالسيما وهى العلامة » . وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمُ فَعْرَقَتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ [محمد : ٣٠] . فهذه ثلاث آيات فى الفراسة .

(١) أبو داود (٤٩٨٢) فى الأدب ، باب : لا يقال : خبثت نفسى .

(٢) البخارى (٦١٧٩) فى الأدب ، باب : لا يقل : « خبثت نفسى » ، ومسلم (٢٢٥٠ / ١٦) فى الألفاظ من

الأدب وغيرها ، باب : كراهة قول الإنسان : « خبثت نفسى » .

(٣) زاد المعاد (٢ / ٣٥٢ - ٣٥٦) .

واسمع قول المتوسمين من هذه الأمة . قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : « ما أضمر رجل شيئاً إلا أظهره الله على صفحات وجهه ، وفتلت لسانه » ، ودخل عليه رجل فقال له عثمان : « يدخل أحدكم والزنا في عينيه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، أوحى بعد رسول الله ﷺ ؟ قال : لا ، ولكن ما عمل آدمي عملاً إلا ألبسه الله رداءه » أو كما قال .

وقال ابن عباس : « إن للحسنة لنوراً في القلب ، وضياء في الوجه ، وقوة في البدن وزيادة في الرزق ، ومحبة في قلوب الخلق ، وإن للسيسة لظلمة في القلب ، وسواداً في الوجه ، وضعفاً في البدن ، ونقصاً في الرزق ، وبغضة في قلوب الخلق » . وهذا الأمر يكون كامناً في القلب في الدنيا ، ويفيض على صفحات الوجه ، فيراه من له فراسة صادقة ، فإذا كان يوم القيامة صار هو الظاهر ورآه كل أحد عياناً ، قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران : ١٠٦] ، وقال تعالى ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ﴾ [الزمر : ٦٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ (٢٣) ﴾ [القيامة] ، فالأول : من نضرة النعيم ، وبهجته ، والثاني : من النظر ، وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ (٢٨) ضَاكِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ (٢٩) وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ غَبَرَةٌ (٤٠) تَرَهَقُهَا قَتَرَةٌ (٤١) أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفٰجِرَةُ (٤٢) ﴾ [عبس] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (٢٢) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ (٢٣) تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ (٢٤) ﴾ [المطففين] ، وقال تعالى ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٦) وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بَمِثْلِهَا وَتَرَهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧) ﴾ [يونس] ، وقال النبي ﷺ : « لا تزال المسألة بأحدكم حتى يجيء يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم » (١) ، وقال : « من سأل الناس وله ما يكفيه جاءت مسألته خدوشاً أو كدوحاً في وجهه يوم القيامة » (٢) ، وقال : « أول زمرة تلج الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم كأشد كوكب في السماء إضاءة » (٣) .

(١) مسلم (١٠٤٠ / ١٠٣) في الزكاة ، باب : كراهة المسألة الناس ، وأحمد (٢ / ١٥) .

(٢) أبو داود (١٦٢٦) في الزكاة ، باب : من يعطى من الصدقة ؟ وحد الغنى ، والترمذي (٦٥٠) في الزكاة ، باب : ما جاء من تحمل له الزكاة ، وقال : « حسن » ، والنسائي (٢٥٩٢) في الزكاة ، باب : حد الغنى ، وأحمد (١ / ٣٨٨) .

(٣) البخاري (٣٣٢٧) في الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته ، ومسلم (٢٨٣٤ / ١٦) في الجنة وصفة نعيمها ، باب : أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر .

وأمثال هذا كثير مما فيه وصف وجوه أهل السعادة ، بالحسن والبهاء والجمال والنضرة ، ووجوه أهل الشقاوة بالقبح والسواد والوحشة ، وأظهر هذه السمات على الوجوه سمة الصدق والكذب ، فإن الكذاب يكسى وجهه من السواد بحسب كذبه ، والصادق يكسى وجهه من البياض بحسب صدقه ؛ ولهذا روى عن عمر بن الخطاب أنه أمر بتعزيز شاهد الزور بأن يسود وجهه ، ويركب مقلوباً على الدابة فإن العقوبة من جنس الذنب ، فلما سود وجهه بالكذب وقلب الحديث سود وجهه وقلب فى ركوبه ، وهذا أمر محسوس لمن له قلب ، فإن ما فى القلب من النور والظلمة والخير والشر يسرى كثيراً إلى الوجه والعين وهما أعظم الأعضاء ارتباطاً بالقلب .

وتأمل قوله تعالى : ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِمَاهُمْ﴾ [محمد : ٢٠] ، فهذا التعريف داخل تحت المشيئة معلق بها ، ثم قال ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد : ٢٠] فهذا قسم محقق لا شرط فيه ، وذلك أن ظهور ما فى قلب الإنسان على لسانه أعظم من ظهوره على وجهه ، لكنه يبدو فى الوجه بدءاً خفياً يراه الله ، ثم يقوى حتى يصير صفة فى الوجه يراها أصحاب الفراسة ، ثم يقوى حتى يظهر لجمهور الناس ، ثم يقوى حتى يمسح الوجه على طبيعة الحيوان الذى هو على خلقه من قرد أو خنزير كما جرى على كثير من الأمم قبلنا ، ويجرى على بعض هذه الأمة ، كما وعد به الصادق الذى لا ينطق عن الهوى (١) .

فصل

فى محاسن الفراسة

ومن محاسن الفراسة : أن الرشيد رأى فى دار حزمة خيزران . فقال لوزيره الفضل ابن الربيع : ما هذه ؟ قال : عروق الرماح يا أمير المؤمنين . ولم يقل : الخيزران ؛ لموافقة اسم أمه .

ونظير هذا : أن بعض الخلفاء سأل ولده - وفى يده مسواك - ما جمع هذا ؟ قال : ضد محاسنك يا أمير المؤمنين . وهذا من الفراسة فى تحسين اللفظ . وهو باب عظيم النفع ، اعتنى به الأكابر والعلماء ، وله شواهد كثيرة فى السنة ، وهو من خاصية العقل والفتنة .

فقد روينا عن عمر رضي الله عنه : أنه خرج يعس المدينة بالليل ، فرأى ناراً موقدة فى

(١) الكلام على مسألة السماع (٣٦٩ - ٣٧٣) .

خباء، فوقف وقال : « يا أهل الضوء » وكره أن يقول : يا أهل النار .

وسأل رجلا عن شيء « هل كان ؟ » قال : لا ، أطال الله بقاءك ، فقال : « قد علمتم فلم تتعلموا ، هلا قلت : لا ، وأطال الله بقاءك » .

وسئل العباس : أنت أكبر أم رسول الله ﷺ ؟ فقال : هو أكبر مني ، وأنا ولدت قبله .

وسئل عن ذلك قباث بن أشيم ؟ فقال : رسول الله ﷺ أكبر مني ، وأنا أسن منه . وكان لبعض القضاة جليس أعمى ، فكان إذا أراد أن ينهض يقول : يا غلام ، اذهب مع أبي محمد . ولا يقول : خذ بيده . قال : والله ما أدخل بها مرة واحدة .

ومن أطف ما يحكى فى ذلك : أن بعض الخلفاء سأل رجلا عن اسمه ؟ فقال : سعد يا أمير المؤمنين ، فقال : أى السعود أنت ، قال : سعد السعود لك يا أمير المؤمنين ، وسعد الذابح لأعدائك ، وسعد بلع على سماطك ، وسعد الأخبية لسرك فأعجبه ذلك .

ويشبه هذا : أن معن بن زائدة دخل على المنصور ، فقارب فى خطوه . فقال له المنصور : كبرت سنك يا معن . قال : فى طاعتك يا أمير المؤمنين . قال : إنك لجلد . قال : على أعدائك . قال : وإن فيك لبقية . قال : وهى لك .

وأصل هذا الباب قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الإسراء : ٥٣] إذا كلم بعضهم بعضا بغير التى هى أحسن قرب حرب وقودها جث وهام أهاجها قبيح الكلام .

وفى الصحيحين من حديث سهل بن حنيف قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقولن أحدكم : خبثت نفسى . ولكن ليقل : لقسست نفسى » (١) . وخبثت ولقسست وعثت متقاربة فى المعنى . فكره رسول الله ﷺ لفظ « الخبث » لبشاعته ، وأرشدهم إلى العدول إلى لفظ هو أحسن منه وإن كان بمعناه ، تعليما للأدب فى المنطق وإرشادا إلى استعمال الحسن وهجر القبيح فى الأقوال ، كما أرشدهم إلى ذلك فى الأخلاق والأفعال (٢) .

(١) تقدم تخريجه ص ١٦٧ .

(٢) الطرق الحكيمية (٤٢ - ٤٤) .

فصل

فى غسل اليدين عند الطعام

عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام ، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء ؟ فقال : « إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة » . وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حديث حسن (١) .

فصل

فى غسل اليد قبل الطعام

عن سلمان ، قال : قرأت فى التوراة : أن بركة الطعام الوضوء قبله ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « بركة الطعام : الوضوء قبله ، والوضوء بعده » . قال أبو داود : وهو ضعيف (٢) .

وأخرجه الترمذى ، وقال : لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع . وقيس بن الربيع : يضعف فى الحديث (٣) .

فى هذه المسألة قولان لأهل العلم :

أحدهما : يستحب غسل اليدين قبل الطعام .

والثانى : لا يستحب . وهما فى مذهب أحمد وغيره ، والصحيح : أنه لا يستحب .

وقال النسائى فى كتابه الكبير : باب ترك غسل اليدين قبل الطعام ، ثم ذكر من حديث ابن جريح عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ تبرز ثم خرج ، فطعم ولم يمس ماء (٤) . وإسناده صحيح .

(١) أبو داود (٣٧٦٠) فى الأظعمة ، باب : فى غسل اليدين عند الطعام ، والترمذى (١٨٤٧) فى الأظعمة ، باب : فى ترك الوضوء قبل الطعام ، وقال ، « حسن صحيح » ، والنسائى (١٣٢) فى الطهارة ، باب : الوضوء لكل صلاة .

(٢) أبو داود (٣٧٦١) فى الأظعمة ، باب : فى غسل اليد قبل الطعام ، وضعفه الألبانى .

(٣) الترمذى (١٨٤٦) فى الأظعمة ، باب : ما جاء فى الوضوء قبل الطعام ويعدده .

(٤) النسائى فى الكبرى (٦٧٣٦) فى آداب الأكل .

ثم قال : باب غسل الجنب يده إذا طعم ، وساق من حديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه (١) .

وهذا التبويب والتفصيل فى المسألة هو الصواب .

وقال الخلال فى الجامع : عن مهنا قال : سألت أحمد عن حديث قيس بن الربيع عن أبى هاشم عن زاذان ، عن سلمان ، عن النبى ﷺ : « بركة الطعام الوضوء قبله وبعده »؟ فقال لى أبو عبد الله : هو منكر . فقلت : ما حدث بهذا إلا قيس بن الربيع؟ قال : لا . وسألت يحيى بن معين - وذكرت له حديث قيس بن الربيع عن أبى هاشم عن زاذان عن سلمان - الحديث ، فقال لى يحيى معين : ما أحسن الوضوء قبل الطعام وبعده ، قلت له : بلغنى عن سفیان الثورى : أنه كان يكره الوضوء قبل الطعام .

وقال مهنا : سألت أحمد ، قلت : بلغنى عن يحيى بن سعيد أنه قال : كان سفیان يكره غسل اليد عند الطعام ، قلت : لم كره سفیان ذلك؟ قال : لأنه من رى العجم ، وضعف أحمد حديث قيس بن الربيع .

قال الخلال : وأخبرنا أبو بكر المروذى قال : رأيت أبا عبد الله يغسل يديه قبل الطعام وبعده وإن كان على وضوء (٢) .

فصل

فى التسمية عند الأكل

الصحيح وجوب التسمية عند الأكل ، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة (٣) ولا معارض لها ، ولا إجماع يسوغ مخالفتها ويخرجها عن ظاهرها ، وتاركها شريكه الشيطان فى طعامه وشرابه (٤) .

(١) النسائى فى الكبرى (٢٥٥) فى الطهارة .

(٢) تهذيب السنن (٥ / ٢٩٧ ، ٢٩٨) .

(٣) البخارى (٥٣٧٦) فى الاطعمة ، باب : التسمية على الطعام ، والاكل باليمين ، ومسلم (٢٠٢٢ / ١٠٨) فى الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامها .

(٤) زاد المعاد (٢ / ٣٩٧ ، ٣٩٨) .

فصل

هل تزول مشاركة الشيطان في طعام الجماعة

بتسمية أحدهم ؟

هاهنا مسألة تدعو الحاجة إليها وهي أن الأكلين إذا كانوا جماعة فسمى أحدهم ، هل تزول مشاركة الشيطان لهم في طعامهم بتسميته وحده أم لا تزول إلا بتسمية الجميع ، فنص الشافعي على إجزاء تسمية الواحد عن الباقيين وجعله أصحابه كرد السلام وتسميت العاطس ، وقد يقال : لا ترفع مشاركة الشيطان للأكل إلا بتسميته هو ، ولا يكفيه تسمية غيره؛ ولهذا جاء في حديث حذيفة : إنا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً ، فجاءت جارية كأنما تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها ، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان ليستحل الطعام إلا يذكر اسم الله عليه ، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها ، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده ، والذي نفسى بيده ، إن يده لفي يدي مع يديهما » ثم ذكر اسم الله وأكل^(١). ولو كانت تسمية الواحد تكفى لما وضع الشيطان يده في ذلك الطعام .

ولكن قد يجاب بأن النبي ﷺ لم يكن قد وضع يده وسمى بعد ، ولكن الجارية ابتدأت بالوضع بغير تسمية ، وكذلك الأعرابي فشاركهما الشيطان ، فمن أين لكم أن الشيطان شارك من لم يسم بعد تسمية غيره ، فهذا مما لا يمكن أن يقال ، لكن قد روى الترمذى وصححه من حديث عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه لو سمي لكفاكم^(٢) . ومن المعلوم أن رسول الله ﷺ وأولئك الستة سموا ، فلما جاء هذا الأعرابي فأكل ولم يسم شاركه الشيطان من أكله ، فأكل الطعام بلقمتين ، ولو سمي لكفى الجميع .

وأما مسألة رد السلام وتسميت العاطس ففيها نظر ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل من سمعه أن يشمته »^(٣) وإن سلم الحكم

(١) مسلم (٢٠١٧ / ١٠٢) في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، وأبو داود (٣٧٦٦) في الأطعمة ، باب : التسمية على الطعام .

(٢) الترمذى (١٨٥٨) في الأطعمة ، باب : ما جاء في التسمية على الطعام .

(٣) البخارى (١٢٢٢٣) في الآداب ، باب : ما يستحب من العطاس ، وما يكره من الشاؤب .

فيهما ، فالفرق بينهما وبين مسألة الأكل ظاهر ، فإن الشيطان إنما يتوصل إلى مشاركة الأكل في أكله إذا لم يسم ، فإذا سمي غيره لم تجز تسمية من سمي عن من لم يسم من مقارنة الشيطان له فيأكل معه ، بل تقل مشاركة الشيطان بتسمية بعضهم ، وتبقى الشركة بين من لم يسم وبينه ، والله أعلم .

ويذكر عن جابر عن النبي ﷺ « من نسي أن يسمى على طعامه فليقرأ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص] إذا فرغ » (١) وفي ثبوت هذا الحديث نظر (٢) .

فصل

في هديه ﷺ في الطعام

وكان ﷺ إذا دخل على أهله ربما يسألهم : « هل عندكم طعام ؟ » وما عاب طعاماً قط ، بل كان إذا اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه وسكت (٣) ، وربما قال : « أجدني أعافه ، إنى لا أشتهيه » (٤) .

وكان يمدح الطعام أحياناً ، كقوله لما سأل أهله الإوام ، فقالوا : ما عندنا إلا خل ، فدعا به فجعل يأكل منه ويقول « نعم الأدم الخل » (٥) ، وليس في هذا تفضيل له على اللبن واللحم والعسل والمرق وإنما هو مدح له في تلك الحال التي حضر فيها ولو حضر لحم أو لبن ، كان أولى بالمدح منه ، وقال هذا جبراً وتطبيعاً لقلب من قدمه ، لا تفضيلاً له على سائر أنواع الإدام .

وكان إذا قرب إليه طعام وهو صائم قال : « إنى صائم » (٦) ، وأمر من قرب إليه الطعام وهو صائم أن يصلح أى يدعو لمن قدمه وإن كان مفطراً أن يأكل منه (٧) .

(١) حلية الأولياء (١٠ / ١١٤) وقال : « لا أعلم أحداً رواه عن أبي الزبير إلا حمزة » ، والموضوعات (٣ / ٣٤) .

(٢) زاد المعاد (٢ / ٣٩٨ - ٤٠٠) .

(٣) البخارى (٥٤٠٩) فى الأطعمة ، باب : ما عاب النبي ﷺ طعاماً ، ومسلم (٢٠٦٤ / ١٨٧) فى الأشربة ، باب : لا ييب الطعام .

(٤) البخارى (٥٤٠٠) فى الأطعمة ، باب : الشواء ، ومسلم (١٩٤٦ / ٤٤) فى الصيد والذبائح ، باب : إباحة الضب .

(٥) مسلم (٢٠٥٢ / ١٦٦) فى الأشربة ، باب : فضيلة الخل والتأدم به ، وأبو داود (٣٨٢٠) فى الأطعمة ، باب : فى الخل .

(٦) البخارى (١٩٨٢) فى الصوم ، باب : من زار قوما فلم يفطر عندهم .

(٧) مسلم (١٤٣١ / ١٠٦) فى النكاح ، باب : الأمر بإجابة الداعى إلى دعوة ، وأبو داود (٢٤٦٠) فى الصوم ، باب : فى الصائم يدعى إلى وليمة .

وكان إذا دعى لطعام وتبعه أحد أعلم به رب المنزل ، وقال : « إن هذا تبعنا ، فإن شئت أن تأذن له وإن شئت رجع » (١) .

وكان يتحدث على طعامه ، وكما قال لربييه عمر بن أبي سلمة وهو يؤاكله : « سم الله ، وكل مما يليك » (٢) .

وربما كان يكرر على أضيافه عرض الأكل عليهم مراراً كما يفعله أهل الكرم ، كما فى حديث أبى هريرة عند البخارى فى قصة شرب اللبن ، وقوله له مراراً : « اشرب » فما زال يقول : « اشرب » حتى قال : « والذى بعثك بالحق لا أجد له مسلماً » (٣) .

وكان إذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعوا لهم ، فدعا فى منزل عبد الله بن بسر فقال : « اللهم بارك لهم فيما رزقتهم ، واغفر لهم وارحمهم » ذكره مسلم (٤) .

ودعا فى منزل سعد بن عبادة فقال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة » (٥) .

وذكر أبو داود عنه عليه السلام أنه لما دعاه أبو الهيثم بن التيهان هو وأصحابه فأكلوا ، فلما فرغوا قال : « أثيبوا أحاكم » قالوا : يا رسول الله ، وما إثابته ؟ قال : « إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته » (٦) .

وصح عنه عليه السلام أنه دخل منزله ليلة فالتمس طعاماً فلم يجده ، فقال : « اللهم أطعم من أطعمنى ، واسق من سقانى » (٧) .

وذكر عنه أن عمر بن الحمق سقاه لبناً ، فقال : « اللهم أمتعته بشبابه » (٨) .

فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء .

وكان يدعو لمن يضيف المساكين ويثى عليهم ، فقال مرة : « ألا رجل يضيف هذا

(١) البخارى (٥٤٦١) فى الأطعمة ، باب : الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معى .

(٢) سبق تخريجه ص ١٧٢ .

(٣) البخارى (٦٤٥٢) فى الرقاق ، باب : كيف كان عيش النبي عليه السلام وأصحابه .

(٤) مسلم (٢٠٤٢ / ١٤٦) فى الأشربة ، باب : استحباب وضع النوى خارج الثمر .

(٥) أبو داود (٣٨٥٤) فى الأطعمة ، باب : ما جاء فى الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده .

(٦) أبو داود (٣٨٥٢) فى الأطعمة ، باب : ما جاء فى الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده ، وضعفه الألبانى .

(٧) مسلم (٢٠٥٥ / ١٧٤) فى الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إثارة .

(٨) ابن أبى شيبة فى مصنفه ١١ / ٤٩٤ (١١٨٠٨) فى الفضائل .

رحمه الله « (١) ، وقال للأنصارى وامرأته اللذين آثرا بقوتها وقوت صبيانهما ضيفهما :
« لقد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة » (٢).

وكان لا يأنف من مؤاكلة أحد ، صغيراً كان أو كبيراً ، حراً أو عبداً ، أعرابياً أو مهاجراً ، حتى لقد روى أصحاب السنن عنه أنه أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصة فقال : « كل بسم الله ، ثقة بالله ، وتوكلاً عليه » (٣).

وكان يأمر بالاكل باليمين وينهى عن الاكل بالشمال ويقول : « إن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله » (٤) . ومقتضى هذا تحريم الاكل بها وهو الصحيح ؛ فإن الأكل بها إما شيطان وإما شبه به .

وصح عنه أنه قال لرجل أكل عنده فأكل بشماله : « كل بيمينك » فقال : لا أستطيع ، فقال : « لا استطعت » فما رفع يده إلى فيه بعدها (٥) . فلو كان ذلك جائزاً لما دعا عليه بفعله ، وإن كان كبيره حملة على ترك امتثال الأمر ، فذلك أبلغ في العصيان واستحقاق الدعاء عليه .

وأمر من شكوا إليه أنهم لا يشبعون : أن يجتمعوا على طعامهم ولا يتفرقوا ، وأن يذكروا اسم الله عليه ببارك لهم فيه (٦) .

وصح عنه أنه قال : « إن الله ليرضى عن العبد يأكل الاكله يحمده عليها ، ويشرب الشربة يحمده عليها » (٧) (٨) .

-
- (١) مسلم (٢٠٥٤ / ١٧٣ م) في الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إيثاره .
(٢) البخارى (٤٨٨٩) في التفسير ، باب : ويؤثرون على أنفسهم ، ومسلم (٢٠٥٤ / ١٧٢) في الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إيثاره .
(٣) أبو داود (٣٩٢٥) في الطب ، باب : في الطيرة ، والترمذى (١٨١٧) في الأطعمة ، باب : ما جاء في الاكل مع المجذوم ، وقال : « غريب » ، وابن ماجه (٣٥٤٢) في الطب ، باب : الجذام .
(٤) مسلم (٢٠٢٠ / ١٠٥) في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، وأبو داود (٣٧٧٦) في الأطعمة ، باب : الاكل باليمين ، والترمذى (١٧٩٩) في الأطعمة ، باب : ما جاء في النهى عن الاكل والشرب بالشمال ، وأحمد (٨ / ٢) .
(٥) مسلم (٢٠٢١ / ١٠٧) في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، وأحمد (٤٦ / ٤) .
(٦) أبو داود (٣٧٦٤) في الأطعمة ، باب : في الاجتماع على الطعام ، وابن ماجه (٣٢٨٦) في الأطعمة ، باب : الاجتماع على الطعام ، وأحمد (٥٠١ / ٣) .
(٧) مسلم (٢٧٣٤ / ٨٩) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب ، والترمذى (١٨١٦) في الأطعمة ، باب : ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه .
(٨) زاد المعاد (٢ / ٤٠٢ - ٤٠٦) .

فائدة

فى الكلام على الطعام

قال إسحاق بن هانىء : تعشيت مرة أنا وأبو عبد الله وقرابة لنا ، فجعلنا نتكلم وهو يأكل ، وجعل يمسح عند كل لقمة يده بالمنديل ، وجعل يقول عند كل لقمة : الحمد لله وبسم الله . ثم قال لى : أكل وحمد ، خير من أكل وصمت (١) .

فصل

فى استماع المادحين

ومنها (٢) :

استماع النبى ﷺ مدح المادحين له ، وترك الإنكار عليهم ، ولا يصح قياس غيره عليه فى هذا ؛ لما بين المادحين والمدوحين من الفروق ، وقد قال : « احتوا فى وجوه المادحين التراب » (٣) (٤) .

فائدة

سأل تلميذ أستاذه أن يمدحه فى رقعة إلى رجل ويبالغ فى مدحه بما هو فوق رتبته ، فقال : لو فعلت ذلك لكنت عند المكتوب إليه إما مقصرا فى الفهم ، حيث أعطيتك فوق حقتك . أو متهما فى الإخبار فأكون كذابا ، وكلا الأمرين يضرك لأنى شاهدك ، وإذا قدح فى الشاهد بطل حق المشهود له (٥) .

(١) بدائع الفوائد (٤ / ١١٩) .

(٢) أى : مما يستفاد من غزوة تبوك .

(٣) مسلم (٢ - ٣٠٠ / ٦٨ ، ٦٩) فى الزهد والرقائق ، باب : النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط ، وأبو داود

(٤٨٠٤) فى الأدب ، باب : فى كراهية التمداح ، والترمذى (٢٣٩٣) فى الزهد ، باب ما جاء فى كراهية

المدح والمداحين ، وابن ماجه (٣٧٤٢) فى الأدب ، باب : المدح ، وأحمد (٦ / ٥) .

(٤) زاد المعاد (٣ / ٥٧٣) .

(٥) بدائع الفوائد (٣ / ١٧٨) .

فصل

فى تحمیل المظلوم على مسبة الناس لظالمه لردعه

لا بأس للمظلوم أن يتحمّل على مسبة الناس لظالمه والدعاء عليه ، والأخذ من عرضه ، وإن لم يفعل ذلك بنفسه ، إذ لعل ذلك يردعه ويمتنعه من الإقامة على ظلمه ، وهذا كما لو أخذ ماله ، فلبس أرث الثياب بعد أحسنها ، وأظهر البكاء والنحيب والتأوه .

أو آذاه فى جواره ، فخرج من داره ، وطرح متاعه على الطريق .

أو أخذ دابته ، فطرح حمّله على الطريق ، وجلس ييكي ، ونحو ذلك ، فكل هذا مما يدعو الناس إلى لعن الظالم له ، وسبه والدعاء عليه ، وقد أرشد النبى ﷺ المظلوم بأذى جاره له إلى نحو ذلك .

فى السنن ، ومسنّد الإمام أحمد من حديث أبى هريرة : أن رجلاً شكّا إلى النبى ﷺ من جاره ، فقال : « اذهب فاصبر » ، فأتاه مرتين ، أو ثلاثاً ، فقال : « اذهب ، فاطرح متاعك فى الطريق » ، فطرح متاعه فى الطريق ، فجعل الناس يسألونه ، فيخبرهم خبره ، فجعل الناس يلعنونه : فعل الله به وفعل ، فجاء إليه جاره ، فقال له : « ارجع لا ترى منى شيئاً تكرهه » : هذا لفظ أبى داود (١) (٢) .

فصل

فى بر الوالدين

عن بهز بن حكيم ، عن أبىه ، عن جده ﷺ قال : قلت يا رسول الله ، من أبرُّ؟ قال : « أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أبك ، ثم الأقرب فالأقرب » (٣) . وقال رسول ﷺ : لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده ، فيمنعه إياه ، إلا دُعى له يوم القيامة فضله الذى منعه شجاع أقرع . وأخرجه الترمذى ، وقال : حسن (٤) .

(١) أبو داود (٥٣ / ٥) فى الأدب ، باب : فى حق الجوار ، ولم يعزه صاحب التحفة إلا لآبى داود (١٠) / (٢٥١) .

(٢) إعلام الموقعين (٤ / ٢١ - ٢٢) .

(٣) أبو داود (٥١٣٩) فى الأدب ، باب : فى بر الوالدين .

(٤) الترمذى (١٨٩٧) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى بر الوالدين .

قال الإمام أحمد : للام ثلاثة أرباع البر ، وقال أيضاً : « الطاعة للأب ، والبر للام » ، واحتج بحديث ابن عمر : « أطع أبك » لما أمره عمر بن الخطاب رضي الله عنه بطلاق زوجته (١) .
وقد روى ابن ماجه فى سنته من حديث القاسم بن محمد عن أبى أمامة : أن رجلا قال يا رسول الله ، ماحق الوالدين على ولدهما ؟ قال : « هما جنتك ونارك » (٢) .
وأخرج أيضا عن أبى الدرداء سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « الوالد أوسط أبواب الجنة فأضع ذلك الباب ، أو احفظه » (٣) (٤) .

وأيضاً

وسأله صلى الله عليه وسلم رجل : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمك » ، قال ثم من ؟ قال : « أمك » ، قال : ثم من ؟ قال : « أمك » ، وقال : ثم من ؟ قال : « أبوك » . متفق عليه (٥) . زاد مسلم : « ثم أدناك فأدناك » .
قال الإمام أحمد : للام ثلاثة أرباع البر ، وقال أيضا : الطاعة للأب ، وللأم ثلاثة أرباع البر ، وعند الإمام أحمد قال : « ثم الاقرب فالأقرب » (٦) . وعند أبى داود أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم : من أبر ؟ قال : « أمك ، وأباك ، وأختك ، وأخاك ، ومولاك الذى يلى ذاك ، حق واجب ورحم موصولة » (٧) (٨) .

(١) أحمد (٢ / ٢٠) ، وصححه الشيخ شاکر (٤٧١١) .

(٢) ابن ماجه (٣٦٦٢) فى الآداب ، باب : بر الوالدين ، وفى الزوائد : « قال ابن معين : على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة ، هى ضعيفة كلها » .

(٣) ابن ماجه (٣٦٦٣) فى الآداب ، باب : بر الوالدين .

(٤) تهذيب السنن (٨ / ٣٦) .

(٥) البخارى (٥٩٧١) فى الآداب ، باب : من أحق الناس بحسن الصحبة ، ومسلم (٢٥٤٨ / ١ ، ٢) فى البر والصلة والآداب ، باب : بر الوالدين ، وأنهما أحق به .

(٦) أحمد (٥ / ٣) .

(٧) أبو داود (٥١٤٠) فى الآداب ، باب : فى بر الوالدين ، وضعفه الألبانى .

(٨) إعلام الموقعين (٤ / ٤٤٦) .

وأيضاً

سأله عليه السلام رجل عن الهجرة والجهاد معه ، فقال : « ألك والدان ؟ » قال : نعم ، قال : « فارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما » . ذكره مسلم (١) .

وسأله عليه السلام آخر عن ذلك ، فقال : « ويحك أحيه أمك ؟ » قال : نعم ، قال : « ويحك ! إلزم رجلها فثم الجنة » . ذكره ابن ماجه (٢) .

وسأله عليه السلام رجل من الأنصار : هل بقي على من بر أبوى شيء بعد موتهما ؟ قال : « نعم ، خصال أربع ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما ، فهو الذي بقي عليك من يرحما بعد موتهما » . ذكره أحمد (٣) .

وسئل عليه السلام : ما حق الوالدين على الولد ؟ فقال : « هما جنتك ونارك » . ذكره ابن ماجه (٤) (٥) .

فصل

في بيان كيف يلعن الرجل والديه

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من الكبائر شتم الرجل والديه » ، قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : « نعم ، يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمه » متفق عليه (٦) .

ولفظ البخارى : « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه » ، قيل : يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : « يسب أبا الرجل ، فيسب أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمه » . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل سباً لاعتنا لأبويه بتسببه إلى ذلك ، وتوسله إليه وإن لم يقصده (٧) .

(١) مسلم (٢٥٤٩ / ٦ م) في البر والصلة والآداب ، باب : بر الوالدين وأنهما أحق به .

(٢) ابن ماجه (٢٧٨١) في الجهاد ، باب : الرجل يغزو وله أبوان .

(٣) أحمد (٤٩٨ / ٣) . (٤) سبق تخريجه ص ١٧٩ .

(٥) إعلام الموقعين (٤ / ٥٠٩ ، ٥١٠) .

(٦) البخارى (٥٩٧٣) في الأدب ، باب : لا يسب الرجل والديه ، ومسلم (١٤٦ / ٩٠) في الإيمان ، باب : بيان الكبائر وأكبرها .

(٧) إعلام الموقعين (٣ / ١٧٩) .

فصل فى حق الضيف

إن للضيف حقاً على من نزل به ، وهو ثلاث مراتب : حق واجب ، وتمام مستحب ، وصدقة من الصدقات ، فالحق الواجب يوم وليلة ، وقد ذكر النبى ﷺ المراتب الثلاثة فى الحديث المتفق على صحته من حديث أبى شريح الخزاعى ، أن رسول الله ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم ضيفه جائزته » ، قالوا : وما جائزته يا رسول الله؟ قال : « يومه وليلته ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك ، فهو صدقة ، ولا يحل له أن يتوى عنده حتى يحرجه » (١) (٢) .

وأيضاً

سأله ﷺ عقبه بن عامر فقال: إنك تبعنا ، فننزل بقوم لا يقروننا ، فما ترى ؟ قال : « إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغى للضيف فأقبلوا ، فإن لم يفعلوا ، فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم » . ذكره البخارى (٣) . وعند الترمذى : إنا نمر بقوم فلا يضيفوننا ، ولا يؤدون ما لنا عليهم من الحق ، ولا نحن نأخذ منهم ، فقال : « إن أبوا إلا أن تأخذوا قرى فخذوه » (٤) . وعند أبى داود : « ليلة الضيف حق على كل مسلم ، فإن أصبح بفنائهم محروماً كان ديناً عليه ، إن شاء اقتضاه ، وإن شاء تركه » (٥) . وعنده أيضاً : « من نزل بقوم فعليهم أن يقروه ، فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه » (٦) .

وهو دليل على وجوب الضيافة ، وعلى أخذ الإنسان نظير حقه ممن هو عليه إذا أبى

(١) البخارى (٦١٣٥) فى الآداب ، باب : حق الضيف ، ومسلم (٤٨ / ١٤ ، ١٥) فى اللقطة ، باب : الضيافة ونحوها .

(٢) زاد المعاد (٣ / ٦٥٨) .

(٣) البخارى (٦١٣٧) فى الآداب ، باب : حق الضيف .

(٤) الترمذى (١٥٨٩) فى السير ، باب : ما يحل من أموال أهل الذمة ، وقال « حسن » .

(٥) أبى داود (٣٧٥٠) فى الأطعمة ، باب : ما جاء فى الضيافة .

(٦) أبى داود (٣٨٠٤) فى الأطعمة باب : النهى عن أكل السباع .

دفعه ، وقد استدل به فى مسألة الظفر ، ولا دليل فيه ؛ لظهور سبب الحق ههنا ، فلا يتهم الآخذ .

وسأله عليه السلام عوف بن مالك فقال : الرجل أمر به فلا يقربنى ولا يضيفنى ، ثم يمر بى أفأجزيه ؟ قال : « لا ، بل اقره » ، قال : ورأتى - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - رث الثياب ، فقال : « هل لك من مال ؟ » قال : قلت : من كل المال قد أعطانى الله ، من الإبل والغنم ، قال : « فلير عليك » ذكره الترمذى (١) .

وسئل عليه السلام عن جائزة الضيف ، فقال : « يومه وليته ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يشوى عنده حتى يحرجه . متفق عليه (٢) .

فصل

فى خطورة المسألة

وسمعت (٣) يقول : السؤال : هو ظلم فى حق الربوبية ، وظلم فى حق الخلق ، وظلم فى حق النفس .

أما فى حق الربوبية : فلما فيه من الذل لغير الله ، وإراقة ماء الوجه لغير خالقه ، والتعوض عن سؤاله بسؤال المخلوقين ، والتعرض لمقته إذا سأل وعنده ما يكفيه يومه .

وأما فى حق الناس : فبمنازعتهم ما فى أيديهم بالسؤال ، واستخراجه منهم ، وأبغض ما إليهم : من يسألهم ما فى أيديهم ، وأحب ما إليهم : من لا يسألهم ، فإن أموالهم محبوباتهم ، ومن سألك محبوبك فقد تعرض لمقتك وبغضك .

وأما ظلمه السائل نفسه : فحيث امتننها وأقامها فى مقام ذل السؤال ، ورضى لها بذل الطلب بمن هو مثله ، أو لعل السائل خير منه وأعلى قدراً ، وترك سؤال من ليس كمثله شىء وهو السميع البصير ، فقد أقام السائل نفسه مقام الذل وأهانها بذلك ، ورضى أن يكون شحاذاً من شحاذ مثله ، فإن من تشحذه فهو أيضاً شحاذ مثلك ، والله وحده هو الغنى الحميد .

فسؤال المخلوق للمخلوق سؤال الفقير للفقير، والرب تعالى كلما سألته كرمته عليه

(١) الترمذى (٢٠٠٦) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى الإحسان والعفو ، وقال : « حسن صحيح » .

(٢) إعلام الموقعين (٤ / ٤٧٥ ، ٤٧٦) .

(٣) أى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

ورضى عنك وأحبك. والمخلوق كلما سألته هنت عليه وأبغضك ومقتك وقلاك، كما قيل :

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

وقبيح بالعبد المرید : أن يتعرض لسؤال العبيد ، وهو يجد عند مولاه كل ما يريد .
وفى صحيح مسلم عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ
تسعة - أو ثمانية أو سبعة - فقال : « ألا تبايعون رسول الله ؟ » وكنا حديثي عهد ببيعة .
فقلنا : قد بايعناك يا رسول الله . ثم قال : « ألا تبايعون رسول الله ؟ » فبسطنا أيدينا
وقلنا : قد بايعناك يا رسول الله ، فعلام نبايعك ؟ فقال : « أن تعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئاً ، والصلوات الخمس - وأسر كلمة خفية - ولا تسألوا الناس شيئاً » (١) . قال : ولقد
رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحداً أن يناوله إياه . وفى
الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى
الله وليس فى وجهه مزعة لحم » (٢) .

وفيهما أيضاً عنه : أن رسول الله ﷺ قال - وهو على المنبر - وذكر الصدقة والتعفف
عن المسألة : « واليد العليا خير من اليد السفلى » (٣) واليد العليا : هى المنفقة ، والسفلى :
هى السائلة .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من سأل الناس تكثراً
فإنما يسأل جمراً ، فليستقل أو ليستكثر » (٤) .

وفى الترمذى عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن المسألة كدٌّ
يكدُّ بها الرجل وجهه ، إلا أن يسأل الرجل سلطاناً ، أو فى الأمر الذى لا بد منه » . قال
الترمذى : حديث صحيح (٥) .

وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : « من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ،
ومن أنزلها بالله فيوشك الله له برزق عاجل أو آجل » (٦) .

(١) مسلم (١٠٤٣ / ٨) فى الزكاة ، باب : كراهة المسألة للناس .

(٢) البخارى (١٤٧٤) فى الزكاة ، باب : من سأل الناس تكثراً ، ومسلم (١٠٤٠ / ٣) فى الزكاة ، باب : كراهة
المسألة للناس .

(٣) البخارى (١٤٢٩) فى الزكاة ، باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى ، ولم يعزه صاحب التحفة (٦ / ٧٦) إلا
للبخارى .

(٤) مسلم (١٠٤١ / ٥) فى الزكاة ، باب : كراهة المسألة للناس .

(٥) الترمذى (٦٨١) فى الزكاة ، باب : فى النهى عن المسألة .

(٦) الترمذى (٢٣٢٦) فى الزهد ، باب : ما جاء فى الهم فى الدنيا وجهها ، وقال : « حسن صحيح غريب » .

وفى السنن والمسند عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تكفل لى ألا يسأل الناس شيئاً أتكفل له بالجنة ؟ » فقلت : أنا ، فكان لا يسأل أحداً شيئاً (١) .

وفى صحيح مسلم عن قبيصة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة ، فحللت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك . ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحللت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو قال : سداداً من عيش - ورجل أصابته فاقة ، حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه : لقد أصابت فلاناً فاقة ، فحللت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال سداداً من عيش - فما سواهن من المسألة يا قبيصة فسحت ، يأكلها صاحبها سحتاً » (٢) (٣) .

فصل

فيما جاء فى المزاح

عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، احملنى ، قال النبي ﷺ : « إنا حاملوك على ولد ناقة » . قال ما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبي ﷺ : « وهل تلد الإبل إلا النوق ؟ » . وأخرجه الترمذى وقال : صحيح غريب (٤) .

وفى الصحيحين عن أنس : كان رسول الله ﷺ يخالطنا حتى يقول لأخ لى صغير : « يا أبا عمير ما فعل النغير » (٥) .

وقد أخرج الترمذى من حديث أسامة بن زيد عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال : قالوا : يا رسول الله : إنك تداعبنا ، قال : « إنى لا أقول إلا حقاً » . قال الترمذى : حديث حسن (٦) (٧) .

(١) أبو داود (١٦٤٣) فى الزكاة ، باب : كراهية المسألة ، ولم يعزه صاحب التحفة (٢ / ١٣٠) إلا لأبى داود ، وأحمد (٥ / ٢٧٦) .

(٢) مسلم (١٠٤٤ / ١٠٩) فى الزكاة ، باب : من تحل له المسألة .

(٣) مدارج السالكين (٢ / ١٣١) .

(٤) أبو داود (٤٩٩٨) فى الأدب ، باب : ما جاء فى المزاح ، والترمذى (١٩٩١) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى المزاح .

(٥) البخارى (٦١٢٩) فى الأدب ، باب : الانبساط إلى الناس ،، ومسلم (٢١٥٠ / ٣) فى الآداب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه .

(٦) الترمذى (١٩٩٠) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى المزاح ، وقال : « حسن صحيح » .

(٧) تهذيب السنن (٧ / ٢٨٥) .

فصل

في الرجل يقول : جعلني الله فداك

عن أبي ذر رضي الله عنه ، قال : قال النبي ﷺ « أبا ذر » ، فقلت : ليك وسعدك يا رسول الله وأنا فداؤك (١) .

وقد أخرجنا في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر ، فقال : « إن عبداً خيره الله بين أن يؤتاه من زهرة الدنيا ، وبين ما عنده ، فاختار ما عنده » فبكى أبو بكر ، وقال : فدينك بأبائنا وأمهاتنا . الحديث (٢) .

وهذا كان بعد إسلام أبي قحافة ، فإنه خطب بهذه الخطبة قبيل وفاته ﷺ بقليل . وهذا أصح من حديث الزبير وأولى أن يؤخذ به منه ، والله أعلم (٣) .

فصل

في قتل الأوزاع

عن عامر بن سعد - وهو ابن أبي وقاص - عن أبيه رضي الله عنه ، قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ - وسماه فويسقا . وأخرجه مسلم (٤) .

وفي صحيح البخاري عن أم شريك رضي الله عنها : أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ ، وقال : « كان ينفخ على إبراهيم » (٥) .

وفي الصحيحين رضي الله عنهما : استأمرت النبي ﷺ في قتل الأوزاع فأمر بقتلها (٦) (٧) .

-
- (١) أبو داود (٥٢٢٦) في الأدب ، باب : في الرجل يقول : جعلني الله فداك .
- (٢) البخاري (٣٩٠٤) في مناقب الانصار ، باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، ومسلم (٢٣٨٢ / ٢) في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه .
- (٣) تهذيب السنن (٩١ / ٨) .
- (٤) ومسلم (٢٢٣٨ / ١٤٤) في السلام ، باب : استحباب قتل الوزغ ورواه أبو داود (٥٢٦٢) في الأدب ، باب : في قتل الأوزاع .
- (٥) البخاري (٣٣٥٩) في الأنبياء ، باب : قول الله تعالى : « واتخذ الله إبراهيم خليلاً » .
- (٦) البخاري (٣٣٠٧) في بدء الخلق ، باب : خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (بمعناه) ، ومسلم (٢٢٣٧) / (١٤٣) في السلام ، باب : استحباب قتل الوزغ .
- (٧) تهذيب السنن (١١٠ / ٨) .

فصل

فى رد الوسوسة

عن أبى زُمَيْل ، قال : سألت ابن عباس ، فقلت : ما شئٌ أُجَدُّه فى صدرى ؟ قال : ما هو ؟ قلت : والله لا أتكلَّمُ به ، قال : فقل لى : أشئٌ من شكِّ ؟ قال - وضحك : قلت : ما نجا من ذلك أحد ، قال : حتى أنزل الله عز وجل ﴿ فَإِن كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ الآية [يونس : ٩٤] قال : فإذا وجدت فى نفسك شيئاً فقل : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد : ٣] .
أبو زُمَيْل : هو سماك بن الوليد الحنفى . وقد احتج به مسلم .
فى الصحيحين « إن الله تجاوز لأمى عما حدثت به أنفسها ، ما لم يتكلموا ، أو يعملوا به » (١) (٢) .

فصل

فى حكمه ﷺ فيما كان يهدى إليه

كان أصحابه ﷺ يهدون إليه الطعام وغيره مقبل منهم ، ويكافئهم أضعافها . وكانت الملوك تهدى إليه فيقبل هداياهم ، ويقسمها بين أصحابه ، ويأخذ منها لنفسه ما يختاره فيكون كالصفي الذى له من الغنم ، وفى « صحيح البخارى » : أن النبى ﷺ أهديت إليه أقبية ديباج مزرة بالذهب ، فقسمها فى ناس من أصحابه وعزل منها واحداً لمخرمة بن نوفل ، فجاء معه المسور ابنه فقام على الباب ، فقال : ادعه لى ، فسمع النبى ﷺ صوته فتلقاه به ، فاستقبله وقال : « : يا أبا المسور ، خبأت هذا لك » (٣) .
وأهدى له المقوقس مارية أم ولده ، وسيرين التى وهبها لسان ، وبغلة شهباء وحماراً .

وأهدى له النجاشى هدية فقبلها منه ، وبعث إليه هدية عوضها ، وأخبر أنه مات قبل

(١) البخارى (٦٦٦٤) فى الأيمان والنذور ، باب : إذا حدثت ناسيا فى الأيمان ، ومسلم (١٢٧ / ٢٠١) فى الإيمان ، باب : تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر ، واللفظ لمسلم .
(٢) تهذيب السنن (٨ / ١١) .
(٣) البخارى (٣١٢٧) فى فرض الخمس ، باب : قسمة الإمام ما يقدم عليه .

أن تصل إليه وأنها ترجع ، فكان الأمر كما قال .

وأهدى له فروة بن نفاثة الجذامة بغلة بيضاء ركبها يوم حنين . ذكره مسلم (١) .

وذكر البخارى : أن ملك أيلة أهدى له بغلة بيضاء ، فكساه رسول ﷺ بردة وكتب لهم ببحرهم (٢) . وأهدى له أبو سفيان هدية فقبلها (٣) . وذكر أبو عبيد : أن عامر بن مالك - ملاعب الأسته - أهدى للنبي ﷺ فرساً فرده وقال : « إنا لا نقبل هدية مشرك » (٤) وكذلك قال لعياض المجاشعي : « إنا لا نقبل زبد المشركين » (٥) يعنى : رفدهم .

قال أبو عبيد: وإنما قبل هدية أبى سفيان لأنها كانت فى مدة الهدنة بينه وبين أهل مكة ، وكذلك المقوقس صاحب الإسكندرية إنما قبل هديته لأنه أكرم حاطب بن أبى بلتعة رسوله إليه ، وأقر بنبوته ، ولم يؤيسه من إسلامه ، ولم يقبل ﷺ هدية مشرك محارب له قط .

فصل

وأما حكم هدايا الأئمة بعده ، فقال سحنون من أصحاب مالك : إذا أهدى أمير الروم هدية إلى الإمام فلا بأس بقبولها ، وتكون له خاصة ، وقال الأوزاعي : تكون للمسلمين ويكافئه عليها من بيت المال . وقال الإمام أحمد - رحمه الله - وأصحابه : ما أهداه الكفار للإمام أو لأمير الجيش أو قواده فهو غنيمة ، حكمها حكم الغنائم (٦) .

فصل

فى إعطاء المبشرين

وفى نزع كعب توبيه وإعطائهما للبشير دليل على أن إعطاء المبشرين من مكارم الأخلاق والشيم ، وعادة الأشراف ، وقد أعتق العباس غلامه لما بشره أن عند الحجاج بن

(١) مسلم (١٧٧٥ / ٧٦) فى الجهاد والسير ، باب : فى غزوة حنين .

(٢) البخارى (٣١٦١) فى الجزية والموادعة ، باب : إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لقبتيهم .

(٣) انظر : الإصابة فى تمييز الصحابة (٢ / ١٧٩) .

(٤) فتح البارى (٥ / ٢٣٠) ، والطبرانى فى الكبير ١٩ / ٧٠ (١٣٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ١٢٩ ، ١٣٠ :

« ورجاله رجال الصحيح » .

(٥) أبو داود (٣٠٥٧) فى الخراج والإمارة والفتىء ، باب : فى الإمام يقبل هدايا المشركين ، والترمذى (١٥٧٧) فى

السير ، باب : فى كراهية هدايا المشركين ، وقال : « حسن صحيح » ، وأحمد (٤ / ١٦٢) .

(٦) زاد المعاد (٥ / ٧٧ - ٧٩) .

علاط من الخبر عن رسول الله ﷺ ما يسره .

وفيه دليل على جواز إعطاء البشير جميع ثيابه .

وفيه دليل على استحباب تهتة من تجددت له نعمة دينية ، والقيام إليه إذا أقبل ، ومصافحته ، فهذه سنة مستحبة ، وهو جائز لمن تجددت له نعمة دنيوية ، وأن الأولى أن يقال له : ليهنك ما أعطاك الله ، وما من الله به عليك ، ونحو هذا الكلام ، فإن فيه تولية النعمة ربها والدعاء لمن نالها بالتهنى بها (١) .

فصل

فى العزل

جلس إلى عمر على والزبير وسعد رضي الله عنهم فى نفر من أصحاب رسول الله ﷺ وتذاكروا العزل ، فقالوا : لا بأس به ، فقال رجل : إنهم يزعمون أنها المؤودة الصغرى ، فقال على رضي الله عنه : لا تكون مؤودة حتى تمر عليها التارات السبع : حتى تكون من سلالة من طين ، ثم تكون نطفة ، ثم تكون علقة ، ثم تكون مضغة ، ثم تكون عظاماً ، ثم تكون لحماً ، ثم تكون خلقاً آخر . فقام عمر رضي الله عنه : صدقت أطال الله بقاءك . ولهذا احتج من احتج على جواز الدعاء للرجل بطول البقاء (٢) .

فصل

فى تبسم الغضبان والمسرور

التبسم قد يكون عن الغضب ، كما يكون عن التعجب والسرور فإن كلاهما يُوجب انبساط دم القلب وثورانه ، ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة ثوران الدم فيه فينشأ عن ذلك السرور ، والغضب تعجبٌ ضحك وتبسم ، فلا يغتر المغتر بضحك القادر عليه فى وجهه ، ولا سيما عند المعتبة كما قيل :

إذا رأيت نيوب الليث بارزة
فلا تظنَّ أن الليث مبتسم (٣)

(٢) زاد المعاد (٥ / ١٤٥ ، ١٤٦) .

(١) زاد المعاد (٣ / ٥٨٥) .

(٣) زاد المعاد (٣ / ٥٧٥ ، ٥٧٦) .

فصل

فى إنشاد الشعر للقادم

جواز إنشاد الشعر للقادم فرحاً وسروراً به ما لم يكن معه محرم من لهو، كمزمار، وشبابة وعود، ولم يكن غناءً يتضمن رقية الفواحش وما حرم الله، فهذا لا يُحرمة أحد^(١).

فصل

فى آداب المرور على ديار المعذبين

إن من مرّاً بديار المغضوب عليهم والمعذبين لم ينبغ له أن يدخلها ولا يُقيم بها، بل يسرع السير، ويتنعم بثوبه حتى يجاوزها، ولا يدخل عليهم إلا باكيناً معتبراً. ومن هذا إسراعُ النبي ﷺ السير فى وادى مُحَسَّرٍ بين منى وعرفة فإنه المكان الذى أهلك الله فيه الفيل وأصحابه^(٢).

فصل

فى رد الكلام الباطل ولو كان لغير مُكَلَّف

ومنها^(٣): ردُّ الكلام الباطل ولو نسب إلى غير مُكَلَّف، فإنهم لما قالوا: خلأت القصواء، يعنى حرنت وألحّت فلم تسر والخلاء فى الإبل بكسر الخاء والمدّ، نظير الحران فى الخيل، فلما نسبوا إلى الناقة ما ليس من خُلُقها وطبعها ردهً عليهم، وقال: ما خلأت وما ذاك لها بخلق^(٤) ثم أخبر ﷺ عن سبب بروكها وأن الذى حبس الفيل عن مكة حبسها للحكمة العظيمة التى ظهرت بسبب حبسها وما جرى بعده^(٥).

(٢) راد المعاد (٣/ ٥٦٠).

(١) راد المعاد (٣/ ٥٧٢، ٥٧٣).

(٣) أى من الفوائد فى قصة الحديدية.

(٤) البخارى (٢٧٣١، ٢٧٣٢) فى الشروط، باب: الشروط فى الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، وكتابة الشروط.

(٥) راد المعاد (٣/ ٣٠٢).

فصل فى أسباب الشكر

إنه - سبحانه - اقتضت حكمته وحمده أن فاوت بين عباده أعظم تفاوت وأبينه ؛ ليشكره منهم من ظهرت عليه نعمته وفضله ، ويعرف أنه قد حبي بالأنعام ، وخص دون غيره بالإكرام ، ولو تساوا جميعهم فى النعمة والعافية لم يعرف صاحب النعمة قدرها ولم يبذل شكرها ؛ إذ لا يرى أحداً إلا فى مثل حاله .

ومن أقوى أسباب الشكر وأعظمها استخراجاً له من العبد أن يرى غيره فى ضد حاله الذى هو عليها من الكمال والفلاح ، وفى الأثر المشهور : إن الله سبحانه لما رأى آدم ذريته وتفاوت مراتبهم قال : يا رب ، هلا سويت بين عبادك . قال : إني أحب أن أشكر . فاقترضت محبته - سبحانه - لأن يشكر خلق الأسباب التى يكون شكر الشاكرين عندها أعظم وأكمل ، وهذا هو عين الحكمة الصادرة عن صفة الحمد (١) .

فصل فى أداء الأمانة

قد روى أبو داود فى سننه من حديث يوسف بن ماهك قال : كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم ، فغالطوه بألف درهم ، فأداها إليهم ، فأدرت له من أموالهم مثلها ، فقلت : اقبض الألف الذى ذهبوا به منك ، قال : لا . حدثنى أبى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « أد الأمانة إلى من أتمنك ، ولا تخن من خانك » (٢) .

وهذا ، وإن كان فى حكم المنقطع ، فإن له شاهداً من وجه آخر ، وهو حديث طلق ابن غنم : أخبرنا شريك وقيس عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « أد الأمانة إلى من أتمنك ، ولا تخن من خانك » (٣) . وقيس هو ابن الربيع ، وشريك ثقة ، وقد قوى حديثه بمتابعة قيس له ، وإن كان فيه ضعف .

(١) مفتاح دار السعادة (١ / ٦) .

(٢) أبو داود (٣٥٣٤) فى البيوع ، باب : فى الرجل يأخذ حقه من تحت يده .

(٣) أبو داود (٣٥٣٥) فى البيوع : باب : فى الرجل يأخذ حقه من تحت يده .

وله شاهد آخر من حديث أيوب بن سويد عن ابن شوذب ، عن أبي التياح ، عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نحوه ، وأيوب بن سويد - وإن كان فيه ضعف - فحديثه يصلح للاستشهاد به .

وله شاهد آخر ، وإن كان فيه ضعف ؛ فهو يقوى بانضمام هذه الأحاديث إليه . رواه يحيى بن أيوب عن إسحاق بن أسيد ، عن أبي حفص الدمشقي ، عن مكحول : أن رجلاً قال لأبي أمامة الباهلي : الرجل استودعه الوديعة ، أو يكون لي عليه دين ، فيجحدني ، ثم يستودعني أو يكون له عندي الشيء ، أفأجحده ؟ فقال : لا ، سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول : « أد الأمانة إلى من ائتمك ، ولا تخن من خانك » (١) .

وله شاهد آخر مرسل . قال يحيى بن أيوب : عن ابن جريج عن الحسن ، عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « أد الأمانة إلى من ائتمك ، ولا تخن من خانك » (٢) .

فصل

في التفريق بين الأولاد في المضاجع

إنه صلى الله عليه وآله أمر أن يفرق بين الأولاد في المضاجع (٣) ، وألا يترك الذكر ينام مع الأنثى في فراش واحد ؛ لأن ذلك قد يكون ذريعة إلى نسج الشيطان بينهما المواصلة المحرمة بواسطة اتحاد الفراش ، ولاسيما مع الطول ، والرجل قد يعبث في نومه بالمرأة في نومها إلى جانبه وهو لا يشعر ، وهذا أيضاً من الطف سد الذرائع (٤) .

فصل

في أن ترتب أحكام الدنيا والآخرة على ما كسبه القلب وعقد عليه

سأله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحجاج بن علاط ، فقال : إن لي بمكة مالا ، وإن لي بها أهلا ، وإني أريد أن آتيهم ، فأنأ في حل إن أنا نلت منك ، أو قلت شيئاً ؟ فأذن له

(١) البيهقي في الكبرى (١٠ / ٢٧١) في الدعوى والبيئات ، باب : أخذ الرجل حقه ممن يمنعه إياه ، بنحوه .

(٢) إغائة اللفهان (٢ / ٧٧ ، ٧٨) .

(٣) أبو داود (٤٩٥) في الصلاة ، باب : متى يؤمر الغلام بالصلاة .

(٤) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٤) .

رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء ، ذكره أحمد (١) .

وفيه دليل على أن الكلام إذا لم يرد به قائله معناه ، إما لعدم قصده له ، أو لعدم علمه به ، أو أنه أراد به غير معناه لم يلزمه ما لم يرده بكلامه ، وهذا هو دين الله الذي أرسل له رسوله ؛ ولهذا لم يلزم المكره على التكلم بالكفر الكفر ، ولم يلزم زائل العقل يجنون أو نوم أو سكر ما تكلم به ، ولم يلزم الحجاج بن علاط حكم ما تكلم به ؛ لأنه أراد به غير معناه ، ولم يعقد قلبه عليه ، وقد قال تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ [المائدة : ٨٩] ، وفي الآية الأخرى : ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٥] ، فالاحكام في الدنيا والآخرة مرتبة على ما كسبه القلب ، وعقد عليه ، وأراده من معنى كلامه (٢) .

فصل

فيما جاء في القيام

عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه : أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد ، أرسل إليه النبي ﷺ ، فجاء على حمار أقرم ، فقال النبي ﷺ : « قوموا إلى سيدكم - أو إلى خيركم » فجاء حتى قعد إلى رسول الله ﷺ (٣) .

وأخرج الترمذى عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم زيد بن حارثة المدينة ، ورسول الله ﷺ في بيتي ، فاتاه ، ففرغ الباب ، فقام إليه النبي ﷺ يجر ثوبه ، فاعتقه وقبله . وقال : حديث حسن (٤) .

وأخرج أيضاً بإسناد على شرط مسلم عن أنس قال : لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له ، لما يعلمون من كراهيته لذلك . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٥) .

وأخرج أيضاً من حديث سفيان - وهو الثورى - عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز قال : خرج معاوية ، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه ، فقال : اجلسا ،

(١) أحمد (٣ / ١٣٨ ، ١٣٩) . (٢) إعلام الموقعين (٤ / ٤٠٣) .

(٣) أبو داود (٥٢١٥) في الآداب ، باب : ما جاء في القيام .

(٤) الترمذى (٢٧٣٢) في الاستئذان ، باب : ما جاء في المعانقة والقبلة وقال : « حسن غريب » .

(٥) الترمذى (٢٧٥٤) في الآداب ، باب : ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل .

سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » قال : هذا حديث حسن (١).

حدثنا هناد حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز عن معاوية عن النبي ﷺ مثله (٢).

وهذا الإسناد على شرط الصحيح ، قال : وفي الباب عن أبي أمامة .
وفيه رد على من زعم أن معناه : أن يقوم الرجل للرجل في حضرته وهو قاعد ؛ فإن معاوية روى الخبر لما قاما له حين خرج .
وأما الأحاديث المتقدمة : فالقيام فيها عارض للقادم ، مع أنه قيام إلى الرجل للقائه ، لا قياماً له ، وهو وجه حديث فاطمة .
فالمذموم : القيام للرجل ، وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم : فلا بأس به ، وبهذا تجتمع الأحاديث . والله أعلم (٣).

وأيضاً

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما رأيت أحداً كان أشبه سمناً وهدياً ودلاً - وقال الحسن : وهو الحلواني - حديثاً وكلاماً ، ولم يذكر الحسن السمتم والهدى والدل - برسول الله ﷺ فاطمة رضي الله عنها : كانت إذا دخلت عليه قام إليها ، فأخذ بيدها ، وقبلها وأجلسها في مجلسه ، وكانت إذا دخل عليها قامت إليه وأخذت بيده ، وقبلته وأجلسته في مجلسها . وأخرجه الترمذى والنسائى . وقال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه (٤).

وحكى عن شعبة قال : سألت عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة فقال : يعرف وينكر هذا آخر كلامه .

وهذا الحديث يرويه شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفون بن عسال . وفي نفس الحديث ، ما يدل على أنه منكر جداً ، فإن فيه : أنهم سألوه عن تسع

(١) الترمذى (٢٧٥٥) فى الآداب ، باب : ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل .

(٢) الترمذى تحت رقم (٢٧٥٥) فى الآداب ، باب : ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل .

(٣) تهذيب السنن (٨٢ / ٨٤) .

(٤) أبو داود (٥٢١٧) فى الآداب ، باب : ما جاء فى القيام ، والترمذى (٣٨٧٢) فى المناقب ، باب : فضل فاطمة

بنت محمد ﷺ ، والنسائى فى الكبرى (٨٣٦٩) ، فى المناقب ، باب : مناقب فاطمة بنت محمد ﷺ (رضي الله عنها) .

آيات بينات ؟ فقال لهم : « لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق » إلى آخره (١) . والآيات التسع التي أرسل لها موسى إلى فرعون : إنما كانت آيات نبوته ، ومعجزات صدقه ، كالعصا ، واليد ، وباقي الآيات .

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَمَا سَأَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُمَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَافِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾ ﴾ [الإسراء] .

فهذه آيات النبوة قبل نزول آيات الحكم والشرع ، وهذا بين بحمد الله تعالى (٢) .

فصل

الرجل يقوم للرجل عن مجلسه

عن أبي الخصب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له رجل عن مجلسه فذهب ليجلس فيه ، فنهاه رسول الله ﷺ (٣) .

وقال أبو داود : أبو الخصب : زياد بن عبد الرحمن . هذا آخر كلامه . وهو بفتح الحاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها باء بواحدة .

وقد أخرج الترمذی من حديث حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : لا يقيم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه قال : وكان الرجل يقوم لابن عمر فما يجلس ، قال : هذا حديث حسن صحيح (٤) .

وحديث ابن عمر هذا في الصحيحين ولفظه : نهى رسول الله ﷺ أن يقام الرجل من مجلسه ، ويجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا (٥) .

وفي صحيح مسلم عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده ، ولكن ليقبل : افسحوا » (٦) (٧) .

(١) الترمذی (٢٧٣٣) في الاستئذان ، باب : ما جاء في قبلة اليد والرجل ، وقال : « حسن صحيح » .

(٢) تهذيب السنن (٨ / ٨٤ - ٨٦) .

(٣) أبو داود (٤٨٢٨) في الأدب ، باب : في الرجل يقوم للرجل من مجلسه .

(٤) الترمذی (٢٧٤٩ ، ٢٧٥٠) في الأدب ، باب : كراهية أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه .

(٥) البخاری (٦٢٧٠) في الاستئذان ، باب : ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ

انثُرُوا ﴾ الآية ، ومسلم (٢١٧٧ / ٢٧) في السلام ، باب : تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه .

(٦) مسلم (٢١٧٨ / ٣٠) في السلام ، باب : تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه .

(٧) تهذيب السنن (٧ / ١٨٤) .

وأيضاً

عن أبي مجلز قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر ، فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير ، فقال معاوية لابن عامر : اجلس ، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « من أحبَّ أن يتمثلَّ له الرَّجَالُ قياماً فليتبوأ مقعده من النار » . وأخرجه الترمذى . وقال : حسن (١) . هذا آخر كلامه .

وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير عن جابر: أنهم لما صلوا خلفه ﷺ . قال : فلما سلم قال : « إن كدتم آتفا أن تفعلوا فعل فارس والروم » الحديث (٢) .

وحمل أحاديث النهى عن القيام على مثل هذه الصورة ممنوع ، فإن سياقها يدل على خلافه ، وأنه ﷺ كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم ، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا ، وإنما هو من فعل فارس والروم ، ولأن هذا لا يقال له : قيام للرجل إنما هو قيام عليه . ففرق بين القيام للشخص المنهى عنه ، والقيام عليه المشبه لفعل فارس والروم ، والقيام إليه عند قدومه الذى هو سنة العرب ، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط (٣) .

فصل

فى النهى عن التكنية بأبى القاسم

قال أحمد فى رواية حنبل : لا يكنى ولده بأبى القاسم ؛ لأنه يروى عن النبى ﷺ أنه نهى عنه . وقال فى رواية على بن سعيد - وقد سأله عن الحديث : « تسموا باسمى ، ولا تكنوا بكنيتى » (٤) هو أن يجمع بين اسمه وكنيته أو يفرد أحدهما ، فقال آخر : الحديث : « تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى » ، وهذا موافق لرواية حنبل (٥) .

(١) أبو داود (٥٢٢٩) فى الأدب ، باب : فى قيام الرجل للرجل ، والترمذى (٢٧٥٥) فى الأدب ، باب : ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل .

(٢) مسلم (٤١٣ ، ٨٤) فى الصلاة ، باب : اتمام المأموم بالإمام .

(٣) تهذيب السنن (٨ / ٩٢ ، ٩٣) .

(٥) بدائع الفوائد (٤ / ٧٩) .

(٤) تقدم تخريجه ص ١٦٠ .

فصل

فى النهى عن حبس الطير

وسئل (١) عن حبس الطير لطيب نغمتها ، فقال : سفه وبطر ، يكفيننا أن نقدم على ذبحها للأكل فحسب ، لأن الهواتف من الحمام ربما هتفت نياحة على الطيران وذكر أفرأخها ، أفيحسن بعائل أن يعذب حيا ليرنم فيلتذ بنياحته ، وقد منع من هذا بعض أصحابنا وسموه سفها (٢) .

فصل

فى النهى عن اللعب بالنردشير

قول النبى ﷺ : « من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه » (٣) ، سر هذا التشبيه - والله أعلم - أن اللاعب بها لما كان مقصوده بلعبه أكل المال بالباطل الذى هو حرام كحرمة لحم الخنزير ، وتوصل إليه بالقمار ، وظن أن يفيد حله المال ، كان كالتوصل إلى أكل لحم الخنزير بذكاته . والنبى ﷺ شبه اللاعب بها بغامس فى لحم خنزير ودمه إذ هو مقدمة الأكل كما أن اللعب بها مقدمة أكل المال ؛ فإن أكل بها المال كان كأكل لحم الخنزير ، والتشبه إنما وقع فى مقدمة هذا بمقدمة هذا ، والله أعلم (٤) .

فصل

فى أكل الكراث والبصل والثوم

وسئل (٥) عن أكل الكراث والبصل فى السفر ، قال : إن كان من علة فأرجو ، وإن كان من غير ذلك فلا يأكل ، وأما الكراث فليس له كبير شىء ، وهو أهون من البصل . قيل له : فالثوم ؟ قال : إنما جاءت الكراهية فى الثوم والبصل ، فلا تأكل (٦) .

(٢) بدائع الفوائد (٣ / ١٣٦) .

(١) أبى ابن عقيل - شيخ الحنابلة .

(٣) أبو داود (٤٩٣٩) فى الأدب ، باب : فى النهى عن اللعب بالنرد .

(٤) بدائع الفوائد (٣ / ١٩٨ ، ١٩٩) .

(٥) أبى الإمام أحمد رحمه الله .

(٦) بدائع الفوائد (٤ / ٥٠) .

فصل

فى النهى عن خلوة النساء بالخصيان والمجبوبين

قال ابن عقيل : يحرم خلوة النساء بالخصيان والمجبوبين ، إذ غاية ما تجدد فيهم عدم العضو أو ضعفه ، ولا يمنع ذلك ، لإمكان الاستمتاع بحسبهم من القبلة واللمس والاعتناق . والخصى يقرب قرع الفحل ، والمجبوب يساق . ومعلوم أن النساء لو عرض فيهن حب السحاق ومنعنا خلوة بعضهن ببعض ، فأولى أن يمنع خلوة من هو فى الأصل على شهوته للنساء (١) .

فصل

فى النهى عن الدخول على النساء

إنه ﷺ حرم الخلوة بالأجنبية ولو فى إقراء القرآن ، والسفر بها ، ولو فى الحج وزيارة الوالدين ، سداً لذريعة ما يحاذر من الفتنة وغلبات الطباع (٢) .

وأيضاً

إنه ﷺ نهى الرجال عن الدخول على النساء ؛ لأنه ذريعة ظاهرة (٣) .

فصل

فى غض البصر

إن الله أمر بغض البصر - وإن كان إنما يقع على محاسن الخلقة والتفكر فى صنع الله - سداً لذريعة الإرادة والشهوة المفضية إلى المحذور (٤) .

فصل

فى النهى عن إدامة النظر إلى المجزومين

إنه ﷺ نهى عن إدامة النظر إلى المجزومين (٥) ، وهذا - والله أعلم - لأنه ذريعة إلى

(٢) إعلام الموقعين (٣ / ١٨٠) .

(١) بدائع الفوائد (٣ / ١٥٧) .

(٤) إعلام الموقعين (٣ / ١٨٠) .

(٣) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٥) .

(٥) أحمد (١ / ٢٩٩) ، وصححه الشيخ شاکر (٢٧٢١) .

أن يصابوا بإيذائهم ، وهى من أطف الذرائع . وأهل الطبيعة يعترفون به ، وهو جار على قاعدة الأسباب وأخبرنى رجل من علمائهم أنه جلس قرابة له يكحل الناس ، فرمد ثم برئ، فجلس يكحلهم ، فرمد مرارا ، قال : فعلمت أن الطبيعة تنتقل ، وأنه من كثرة ما يفتح عينيه فى أعين الرمد نقلت الطبيعة الرمد إلى عينيه ، وهذا لا بد معه من نوع استعداد، وقد جبلت الطبيعة والنفس على التشبه والمحاكاة (١) .

فصل

فى النهى عن أن تنعت المرأة المرأة

إنه ﷺ نهى أن تنعت المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها (٢) . ولا يخفى أن ذلك سد للذريعة ، وحماية عن مفسدة وقوعها فى قلبه وميله إليها بحضور صورتها فى نفسه ، وكم ممن أحبَّ غيره بالوصف قبل الرؤية (٣) .

فصل

فى النهى عن النظر إلى الأمة

وأما تحريم النظر إلى العجوز الحرة الشوهاء القبيحة وإباحته إلى الأمة البارعة الجمال ، فكذب على الشارع ، فأين حرم الله هذا ، وأباح هذا ، والله - سبحانه - إنما قال : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور : ٣٠] ، ولم يطلق الله ورسوله للأعين النظر إلى الإماء البارعات الجمال ، وإذا خشى الفتنة بالنظر إلى الأمة حرم عليه بلا ريب ، وإما نشأت الشبهة أن الشارع شرع للحرائر أن يسترن وجوههن عن الأجانب ، وأما الإماء ، فلم يوجب عليهن ذلك ، لكن هذا فى إماء الاستخدام والابتدال ، وأما إماء التسرى اللاتى جرت العادة بصونهن ، وحجبهن ، فأين أباح الله ورسوله لهن أن يكشفن وجوههن فى الأسواق والطرقات ومجامع الناس ، وأذن للرجال فى التمتع بالنظر إليهن .

فهذا غلط محض على الشريعة ، وأكد هذا الغلط أن بعض الفقهاء ، سمع قولهم أن الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها ، وعورة الأمة ما لا يظهر غالباً كالبطن والظهر والساق ، فظن أن ما يظهر غالباً حكمه حكم وجه الرجل ، وهذا إنما هو فى الصلاة ، لا فى النظر ، فإن العورة عورتان : عورة فى الصلاة ، وعورة فى النظر ، فالحرة لها أن تصلى مكشوفة

(١) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٩) .

(٢) البخارى (٥٢٤٠) فى النكاح ، باب : لا تباهر المرأة المرأة فتنعتها ، وأبو داود (٢١٥٠) فى النكاح ، باب : ما يؤمر به من غض البصر ، وأحمد ١ / ٣٨٧ .

(٣) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٢) .

الوجه والكفين ، وليس لها أن تخرج فى الأسواق ، ومجامع الناس كذلك ، والله أعلم (١) .

فصل فى حفظ المنطق

عن الأعرج ، عن أبى هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « لا يقولن أحدكم : الكرم ، فإن الكرم : الرجل المسلم ، ولكن قولوا : حداثق الأعناب » .

وقد أخرجه مسلم فى صحيحه من حديث محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : « لا تسموا العنب الكرم . فإن الكرم الرجل المسلم » (٢) .

وأخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة بمعناه (٣) .

وأخرج مسلم من حديث وائل بن حجر : أن النبى ﷺ قال « لا تقولوا : الكرم . ولكن قولوا : العنب والحبله » (٤) .

العرب تسمى شجر العنب كرما لكرمه ، والكرم كثرة الخير والمنافع والفوائد ، لسهولة تناولها من الكريم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ [لقمان : ١٠] ، وفى آية أخرى : ﴿ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ [ق : ٧] فهو كريم فى مخبره ، بهيج فى منظره ، وشجر العنب قد جمع وجوهاً ، من ذلك :
منها : تذليل ثمره لقاطفه .

ومنها : أنه ليس دونه شوك يؤذى مجتنيه .

ومنها : أنه ليس بممتنع على من أراد له لعلو ساقه وصعوبته كغيره .

ومنها : أن الشجرة الواحدة منه - مع ضعفها ودقة ساقها - تحمل أضعاف ما تحمله غيرها .

(١) إعلام الموقعين (٢ / ٤٤ - ٤٥) وهو من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فى الرد على نفاة القياس .

(٢) أبو داود (٤٩٧٤) فى الأدب ، باب : فى الكرم وحفظ المنطق ، ومسلم (٢٢٤٧ / ٨) فى الألفاظ من الأدب وغيره ، باب : كراهة تسمية العنب كرما .

(٣) البخارى (٦١٨٣) فى الأدب ، باب : قول النبى ﷺ : « إنما الكرم قلب المؤمن » ، ومسلم (٢٢٤٧ / ٧) فى الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : كراهة تسمية العنب كرما .

(٤) مسلم (٢٢٤٨ / ١٢) فى الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : كراهة تسمية العنب كرما .

ومنها : أن الشجرة الواحدة منه إذا قطع أعلاها أخلفت من جوانبها وفروعها ، والنخلة إذا قطع أعلاها ماتت ، ويبست جملة .

ومنها : أن ثمره يؤكل قبل نضجه ، وبعد نضجه ، وبعد يسه .

ومنها : أنه يتخذ منه من أنواع الأشربة الحلوة والحامضة ، كالدبس والحل ، ما لا يتخذ من غيره ، ثم يتخذ من شرابه من أنواع الحلوة والأطعمة والأقوات ما لا يتخذ من غيره ، وشرابه الحلال غذاء وقوت ومنفعة وقوة .

ومنها : أنه يدخر يابسه قوتًا وطعامًا وأدماً .

ومنها : أن ثمره قد جمع نهاية المطلوب من الفاكهة من الاعتدال ، فلم يفرط إلى البرودة كالخوخ وغيره ، ولا إلى الحرارة كالتمر ، بل هو في غاية الاعتدال ، إلى غير ذلك من فوائده فلما كان بهذه المنزلة سموه كرمًا ، فأخبرهم النبي ﷺ أن الفوائد والثمرات والمنافع التي أودعها الله قلب عبده المؤمن : - من البر ، وكثرة الخير - أعظم من فوائد كرم العنب ، فالمؤمن أولى بهذه التسمية منه .

فيكون معنى الحديث على هذا : النهى عن قصر اسم الكرم على شجر العنب ، بل المسلم أحق بهذا الاسم منه .

وقيل في معنى النهى وجه آخر ، وهو : قصد النبي ﷺ سلب هذا الاسم المحبوب للنفوس التي يلذ لها سماعه عن هذه الشجرة التي تتخذ منها أم الخبائث ، فيسلبها الاسم الذي يدعو النفوس إليها ، ولاسيما فإن العرب قد تكون سمتها كرمًا ؛ لأن الخمر المتخذة منها تحث على الكرم وبذل المال ، فلما حرمها الشارع نفى اسم المدح عن أصلها ، وهو «الكرم» ، كما نفى اسم المدح عنها ، وهو الدواء ، فقال : «إنها داء وليست بدواء» (١) ومن عرف سر تأثير الأسماء في مسماها نفرة وميلا عرف هذا ، فسلبها النبي ﷺ هذا الاسم الحسن ، وأعطاه ما هو أحق منها ، وهو «قلب المؤمن» .

ويؤكد المعنى الأول : أن النبي ﷺ شبه المسلم بالنخلة ؛ لما فيها من المنافع والفوائد ، حتى إنها كلها منفعة ، لا يذهب منها شيء بلا منفعة ، حتى شوكتها ، ولا يسقط عنها لباسها وزيتها ، كما لا يسقط عن المسلم زيته ، فجدوعها للبيوت والمساكن والمساجد وغيرها ، وسعفها للسقوف ، وغيرها ، وخصوها للحصر والمكاتل والآنية ، وغيرها ، ومسدها للحبال وآلات الشد والحل وغيرها ، وثمرها يؤكل رطبًا ويابسًا ، ويتخذ قوتًا وأدماً ، وهو أفضل المخرج في زكاة الفطر تقريبًا إلى الله ، وطهرة للصائم ، ويتخذ منه

(١) مسلم (١٩٨٤ / ١٢) في الأشربة ، باب : تحريم التدوي بالخمير ، وأبو داود (٣٨٧٣) .

ما يتخذ من شراب الأعناب ، ويزيد عليه بأنه قوت وحده ، بخلاف الزبيب ، ونواه علف للإبل التي تحمل الأثقال إلى بلد لا يبلغه الإنسان إلا بشق النفس .

ويكفى فيه : أن نواه يشتري به العنب ، فحسبك بتمر نواه ثمن لغيره (١) .

فصل

في ألفاظ كان ﷺ يكره أن تقال

فمنها : أن يقول : خبثت نفسي أو جاشت نفسي ، وليقل : « لقسيت » (٢) .

ومنها : أن يسمى شجر العنب كرما ، نهى عن ذلك وقال : لا تقولوا : الكرم ولكن قولوا : العنب والحبلبة » (٣) .

وكره أن يقول الرجل : هلك الناس . وقال : « إذا قال ذلك ، فهو أهلكهم » (٤) . وفي معنى هذا : فسد الناس ، وفسد الزمان ونحوه .

ونهى أن يقال : ما شاء الله ، وشاء فلان ، بل يقال : ما شاء الله ، ثم شاء فلان . فقال له رجل : ما شاء الله وشئت . فقال : « اجعلتنى لله نداً ؟ ! قل : ما شاء الله وحده » (٥) .

وفي معنى هذا : لولا الله وفلان ، لما كان كذا ، بل هو أقيح وأنكر ، وكذلك : أنا بالله وفلان ، وأعوذ بالله وفلان ، وأنا في حسب الله وحسب فلان ، وأنا متكل على الله وعلى فلان ، فقائل هذا ، قد جعل فلاناً نداً لله عز وجل .

ومنها : أن يقال : مطرنا بئوء كذا وكذا ، بل يقول : مطرنا بفضل الله ورحمته (٦) .

ومنها : أن يحلف بغير الله . صح عنه ﷺ أنه قال : « من حلف بغير الله فقد

(١) تهذيب السنن (٧ / ٢٦٨ - ٢٧٢) .

(٢) البخارى (٦١٧٩) في الآداب ، باب : لا يقل : « خبثت نفسي » ، ومسلم (٢٢٥٠ / ١٦) في الألفاظ من الآداب وغيرها ، باب : كراهة قول الإنسان خبثت نفسي .

(٣) مسلم (٢٢٤٨ / ١٢) في الألفاظ من الآداب وغيرها ، باب : كراهة تسمية العنب كرما .

(٤) مسلم (٢٦٢٣ / ١٣٩) في البر والصلة والآداب ، باب : النهي من قول : هلك الناس ، وأبو داود (٤٩٨٣) في الآداب ، باب : لا يقال خبثت نفسي ، وأحمد (٢ / ٢٧٢) .

(٥) أبو داود (٤٩٨٠) في الآداب ، باب : لا يقال : خبثت نفسي ، وأحمد (١ / ٢٨٣) وهما بمعناه .

(٦) النسائي (١٥٢٥) في الاستسقاء ، باب : كراهية الاستمطار بالكوكب .

أشرك» (١) .

ومنها : أن يقول فى حلفه : هو يهودى ، أو نصرانى ، أو كافر ، إن فعل كذا (٢) .

ومنها : أن يقول لمسلم : يا كافر (٣) .

ومنها : أن يقول للسلطان : ملك الملوك (٤) وعلى قياسه قاضى القضاة .

ومنها : أن يقول السيد لغلامه وجارسته : عبدى ، وأمتى ، ويقول الغلام لسيده :

ربى ، وليقل السيد : فتاى وفتاتى ، وليقل الغلام : سيدتى وسيدتى (٥) .

ومنها : سب الريح إذا هبت ، بل يسأل الله خيرها ، وخير ما أرسلت به ، ويعوذ

بالله من شرها وشر ما أرسلت به (٦) .

ومنها : سب الحمى ، نهى عنه ، وقال : « إنها تذهب خطايا بنى آدم ، كما يذهب

الكبير خبث الحديد » (٧) .

ومنها : النهى عن سب الديك ، صح عنه ﷺ أنه قال : « لا تسبوا الديك ، فإنه

يوقظ للصلاة » (٨) .

ومنها : الدعاء بدعوى الجاهلية ، والتعزى بعزائمهم (٩) ، كالدعاء إلى القبائل والعصية

(١) أبو داود (٣٢٥١) فى الأيمان والنذور ، باب : فى كراهية الحلف بالأبواء ، والترمذى (١٥٣٥) فى النذور

والأيمان ، باب : ما جاء فى كراهية الحلف بغير الله ، وقال : « حسن » ، وأحمد (١ / ٦٩) .

(٢) أبو داود (٣٢٥٨) فى الأيمان والنذور ، باب : ما جاء فى الحلف بالبراة وبملة غير الإسلام ، والنسائى (٣٧٧٢)

فى الأيمان والنذور ، باب : الحلف بالبراة من الإسلام .

(٣) البخارى (٦١٠٣) فى الأدب ، باب : من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال .

(٤) البخارى (٦٢٠٥) فى الأدب ، باب : أبغض الأسماء إلى الله ، ومسلم (٢٠ / ٢١٤٣) فى الأدب ، باب :

تحريم التسمى بملك الأملاك ، وبملك الملوك ، وأبو داود (٤٩٦١) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح ،

والترمذى (٢٨٣٧) فى الأدب ، باب : ما يكره من الأسماء .

(٥) البخارى (٢٥٥٢) فى العتق ، باب : كراهية التطاول على الطريق ، ومسلم (١٣ - ١٥ / ٢٢٤٩) فى الألفاظ

من الأدب وغيرها ، باب : حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد ، وأبو داود (٤٩٧٥) فى الأدب ،

باب : لا يقول المملوك : « ربى ، ورسى » .

(٦) أبو داود (٥٠٩٧) فى الأدب ، باب : ما يقول إذا هاجت الريح ، والترمذى (٢٢٥٢) فى الفتن ، باب : ما جاء

فى النهى عن سب الرياح ، وقال : « حسن صحيح » .

(٧) مسلم (٥٣ / ٢٥٧٥) فى البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو

ذلك .

(٨) أبو داود (٥١٠١) فى الأدب ، باب : ما جاء فى الديك والبهايم ، وأحمد (٥ / ١٩٢ ، ١٩٣) .

(٩) أحمد (٥ / ١٣٦) .

لها وللأنساب ، ومثله التعصب للمذاهب ، والطرائق ، والمشايخ ، وتفضيل بعضها على بعض بالهوى والعصبية ، وكونه منتسباً إليه ، فيدعو إلى ذلك ، ويوالى عليه ، ويعادى عليه ، ويزين الناس به ، كل هذا من دعوى الجاهلية .

ومنها : تسمية العشاء بالعمته (١) ، تسمية غالبه يهجر فيها لفظ العشاء .

ومنها : النهى عن سباب المسلم (٢) . وأن يتناجى اثنان دون الثالث (٣) . وأن تخبر المرأة زوجها بمحاسن امرأة أخرى (٤) .

ومنها : أن يقول في دعائه : « اللهم اغفر لى إن شئت ، وارحمنى إن شئت » (٥) .

ومنها : الإكثار من الحلف (٦) .

ومنها : كراهة أن يقول : قوس قزح (٧) ؛ لهذا الذى يرى فى السماء .

ومنها : أن يسأل أحداً بوجه الله (٨) .

ومنها : أن يسمى المدينة بيثرب (٩) .

ومنها : أن يسأل الرجل فىم ضرب امرأته (١٠) ، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك .

ومنها أن يقول : صمت رمضان كله ، أو قمت الليل كله (١١) .

ومن الألفاظ المكروهة : الإفصاح عن الأشياء التى ينبغى الكناية عنها بأسمائها

(١) البخارى (٥٤٧) فى مواقيت الصلاة ، باب : وقت العصر ، ومسلم (٦٣٨ / ٢١٨) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب : وقت العشاء وتأخيرها .

(٢) البخارى (٦٠٤٤) فى الأدب ، باب : ما ينهى عن السباب واللعن ، ومسلم (٦٤ / ١١٦) فى الإيمان : باب : بيان قول النبى ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر .

(٣) البخارى (٦٢٨٨) فى الاستئذان ، باب : لا يتناجى اثنان دون الثالث ، ومسلم (٢١٨٤ / ٣٧) فى السلام ، باب : تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث .

(٤) البخارى (٥٢٤٠) فى النكاح ، باب : لا تبشر المرأة المرأة فتنتها لزوجها ، وأبو داود (٢١٥٠) فى النكاح ، باب : ما يؤمر به من غض البصر .

(٥) البخارى (٦٣٣٩) فى الدعوات ، باب : ليعزم المسألة ، ومسلم (٢٦٧٩ / ٩) فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : العزم بالدعاء .

(٦) مسلم (١٦٠٧ / ١٣٢) فى المساقاة ، باب : النهى عن الحلف فى البيع .

(٧) الأذكار للنووى (٩٦٩) ، وأبو نعيم فى الحلية (٢ / ٣٠٩) .

(٨) أبو داود (١٦٧١) فى الزكاة ، باب : كراهية المسألة بوجه الله تعالى ، وضعفه الألبانى .

(٩) أبو داود الطيالسى (٧٦١) .

(١٠) أبو داود (٢١٤٧) فى النكاح ، باب : فى ضرب النساء ، وضعفه الألبانى .

(١١) أبو داود (٢٤١٥) فى الصوم ، باب : من يقول : صمت رمضان كله . وضعفه الألبانى .

الصريحة .

ومنها : أن يقول : أطال الله بقاءك ، وأدام أيامك ، وعشت ألف سنة ، ونحو ذلك .

ومنها : أن يقول الصائم : وحق الذى خاتمته على فم الكافر .

ومنها : أن يقول للمكوس : حقوقاً . وأن يقول لما ينفقه فى طاعة الله : غرمت أو خسرت كذا وكذا : وأن يقول : أنفقت فى هذه الدنيا مالا كثيراً .

ومنها : أن يقول المفتى : أحل الله كذا ، وحرم الله كذا فى المسائل الاجتهادية ، وإنما يقوله فيما ورد النص بتحريمه .

ومنها : أن يسمى أدلة القرآن والسنة ظواهر لفظية ومجازات ؛ فإن هذه التسمية تسقط حرمتها من القلوب ، ولا سيما إذا أضاف إلى ذلك تسمية شبه المتكلمين والفلاسفة قواطع عقلية ، فلا إله إلا الله ، كم حصل بهاتين التسميتين من فساد فى العقول والاديان ، والدنيا والدين .

ومنها : أن يحدث الرجل بجماع أهله ، وما يكون بينه وبينها (١) ، كما يفعله السفلة .

ومما يكره من الألفاظ : زعموا ، وذكروا ، وقالوا ، ونحوه . ومما يكره منها أن يقول للسلطان : خليفة الله ، أو نائب الله فى أرضه ، فإن الخليفة والنائب إنما يكون عن غائب ، والله - سبحانه - وتعالى خليفة الغائب فى أهله ، ووكيل عبده المؤمن .

وليحذر كل الحذر من طغيان « أنا » و « لى » و « عندى » ، فإن هذه الألفاظ الثلاثة ابتلى بها إبليس ، وفرعون ، وقارون . ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْ ﴿ [ص : ٨٦] لإبليس ، و ﴿ لِي مُلْكٌ مِصْرَ ﴾ [الزحرف : ٥١] لفرعون ، و ﴿ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ [القصص : ٧٨] لقارون . وأحسن ما وضعت « أنا » فى قول العبد : أنا العبد المذنب ، المخطئ ، المستغفر ، المعترف ونحوه و « لى » فى قوله : لى الذنب ، لى الجرم ، لى المسكنة ، لى الفقر والذل . و « عندى » فى قوله : « اغفر لى جدى ، وهزلى ، وخطئى ، وعمدى ، وكل ذلك عندى » (٢) (٣) .

(١) مسلم (١٤٣٧ / ١٢٣) فى النكاح ، باب : تحريم إفشاء سر المرأة ، وأحمد (٣ / ٦٩) .

(٢) مسلم (٢٧١٩ / ٧٠) فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : التعوذ من شر ما عمل .

(٣) زاد المعاد (٢ / ٤٦٨ - ٤٧٥) .

فصل فى النهى عن الكذب

اختلف الفقهاء فى الكذب فى غير الشهادة ، هل هو من الصغائر أو من الكبائر ، على قولين : هما روايتان عن الإمام أحمد حكاها أبو الحسين فى تمامه ، واحتج من جعله من الكبائر بأن الله - سبحانه - جعله فى كتابه من صفات شر البرية ، وهم الكفار والمنافقون فلم يصف به إلا كافرًا أو منافقًا ، وجعله علم أهل النار وشعارهم ، وجعل الصدق علم أهل الجنة وشعارهم .

وفى الصحيح من حديث ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالصدق ، فإنه يهدى إلى البر ، وإن البر يهدى إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقًا ، وإياكم والكذب ، فإن الكذب يهدى إلى الفجور ، وإن الفجور يهدى إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابًا » (١) .

وفى الصحيحين مرفوعاً : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » (٢) .

وقال معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة ؓ قالت : ما كان خلق أبغض إلى الرسول ﷺ من الكذب ، ولقد كان الرجل يكذب عنده بالكذبة ، فما تزال فى نفسه ، حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة (٣) .

وقال مروان الطاطرى : ثنا محمد بن مسلم ، ثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : ما كان شئ أبغض إلى رسول الله ﷺ من الكذب ، وما جرب على أحد كذبًا ، فرجع إليه ما كان ، حتى يعرف منه توبة حديث حسن رواه الحاكم فى المستدرک من طريق ابن وهب ، عن محمد بن مسلم ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عائشة ؓ (٤) .

وروى عبد الرزاق عن معمر ، عن موسى بن أبى شيبة : أن النبى ﷺ أبطل شهادة

(١) البخارى (٦٠٩٤) فى الآداب ، باب : قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (١١٦) .

(٢) البخارى (٦٠٩٥) فى الآداب ، باب : قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (١١٦) ،

ومسلم (٥٩ / ١٠٧) فى الإيمان ، باب : بيان خصال المنافق .

(٣) الترمذى (١٩٧٣) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى الصدق والكذب ، وقال : « حسن » ، وأحمد (٦ /

١٥٢) .

(٤) الحاكم فى المستدرک (٤ / ٩٨) فى الأحكام ، باب : ظهور شهادة الزور من أشراف الساعة .

رجل في كذبة كذبها (١) . وهو مرسل ، وقد ، احتج به أحمد في إحدى الروايتين عنه ، وقال قيس بن أبي حازم : سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول : إياكم والكذب ، فإن الكذب مجانب للإيمان (٢) . يروى موقوفاً ومرفوعاً .

وروى شعبة عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن أبيه ، قال : « المسلم يطبع على كل طبيعة غير الخيانة والكذب » (٣) ويروى مرفوعاً إليه .

وفي المسند والترمذي من حديث خريم بن فاتك الأسدي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح ؛ فلما انصرف قام قائماً ، قال : « عدلت شهادة الزور الشرك بالله » ثلاث مرار ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ (٣٠) حَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴿ [الحج : ٣١] (٤) .

وفي المسند من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « بين يدي الساعة تسليم الخاصة ، وفشو التجارة ، حتى تعين المرأة زوجها على التجارة ، وقطع الأرحام ، وشهادة الزور ، وكتمان شهادة الحق » (٥) .

وقال الحسن بن زياد اللؤلؤي : ثنا أبو حنيفة ، قال : كنا عند محارب بن دثار ، فتقدم إليه رجلان ، فادعى أحدهما على الآخر مالا ، فجدده المدعى عليه ، فسأله البينة ، فجاء رجل ، فشهد عليه ، فقال المشهود عليه : لا والله الذي لا إله إلا هو ، ما شهد على بحق ، وما علمته إلا رجلاً صالحاً غير هذه الزلة ، فإنه فعل هذا لحقد كان في قلبه على ، وكان محارب متكئاً ، فاستوى جالساً ثم قال : ياذا الرجل ، سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ليأتين على الناس يوم تشيب فيه الوالدان ، وتضع الحوامل ما في بطونها ، وتضرب الطير بأذناها ، وتضع ما في بطونها من شدة ذلك اليوم ، ولا ذنب عليها ، وإن شاهد الزور لا تقار قدماءه على الأرض ، حتى يقذف به في النار » (٦) .

(١) عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٩٧) باب : الكذب والصدق وخطبة ابن مسعود .

(٢) الجامع الصغير للسيوطي (٢٩٣١) ، وأشار لحسنه .

(٣) البيهقي في الكبرى (١٠ / ١٩٧) في الشهادات ، باب : من كان منكشف الكذب مظهره غير مستر به لم تجز شهادته .

(٤) الترمذي (٢٣٠٠) في الشهادات ، باب : ما جاء في شهادة الزور ، وقال : « هذا عندي أصح » ، وأحمد (٤) / (٣٢١) .

(٥) أحمد (١ / ٤١٩ ، ٤٢٠) ، وصححه الشيخ شاکر (٣٩٨٢) .

(٦) الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٣٣٨ ، ٣٣٩) في البعث ، باب : ما جاء في هول المطلق وشدة يوم القيامة ، وقال : « وفي إسناده محمد بن القرات وهو كذاب » وعزاه لأبي يعلى والطبراني باختصار عنه .

فإن كنت شهدت بحق ، فاتق الله ، وأقم على شهادتك ، وإن كنت شهدت بباطل ، فاتق الله ، وغط رأسك واخرج من ذلك الباب .

وقال عبد الملك بن عمير : كنت في مجلس محارب بن دثار ، وهو في قضائه حتى تقدم إليه رجلان ، فادعى أحدهما على الآخر حقًا ، فأنكره ، فقال : ألك بينة ؟ فقال نعم ، ادع فلانًا . فقال المدعى عليه : إنا لله وإنا إليه راجعون ، والله إن شهد على ليشهد بزور ، ولئن سألتني عنه لأزكيه ، فلما جاء الشاهد ، قال محارب بن دثار : حدثني عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الطير لتضرب بمناقيرها ، وتقذف ما في حواصلها ، وتحرك ما في أذنانها من هول يوم القيامة ، وإن شاهد الزور لا تقار قدماه على الأرض ، حتى يقذف به في النار » (١) ثم قال للرجل : بم تشهد ؟ قال : كنت أشهدت على شهادة ، وقد نسيتها ، أرجع فأذكركها ، فانصرف ولم يشهد عليه بشيء . ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، فقال : ثنا محمد بن بكار ، ثنا زافر عن أبي علي ، قال : كنت عند محارب بن دثار فاخصم إليه رجلان ، فشهد على أحدهما شاهد ، فقال الرجل : لقد شهد على بزور ولئن سئلت عنه ليزكين وكان محارب متكئًا فجلس ، ثم قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تزول قدما شاهد الزور من مكانها حتى يوجب الله له النار » (٢) . وللحديث طرق إلى محارب .

وأقوى الأسباب في رد الشهادة والفتيا والرواية : الكذب ؛ لأنه فساد في نفس آلة الشهادة والفتيا والرواية ، فهو بمثابة شهادة الأعمى على رؤية الهلال ، وشهادة الأصم الذي لا يسمع على إقرار المقر ، فإن اللسان الكذوب بمنزلة العضو الذي قد تعطل نفعه ، بل هو شر منه ، فشر ما في المرء لسان كذوب ؛ ولهذا يجعل الله - سبحانه - شعار الكذب عليه يوم القيامة ، وشعار الكاذب على رسوله سواد وجوههم ، والكذب له تأثير عظيم في سواد الوجه ، ويكسوه برقعًا من المقت يراد كل صادق فسيما الكاذب في وجهه ، ينادى عليه لمن له عينان ؛ والصادق يرزقه الله مهابة وجلالة فمن رآه هابه ، وأحبه ، والكاذب يرزقه إهانة ومقتًا ، فمن رآه مقتته واحتقره ، وبالله التوفيق (٣) .

(١) الطبراني في الأوسط (٧٦١٦) وقال الهيثمي في المجمع (٤ / ٢٠٣) في الأحكام ، باب : في الشهود : « وفيه من لا أعرفه » .

(٢) الهيثمي في المجمع (١٠ / ٣٣٨ ، ٣٣٩) في البحث ، باب : ما جاء في هول المطلع وشدة يوم القيامة ، وعزاه لأبي يعلى وقال : « وفي إسناده محمد بن الفرات وهو كذاب » .

(٣) إعلام الموقعين (١ / ١٢٨ - ١٣١) .

فصل في مفاسد الكذب

الكذب متضمن لفساد نظام العالم ، ولا يمكن قيام العالم عليه ، لا في معاشهم ولا في معادهم ، بل هو متضمن لفساد المعاش والمعاد . ومفاسد الكذب اللازمة له معلومة عند خاصة الناس وعامتهم ، كيف وهو منشأ كل شر ، وفساد الأعضاء لسان كذوب .
وكم قد أزيلت بالكذب من دول وممالك ، وخربت به من بلاد ، واستلبت به من نعم ، وتعطلت به من معاش ، وفسدت به مصالح ، وغرست به عداوات ، وقطعت به مودات ، وافترق به غنى ، وذلل به عزيز ، وهتكت به مصونة ، ورميت به محصنة ، وخلت به دور وقصور ، وعمرت به قبور ، وأزبل به أنس ، واستجلبت به وحشة ، وأفسد به بين الابن وأبيه ، وغاض بين الأخ وأخيه ، وأحال الصديق عدواً مبيئاً ، ورد الغنى العزيز مسكيناً .

وكم فرق بين الحبيب وحبيبه فأفسد عليه عيشته ، ونقص عليه حياته . وكم جلا عن الأوطان . وكم سود من وجوه ، وطمس من نور ، وأعمى من بصيرة ، وأفسد من عقل ، وغير من فطرة ، وجلب من معرة ، وقطعت به السبل ، وعفت به معالم الهداية ، ودرست به من آثار النبوة ، وخفيت به من مصالح العباد في المعاش والمعاد .
وهذا وأضعافه ذرة من مفاصده ، وجناح بعوضة من مضاره ومصالحه ، إلا فيما يجلبه من غضب الرحمن ، وحرمان الجنان ، وحلول دار الهوان أعظم من ذلك .
وهل ملئت الجحيم إلا بأهل الكذب الكاذبين على الله وعلى رسوله ، وعلى دينه وعلى أوليائه ، المكذبين بالحق حمية وعصية جاهلية (١) .

فصل في النهي عن الوقوف على الدابة

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إياي أن تتخذوا ظهور دوابكم مناير ، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس ، وجعل لكم الأرض ، فعليها فاقضوا حاجاتكم » (٢) .

(١) مفتاح دار السعادة (٢ / ٧٣) .

(٢) أبو داود (٢٥٦٧) في الجهاد ، باب : في الوقوف على الدابة .

فى إسناده إسماعيل بن عياش ، وفيه مقال . قال الخطابى : قد ثبت عن النبى ﷺ أنه خطب على راحلته واقفاً عليها ، فدل ذلك على أن الوقوف على ظهورها إذا كان لأرب ، أو بلوغ وطر لا يدرك مع النزول إلى الأرض ، مباح ، وأشار إلى أن النهى إنما ينصرف إلى استيطانها ، ويتخذها مقعداً ، فيتعبها ، ويضر بها من غير طائل ، والله أعلم .

وأما وقوف النبى ﷺ على راحلته فى حجة الوداع وخطبته عليها ، فذاك غير ما نهى عنه ، فإن هذا عارض لمصلحة عامة فى وقت ما ، لا يكون دائماً ، ولا يلحق الدابة منه من التعب والكلال ما يلحقها من اعتياد ذلك لا لمصلحة ، بل يستوطنها ويتخذها مقعداً يناجى عليها الرجل ، ولا ينزل إلى الأرض ، فإن ذلك يتكرر ويطوف ، بخلاف خطبته ﷺ على راحلته لىسمع الناس ، ويعلمهم أمور الإسلام وأحكام النسك ، فإن هذا لا يتكرر ولا يطول ، ومصلحته عامة (١) .

فصل

فى النهى عن الشرب قائماً

عن أنس أن رسول الله ﷺ نهى بأن يشرب الرجل قائماً . وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه بنحوه (٢) .

وقد خرج مسلم فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى : أن رسول الله ﷺ زجر عن الشرب قائماً (٣) .

وفيه أيضاً : عن أبى هريرة : أن النبى ﷺ قال : « لا يشربن أحد منكم قائماً ، فمن نسى فليستقى » (٤) .

وفى الصحيحين : عن ابن عباس قال : سقيت رسول الله ﷺ من زمزم ، فشرب وهو قائم (٥) .

(١) تهذيب السنن (٣ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

(٢) أبو داود (٣٧١٧) فى الأشربة ، باب : فى الشرب قائماً ، ومسلم (٢٠٢٤ / ١١٣) فى الأشربة ، باب : كراهية الشرب قائماً ، والترمذى (١٨٧٩) فى الأشربة ، باب : ما جاء فى النهى عن الشرب قائماً ، وابن ماجه (٣٤٢٤) فى الأشربة ، باب : الشرب قائماً .

(٣) مسلم (٢٠٢٤ / ١١٢) فى الأشربة ، باب كراهية الشرب قائماً .

(٤) مسلم (٢٠٢٦ / ١١٦) فى الأشربة ، باب : كراهية الشرب قائماً .

(٥) البخارى (٥٦١٧) فى الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ومسلم (٢٠٢٧ / ١١٧) فى الأشربة ، باب : فى الشرب من زمزم قائماً .

وفى لفظ آخر : فحلف عكرمة : ما كان يومئذ إلا على بعير (١) .

فاختلف فى هذه الأحاديث .

فقوم سلكوا بها مسلك النسخ وقالوا : آخر الأمرين من رسول الله ﷺ : الشرب قائما ، كما شرب فى حجة الوداع .

وقالت طائفة : فى ثبوت النسخ بذلك نظر ؛ فإن النبى ﷺ لعله شرب قائما لعذر ، وقد حلف عكرمة : أنه كان حينئذ راكباً ، وحديث على : قصة عين ، فلا عموم لها . وقد روى الترمذى عن عبد الرحمن بن أبى عمرة عن جدته كبشة قالت : دخل على رسول الله ﷺ ، وفى البيت قرية معلقة ، فشرب قائما ، فقمت إلى فيها فقطعته . وقال الترمذى : حديث صحيح ، وأخرجه ابن ماجه (٢) .

وروى أحمد فى مسنده عن أم سليم قالت : دخل على رسول الله ﷺ ، وفى البيت قرية معلقة ، فشرب منها ، وهو قائم ، فقطعت فاها ، فإنه لعندى (٣) . فدلّت هذه الوقائع على أن الشرب منها قائما كان لحاجة ، لكون القرية معلقة ، وكذلك شربه من زمزم أيضاً لعله لم يتمكن من القعود ، ولضيق الموضع ، أو لزحام وغيره .

وبالجملة ، فالنسخ لا يثبت بمثل ذلك .

وأما حديث ابن عمر : كنا على عهد رسول الله ﷺ نأكل ونحن نمشى ، ونشرب ونحن قيام . رواه الإمام أحمد وابن ماجه والترمذى وصححه (٤) - فلا يدل أيضاً على النسخ إلا بعد ثلاثة أمور : مقاومته لأحاديث النهى فى الصحة ، وبلوغ ذلك النبى ﷺ ، وتأخره عن أحاديث النهى ، بعد ذلك فهو حكاية فعل ، لا عموم لها ، فإثبات النسخ بهذا عسير ، والله أعلم (٥) .

(١) البخارى (٥٦١٨) فى الأشربة ، باب : من شرب وهو واقف على بعيره بمعناه .

(٢) الترمذى (١٨٩٢) فى الأشربة باب : ما جاء فى الرخصة فى ذلك ، وقال : « حسن صحيح غريب » ، وابن ماجه (٣٤٢٣) فى الأشربة ، باب : الشرب قائما .

(٣) أحمد (٣٧٦ / ٦) .

(٤) الترمذى (١٨٨٠) فى الأشربة ، باب : ما جاء فى النهى عن الشرب قائما ، وابن ماجه (٣٣٠١) فى الأطعمة ، باب : الأكل قائما ، وأحمد (١٠٨ / ٢) .

(٥) تهذيب السنن (٥ / ٢٨١ ، ٢٨٢) .

فصل

فى النهى عن تعبير المسلم

قوله (١) : « وكل معصية عبرت بها أخاك فهى إليك » : يحتمل أن يريد به : إنها صائرة إليك ولا بد أن تعملها ، وهذا مأخوذ من الحديث الذى رواه الترمذى فى جامعه عن النبى ﷺ : « من عبر أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله » (٢) . قال الإمام أحمد فى تفسير هذا الحديث : من ذنب قد تاب منه ، وأيضاً : ففى التعبير ضرب خفى من الشماتة بالمعير . وفى الترمذى أيضاً مرفوعاً : « لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويتليك » (٣) .

ويحتمل أن يريد : أن تعبيرك لأخيك بذنبه أعظم إثماً من ذنبه وأشد من معصيته ، لما فيه من صولة الطاعة وتزكية النفس وشكرها ، والمناداة عليها بالبراءة من الذنب وأن أخاك باء به . ولعل كسرتة بذنبه ، وما أحدث له من الذلة والخضوع والإرزاء على نفسه ، والتخلص من مرض الدعوى والكبر والعجب ، ووقوفه بين يدى الله ناكس الرأس ، خاشع الطرف ، منكسر القلب - أنفع له وخير من صولة طاعتك وتكثرك بها والاعتداد بها ، والمنة على الله وخلقه بها .

فما أقرب هذا العاصى من رحمة الله ، وما أقرب هذا المدل من مقت الله ، فذنب تذلل به لديه أحب إليه من طاعة تدل بها عليه ، وإنك إن تبيت نائماً وتصبح نادماً ، خير من أن تبيت قائماً وتصبح معجباً ، فإن المعجب لا يصعد له عمل . وإنك إن تضحك وأنت معترف خير من أن تبكى وأنت مدل . وأتئين المذنبين أحب إلى الله من زجل المسيحين المدلين ، ولعل الله أسقاه بهذا الذنب دواء استخراج به داء قاتلا هو فيك ولا تشعر .

فلله فى أهل طاعته ومعصيته أسرار لا يعلمها إلا هو ، ولا يطالعها إلا أهل البصائر ، فيعرفون منها بقدر ما تناله معارف البشر ، ووراء ذلك ما لا يطلع عليه الكرام الكاتبون ، وقد قال النبى ﷺ : « إذا زنت أمة أحدكم فليقم عليها الحد ولا يثرب » (٤) أى لا يعير من قول يوسف عليه السلام لإخوته : ﴿ لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ ﴾ [يوسف : ٩٢] ، فإن الميزان

(١) أى قول صاحب المنازل .

(٢) الترمذى (٢٥٠٥) فى صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : ٥٣ ، وقال : « غريب وليس إسناده بمتصل » .

(٣) الترمذى (٢٥٠٦) فى صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : ٥٤ ، وقال : « حسن غريب » .

(٤) البخارى (٦٨٣٩) فى الحدود ، باب : لا يثرب على الأمة إذا زنت ، ومسلم (١٧٠٣ / ٣٠) فى الحدود ،

باب : رجم اليهود أهل الذمة فى الزنى .

بيد الله والحكم لله ، فالسوط الذى ضرب به هذا العاصى بيد مقلب القلوب ، والقصد إقامة الحد لا التعيير والشريب . ولا يأمن كرات القدر وسطوته إلا أهل الجهل بالله ، وقد قال الله تعالى لأعلم الخلق به وأقربهم إليه وسيلة : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ بُنِّتْنَا لَقَدْ كَدْتُمْ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٤] ، وقال يوسف الصديق ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف : ٣٣] ، وكانت عامة يمين رسول الله ﷺ : « لا ومقلب القلوب»^(١) ، وقال : « ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل ، إن شاء أن يقيمه أقامه ، وإن شاء أن يزيغه أزاعه » ثم قال : « اللهم مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك ، اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك »^{(٢) (٣)} .

فصل

فى النهى عن الحسد

عن إبراهيم بن أسيد عن جده عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب - أو قال : العشب »^(٤) .
جد إبراهيم : لم يسم ، وذكر البخارى إبراهيم هذا فى التاريخ الكبير وذكر له هذا الحديث ، وقال : لا يصح .
وفى سنن ابن ماجه من حديث أبى الزناد عن أنس : أن رسول الله ﷺ قال : « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جنة من النار »^(٥) .
ولما كان الحاسد يكره نعمة الله على عباده ، والمتصدق ينعم عليهم ، كانت صدقة هذا ونعمته تطفى خطيئته وتذهبها ، وحسد هذا وكراهته نعمة الله على عباده : تذهب حسناته .

(١) البخارى (٧٣٩١) فى التوحيد ، باب : مقلب القلوب ، والترمذى (١٥٤٠) فى النذور والأيمان ، باب : ما جاء كيف كان يمين النبى ﷺ .

(٢) الترمذى (٢١٤٠) فى القدر ، باب : ما جاء أن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن وقال : « حسن » ، وابن ماجه (٣٨٣٤) فى الدعاء ، باب : دعاء رسول الله ﷺ وقال : فى الزوائد : « مدار الحديث على يزيد الرقاشى وهو ضعيف » .

(٣) مدارج السالكين (١ / ١٧٦ - ١٧٨) .

(٤) أبو داود (٤٩٠٣) فى الأدب ، باب : فى الحسد ، وضعفه الألبانى .

(٥) ابن ماجه (٤٢١٠) فى الزهد ، باب : الحسد . وفى الزوائد : « الجملة الأولى رواها أبو داود فى سننه من حديث أبى هريرة ، وإسناد حديث أنس بن مالك فيه عيسى بن أبى عيسى ، وهو ضعيف » .

ولما كانت الصلاة مركز الإيمان ، وأصل الإسلام ، ورأس العبودية ، ومحل المناجاة والقربة إلى الله ، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو مصل ، وأقرب ما يكون منه في صلاته ، وهو ساجد ، كانت الصلاة نور المسلم .

ولما كان الصوم يسد عليه باب الشهوات ، ويضيق مجارى الشيطان ، ولاسيما باب الأخوفين : الفم والفرج ، اللذين ينشأ عنهما معظم الشهوات : كان كالجنة من النار ، فإنه يترس به من سهام إبليس .

وفى الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال : « لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تقاطعوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث » (١) (٢) .

فصل

فى النهى عن سب الموتى

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا مات صاحبكم فدعوه ، لا تقعوا فيه » (٣) .

وقد روى البخارى فى صحيحه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال : « لا تسبوا الأموات ، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا » (٤) .

وأخرج النسائى من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قال : « لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا » (٥) (٦) .

(١) البخارى (٦٠٦٥) فى الأدب ، باب : ما ينهى عن التحاسد والتدابير ، ومسلم (٢٥٥٩ / ٢٣) فى البر والصلة والآداب ، باب : تحريم التحاسد والتباغض والتدابير .

(٢) تهذيب السنن (٧ / ٢٢٥ ، ٢٢٦) .

(٣) أبو داود (٤٨٩٩) فى الأدب ، باب : فى النهى عن سب الموتى .

(٤) البخارى (١٣٩٣) فى الجنائز ، باب : ما ينهى من سب الأموات .

(٥) النسائى (٤٧٧٥) فى القسامة ، باب : القود من اللطمة ، وضعفه الألبانى .

(٦) تهذيب السنن (٧ / ٢٢٤) .

فصل فى النهى عن اللعن

عن أبى الدرداء رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ، ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساعاً إلى الذى لعن ، فإن كان لذلك أهلاً ، وإلا رجعت إلى قائلها » (١) .

وفى الصحيحين عن ثابت بن الضحاك قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن المؤمن كقتله » (٢) .

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً » (٣) .

وفى الترمذى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ، ولا البذى ، وقال : حديث حسن (٤) (٥) .

فصل فى لعن الأنواع دون الأعيان

جواز لعن أصحاب الكبائر بأنواعهم دون أعيانهم ، كما لعن ﷺ السارق (٦) ، ولعن أكل الربا وموكله (٧) ، ولعن شارب الخمر وعاصرها (٨) ، ولعن من عمل عمل قوم

(١) أبو داود (٤٩٠٥) فى الآداب ، باب : فى اللعن .

(٢) البخارى (٦٠٤٧) فى الآداب ، باب : ما ينهى عن السباب واللعن ، ومسلم (١١٠ / ١٧٦ مكرر) فى الإيمان ، باب : غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه .

(٣) مسلم (٢٥٩٧ / ٨٤) فى البر والصلة والآداب ، باب : النهى عن لعن الدواب وغيرها .

(٤) الترمذى (١٩٧٧) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى اللعنة ، وقال : « حسن غريب » .

(٥) تهذيب السنن (٧ / ٢٢٨) .

(٦) البخارى (٦٧٨٣) فى الحدود ، باب : لعن السارق إذا لم يسم ، ومسلم (١٦٨٧ / ٧) فى الحدود ، باب : حد السرقة ونصابها .

(٧) البخارى (٥٩٦٢) فى اللباس ، باب : من لعن المصور ، وهو عن أبى جحيفة ، ومسلم (١٥٩٧ / ١٠٥) فى المساقاة ، باب : لعن أكل الربا وموكله ، وهو عن عبد الله بن مسعود .

(٨) أبو داود (٣٦٧٤) فى الأشربة ، باب : العنب يعصر للخمر ، وابن ماجه (٣٣٨٠) فى الأشربة ، باب : لعنت الخمر على عشرة أوجه .

لوط (١) . ونهى عن لعن عبد الله حمار وقد شرب الخمر (٢) ، ولا تعارض بين الأمرين؛ فإن الوصف الذى علق عليه اللعن مقتض ، وأما المعين فقد يقوم به ما يمنع لحوق اللعن به من حسنات ماحية أو توبة ، أو مصائب مكفرة ، أو عفوٍ من الله عنه ، فتلعن الأنواع دون الأعيان (٣) .

فصل

فى النهى عن لعن البهيمة

عن عمران بن حصين أن النبى ﷺ كان فى سفر ، فسمع لعنةً ، فقال : « ما هذه ؟ » قالوا : هذه فلانة ، لعنت راحلتها ، فقال النبى ﷺ : « ضعوا عنها ، فإنها ملعونة » ، فوضعوا عنها ، قال عمران : فكأنى أنظر إليها ناقة ورفاء . وأخرجه مسلم والنسائى (٤) . والصواب أنه فعل ذلك عقوبة لها ؛ لكلا تعود إلى مثل قولها ، وتلعن ما لا يستحق اللعن ، والعقوبة فى المال لمصلحة مشروعة بالاتفاق .

ولكن اختلفوا : هل نسخت بعد مشروعيتها أو لم يأت على نسخها حجة ؟ وقد حكى أبو عبد الله بن حامد عن بعض أصحاب أحمد أنه من لعن شيئاً من متاعه زال ملكه عنه ، والله تعالى أعلم (٥) .

فصل

فى النهى عن تعاطى السيف مسلولا

إنه ﷺ نهى أن يتعاطى السيف مسلولا وما ذاك إلا أنه ذريعة إلى الإصابة بمكروه ، ولعل الشيطان يُعينه ويتزعم فى يده فيقع المحذور ويقرب منه (٦) .

(١) أحمد (١ / ٣٠٩) ، وصححه الشيخ شاکر (٢٨١٧) .

(٢) البخارى (٦٧٨٠) فى الحدود ، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج عن الله .

(٣) زاد المعاد (٥ / ٥٣) .

(٤) أبو داود (٢٥٦١) فى الجهاد ، باب : النهى عن لعن البهيمة ، ومسلم (٢٥٩٥ / ٨٠) فى البر والصلة والآداب ،

باب : النهى عن لعن الدواب وغيرها ، والنسائى فى الكبرى (٨٨١٦) فى السير ، باب : لعن الإبل .

(٥) تهذيب السنن (٣ / ٣٩١) .

(٦) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٧) .

فصل

فى النهى عن قول : لو

إنه ﷺ نهى الرجل بعد إصابة ما قدر له أن يقول : لو أنى فعلت كذا لكان كذا وكذا، وأخبر أن ذلك ذريعة إلى عمل الشيطان ، فإنه لا يجدى عليه إلا الحزن والندم وضيقة الصدر والسخط على المقدور واعتقاد أنه كان يمكنه دفع المقدور لو فعل ذلك ، وذلك يضعف رضاه وتسليمه وتفويضه وتصديقه بالمقدور ، وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، وإذا عرض القلب عن هذا انفتح له عمل الشيطان .

وما ذاك لمجرد لفظ : لو ، بل لما قارنها من الأمور القائمة بقلبه المنافية لكمال الإيمان الفاتحة لعمل الشيطان ، بل أرشد العبد فى هذه الحال إلى ما هو أنفع له وهو الإيمان بالقدر والتفويض والتسليم للمشيئة الإلهية وأنه ما شاء الله كان ولا بد ، فمن رضى فله الرضى، ومن سخط فله السخط ، فصلوات الله وسلامه على من كلامه شفاء للصدور ، ونور للبصائر ، وحياة للقلوب ، وغذاء للأرواح ، وعلى آله ، فلقد أنعم به على عباده أتم نعمة، ومن عليهم به أعظم منة ، فله النعمة ، وله المنة ، وله الفضل ، وله الثناء الحسن (١) .

فصل

فى النهى عن التفاخر بالأحساب

عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبئة الجاهلية وفخرها بالآباء : مؤمن تقى ، وفاجر شقى ، أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام ، إنما هم فحم من فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التى تدفع بأنفها التتن » . وأخرجه الترمذى ، وقال : حسن صحيح (٢) .

الأنف : للإنسان وغيره . والجمع أنف وأنوف وآناف .

الجعلل : دؤبية معروفة ، وجمعها : جعلان .

(١) إعلام الموقعين (٣ / ٢٠٢) .

(٢) أبو داود (٥١١٦) فى الأدب ، باب : فى التفاخر بالأحساب ، والترمذى (٣٩٥٦) فى المناقب ، باب : فى

فضل الشام واليمن .

عبيّة الجاهلية - بضم العين المهملة وكسرهما - قال الخطابي : « العبيّة » الكبر والنخوة . وأصله من العباء ، وهو الثقل ، وأنكر بعضهم أن يكون من العباء . وقال غيره : إن كانت بالضم : فهي من التعبية ؛ لأن المتكبر ذو تكلف وتعبية ، بخلاف من يسترسل على سجيته ، وإن كانت بالكسر : فهو من عباب الماء وهو زخيره وارتفاعه .

وقد أخرج الترمذى من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة ، فقال : « يا أيها الناس ، إن الله قد أذهب عنكم عبيّة الجاهلية ، وتعاضمها بأبائها ، الناس رجلان : مؤمن تقى كريم على الله ، وفاخر شقى هين على الله والناس بنو آدم ، وخلق الله آدم من تراب » . قال تعالى « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ » [١٣] ، وقال : هذا حديث غريب ، لا نعرفه من حديث عبد الله بن دينار إلا من هذا الوجه (١) . وعبد الله بن جعفر - والد على يضاعف - ضعفه يحيى بن معين وغيره .

وقال الترمذى أيضاً من حديث الحسن عن سمرة يرفعه : « الحسب : المال ، والكرم : التقوى » . وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب (٢) (٣) .

فصل

فى المحمود والمذموم من التفاخر

الافتخار نوعان : مذموم ومحمود ، فالمذموم : إظهار مرتبته على أبناء جنسه ترفعاً عليهم ، وهذا غير مراد . والمحمود : إظهار الأحوال السنية والمقامات الشريفة بوحاً بها ، أى تصريحاً وإعلاناً ، لا على وجه الفخر بل على وجه تعظيم النعمة والفرح بها وذكرها ونشرها والتحدث بها ، والترغيب فيها وغير ذلك من المقاصد فى إظهارها ، كما قال النبى ﷺ : « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر ، وأنا أول شافع مشفع ولا فخر » (٤) .

(١) الترمذى (٣٢٧٠) فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الحجرات .

(٢) الترمذى (٣٢٧١) فى تفسير القرآن الكريم ، باب : ومن سورة الحجرات .

(٣) تهذيب السنن (٨ / ١٥ ، ١٦) .

(٤) مسلم (٢٢٧٨ / ٣) فى الفضائل ، باب : تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق ، وأبو داود (٤٦٧٣) فى

السنن ، باب : فى التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أنا أول من رمى بسهم في سبيل الله . وقال أبو ذر رضي الله عنه : لقد أتى على كذا وكذا وإنى لثالث الإسلام . وقال علي رضي الله عنه : إنه لعهد النبي الأمي إلى : أنه لا يحبنى إلا مؤمن ، ولا يبغضنى إلا منافق . وقال عمر رضي الله عنه : وافقت ربي في ثلاث . وقال علي رضي الله عنه - وأشار إلى صدره : إن هاهنا علماً جمماً ، لو أصبت له حَمَلَةٌ . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، وإن زيداً ليلعب مع الغلمان . وقال أيضاً : ما من كتاب الله آية إلا وأنا أعلم أين نزلت ؟ وماذا أريد بها ، ولو أعلم أن أحداً أعلم بكتاب الله منى تبلغه الإبل لرحلت إليه . وقال بعض الصحابة : لأن تختلف في الأسته أحب إلى من أن أحدث نفسي في الصلاة بغير ما أنا فيه . وهذا أكثر من أن يذكر .

والصادق تختلف عليه الأحوال ، فتارة يبوح بما أولاه ربه ومن به عليه . لا يطيق كتمان ذلك ، وتارة يخفيه ويكتمه لا يطيق إظهاره ، فتارة يقبض وتارة ييسط وينشط ، وتارة يجد لساناً قائلاً لا يسكت ، وتارة لا يقدر أن ينطق بكلمة ، وتارة تجده ضاحكاً مسروراً ، وتارة باكياً حزيناً ، وتارة يجد جمعية لا سبيل للترفة عليها ، وتارة تفرقة لا جمعية معها ، وتارة يقول : اطرباه : وأخرى يقول : واحرباه ؛ بخلاف من هو على لون واحد لا يوجد على غيره ، فهذا لون والصادق لون (١) .

فصل

في النهي عن الاطلاع في بيت قوم بغير إذنهم

من اطلع في بيت قوم من ثقب أو شق في الباب بغير إذنهم فنظر حرمة أو عورة ، فلهم خذفه وطعنه في عينه ، فإن انقلعت عينه فلا ضمان عليهم . قال القاضي أبو يعلى : هذا ظاهر كلام أحمد أنهم يدفعونه ولا ضمان عليهم من غير تفصيل . وفصل ابن حامد فقال : يدفعه بالأسهل فالأسهل ، فيبدأ بقوله : انصرف واذهب وإلا نفعل بك كذا . قلت : وليس في كلام أحمد ولا في السنة الصحيحة ما يقتضى هذا التفصيل ، بل الأحاديث الصحيحة تدل على خلافه ، فإن في « الصحيحين » عن أنس أن رجلاً اطلع من جحر في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه بمشقص أو بمشاقص ، وجعل يختله ليطعنه (٢) ، فأين

(١) مدارج السالكين (٣ / ٤٢٤) .

(٢) البخارى (٦٩٠٠) في الديات ، باب : من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم (٢١٥٧ / ٤٢)

في الآداب ، باب : تحريم النظر في بيت غيره .

الدفع بالأسهل وهو ﷺ يختله أو يختئ له ويختفى ليطعنه .

وفى « الصحيحين » أيضاً : من حديث سهل بن سعد أن رجلاً اطلع فى جحر فى باب النبى ﷺ ، وفى يد النبى ﷺ مدرى يحك به رأسه ، فلما رآه قال : « لو أعلم أنك تنظرنى لطعنت به فى عينك ، إنما جعل الإذن من أجل البصر » (١) .

وفيهما أيضاً : عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن ، فخذفته بحصاة ففقات عينه ، لم يكن عليك جناح » (٢) .

وفيهما أيضاً : « من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم ففقؤوا عينه ، فلا دية له ولا قصاص » (٣) . وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقال : ليس هذا من باب دفع الصائل ، بل من باب عقوبة المعتدى المؤذى (٤) .

فصل

فى النهى عن قول : راعنا

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنًا وَقُولُوا انظُرْنَا ﴾ [البقرة : ١٠٤] : نهاهم - سبحانه - أن يقولوا هذه الكلمة - مع قصدهم بها الخير - لثلا يكون قولهم ذريعة إلى التشبه باليهود فى أقوالهم وخطابهم ؛ فإنهم كانوا يخاطبون بها النبى ﷺ ويقصدون بها السب ، يقصدون فاعلا من الرعونة ، فهى المسلمون عن قولها ؛ سداً للذريعة المشابهة ، ولثلا يكون ذلك ذريعة إلى أن يقولها اليهود للنبى ﷺ تشبهاً بالمسلمين ، يقصدون بها غير ما يقصده المسلمون ، ولثلا يخاطب بلفظ يحتمل معنى فاسداً (٥) .

فصل

فى النهى عن البول فى الجحر

إنه ﷺ نهى عن البول فى الجحر ، وما ذاك إلا لأنه قد يكون ذريعة إلى خروج

(١) البخارى (٦٩٠١) فى الديات ، باب : من اطلع فى بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم (٢١٥٦ / ٤٠) فى الآداب ، باب : تحريم النظر فى بيت غيره .

(٢) البخارى (٦٩٠٢) فى الديات ، باب : من اطلع فى بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ، ومسلم (٢١٥٨ / ٤٣) فى الآداب ، باب : تحريم النظر فى بيت غيره .

(٣) النسائى (٤٨٦٠) فى القسامة ، باب : من اقتصر وأخذ حقه دون السلطان ، وأحمد (٣٨٥ / ٢) ولم يعزه صاحب التحفة (٣٠٧ / ٩) للبخارى ومسلم .

(٥) إعلام الموقعين (٣ / ١٧٨) .

(٤) راد المعاد (٥ / ٤٠٥ ، ٤٠٦) .

حيوان يؤذيه ، وقد يكون من مساكن الجن فيؤذيهم بالبول ، فرمما آذوه (١) .

فصل

فى إطلاق السيد على البشر

اختلف الناس فى جواز إطلاق (السيد) على البشر ، فمنعه قوم ، ونقل عن مالك . واحتجوا بأنه ﷺ لما قيل له : يا سيدنا ، قال : « إنما السيد الله » (٢) . وجوز قوم ، واحتجوا بقول النبي ﷺ للأنصار : « قوموا إلى سيدكم » (٣) ، وهذا أصح من الحديث الأول . قال هؤلاء : السيد أحد ما يضاف إليه ، فلا يقال لتميمى : إنه سيد كندة ، ولا يقال لمالك : إنه سيد البشر . قال : وعلى هذا فلا يجوز أن يطلق على الله هذا الاسم ، وفى هذا نظر ؛ فإن السيد إذا أطلق عليه تعالى فهو بمعنى المالك والمولى والرب ، لا بالمعنى الذى يطلق على المخلوق والله - سبحانه وتعالى - أعلم (٤) .

فصل

فى النهى عن قول : عبدى وأمتى

إنه ﷺ نهى الرجل أن يقول لغلامه وجاريتته : عبدى ، وأمتى ، ولكن يقول : فتاى ، وفتاتى (٥) ، ونهى أن يقول لغلامه : وضىء ربك ، أطعم ربك (٦) ؛ سداً لذريعة الشرك فى اللفظ والمعنى ، وإن كان الرب هاهنا هو المالك كرب الدار ورب الإبل ، فعدل عن لفظ (العبد والأمة) إلى لفظ (الفتى والفتاة) ، ومنع من إطلاق لفظ الرب على

(١) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٠) .

(٢) أبو داود (٤٨٠٦) فى الأدب ، باب : فى كراهية التماذج .

(٣) البخارى (٦٢٦٢) فى الاستئذان ، باب : قول النبي ﷺ : « قوموا إلى سيدكم » ، وأبو داود (٥٢١٥) فى الأدب ، باب : ما جاء فى القيام .

(٤) بدائع الفوائد (٣ / ٢١٣) .

(٥) البخارى (٢٥٥٢) فى العتق ، باب : كراهية التطاول على الرقيق ، ومسلم (٢٢٤٩ / ١٣) فى الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد ، وأبو داود (٤٩٧٥) فى الأدب ، باب : لا يقول المملوك : « ربي وربتي » .

(٦) البخارى (٢٥٥٢) فى العتق ، باب : كراهية التطاول على الرقيق ، ومسلم (٢٢٤٩ / ١٥) فى الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد .

السيد، حماية بجانب التوحيد ، وسدأ لذريعة الشرك (١) .

فصل

فى النهى عن قول : خبثت نفسى

إنه ﷺ نهى أن يقول الرجل : خبثت نفسى ، ولكن ليقول : لقيت نفسى (٢) ؛ سدأ لذريعة اعتياد اللسان للكلام الفاحش ، وسدأ لذريعة اتصاف النفس بمعنى هذا اللفظ ، فإن الألفاظ تتقاضى معانيها وتطلبها بالمشاكلة والمناسبة التى بين اللفظ والمعنى ؛ ولهذا قل من تجده يعتاد لفظاً إلا ومعناه غالب عليه ، فسد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذريعة الخبث لفظاً ومعنى ، وهذا أيضاً من أطف الباب (٣) .

فصل

فى النهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو

إنه ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو (٤) ؛ فإنه ذريعة إلى أن تناله أيديهم كما علل به فى نفس الحديث (٥) .

فصل

فى قول : جمعنا الله وإياك فى مستقر رحمته

ومن مسائل أحمد بن أحرم بن خزيمة بن عباد بن عبد الله بن حسان بن عبد الله بن المغفل المزنى الصحابى :

سمعته وقال له رجل : جمعنا الله وإياك فى مستقر رحمته ، فقال : لا تقل هكذا .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٠١ .

(١) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٤) .

(٣) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٤) .

(٤) البخارى (٢٩٩٠) فى الجهاد ، باب : كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو ، ومسلم (١٨٦٩ / ٩٢ ، ٩٣) .

فى الإمارة ، باب : النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم ، وأبو داود (٢٦١٠) .

فى الجهاد ، باب : فى المصحف يسافر به إلى أرض العدو .

(٥) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٨) .

قلت : اختلف السلف فى هذه الدعوة ، وذكرها البخارى فى كتاب الأدب المفرد له ، وحكى عن بعض السلف أنه كرهها وقال : مستقر رحمته ذاته . هذا معنى كلامه وحجة من أجازها ولم يكرهها ، الرحمة هنا المراد الرحمة المخلوقة ومستقرها الجنة . وكان شيخنا يميل إلى هذا القول ، انتهى (١) .

فصل

فى النهى عن الاغتسال فى الخلاء بلا إزار

عن عطاء - وهو ابن أبى رباح - عن يعلى - وهو ابن أمية - أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يغتسل بالبراز بلا إزار ، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ﷺ : « إن الله عز وجل حىي ستير يحب الحياء والستر ، فإذا اغتسل أحدكم فليستر » . وأخرجه النسائي (٢) .

وعن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ بهذا الحديث . قال أبو داود : والأول أتم ، وأخرجه النسائي (٣) .

وأما الطريقان اللذان ذكرهما الترمذى : فأحدهما من طريق عبد الرزاق : حدثنا معمر عن أبى الزناد قال : أخبرنى ابن جرهد عن أبيه - فذكره - وقال الترمذى : هذا حديث حسن .

والطريق الثانية : من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جرهد الأسلمى عن أبيه عن النبى ﷺ : « الفخذ عورة » ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه (٤) .

قال الترمذى : وفى الباب عن على ومحمد بن عبد الله بن جحش .

وحديث على : أشار إليه الترمذى : هو الذى ذكره أبو داود فى هذا الباب ، وقد

(١) بدائع الفوائد (٤ / ٧٢) .

(٢) أبو داود (٤٠١٢) فى الحمام ، باب : النهى عن التعرى ، والنسائي (٤٠٦) فى الغسل والتيمم ، باب : الاستار عند الاغتسال .

(٣) أبو داود (٤٠١٣) فى الحمام ، باب : النهى عن التعرى ، والنسائي (٤٠٧) فى الغسل والتيمم ، باب : الاستار عند الاغتسال .

(٤) الترمذى (٢٧٩٧ ، ٢٧٩٨) فى الأدب ، باب : ما جاء أن الفخذ عورة .

تقدم (١) .

وحديث محمد بن جحش : قد رواه الإمام أحمد في مسنده ولفظه : مر رسول الله ﷺ على معمر وفخذه مكشوفتان . فقال : « يامعمر ، غط فخذيك ، فإن الفخذين عورة » (٢) .

وفي مسند الإمام أحمد من حديث عائشة وحفصة - وهذا لفظ حديث عائشة : أن رسول الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فخذه ، فاستأذن أبو بكر ، فأذن له ، وهو على حاله ، ثم استأذن عمر ، فأذن له ، وهو على حاله ، ثم استأذن عثمان فأرخى عليه ثيابه فلما قاموا قلت : يا رسول الله ، استأذن أبو بكر وعمر فأذنت لهما وأنت على حالك فلما استأذن عثمان أرخيت عليك ثيابك ؟ فقال : « يا عائشة ، ألا أستحي من رجل والله إن الملائكة لتستحي منه » (٣) .

وقد رواه مسلم في صحيحه ، ولفظه عن عائشة : كان رسول الله ﷺ مضطجعاً كاشفاً عن فخذه ، أو ساقيه . فاستأذن أبو بكر ، فأذن له ، وهو على تلك الحال - فذكر الحديث (٤) .

فهذا فيه الشك : هل كان كشفه عن فخذه ، أو ساقيه؟

وحديث الإمام أحمد فيه الجزم بأنه كان كاشفاً عن فخذه .

وفي صحيح البخارى من حديث أبى موسى الأشعري : أن النبي ﷺ كان كاشفاً عن ركبتيه - فى قصة القف - فلما دخل عثمان غطاهما « (٥) .

وطريق الجمع بين هذه الأحاديث : ما ذكره غير واحد من أصحاب أحمد وغيرهم :

أن العورة عورتان : مخففة ، ومغلظة ، فالمغلظة : السواتان ، والمخففة : الفخذان .

ولا تنافى بين الأمر بغض البصر عن الفخذين لكونهما عورة ، وبين كشفهما لكونهما

عورة مخففة ، والله تعالى أعلم (٦) .

(١) أى حديث عطاء رقم (٣٨٥٥) . انظر : تهذيب السنن (٦ / ١٥) ، أبو داود (٤٠١٥) فى الحمام ، باب :

النهى عن التعرى ، وقال الألبانى : « ضعيف جداً » .

(٢) أحمد (٥ / ٢٩٠) .

(٣) أحمد (٦ / ٦٢) .

(٤) مسلم (١ / ٢٤٠ / ٢٦) فى فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٥) البخارى معلقاً (الفتح ١ / ٤٧٨) فى الصلاة ، باب : ما يذكر فى الفخذ .

(٦) تهذيب السنن (٦ / ١٥ - ١٧) .

فصل

في قول الرجل للرجل : فداك أبي وأمي

قلت (١) : يكره أن يقول الرجل للرجل فداك أبي وأمي ؟ قال (٢) : يكره أن تقول جعلني الله فداك ولا بأس أن يقول : فداك أبي وأمي ، قال إسحاق : كما قال (٣) .

وأيضاً

قال أحمد في رواية ابن منصور : يكره أن يقول للرجل : جعلني الله فداك . ولا بأس أن يقول : فداك أبي وأمي (٤) .

فصل

في النهي عن انحناء الرجل للرجل إذا لقيه

إن النبي ﷺ نهى الرجل أن ينحن للرجل إذا لقيه (٥) ، كما يفعله كثير من المتسيبين إلى العلم ممن لا علم له بالسنة ، بل يبالغون إلى أقصى حد الانحناء مبالغة في خلاف السنة جهلاً ، حتى يصير أحدهم بصورة الراكع لأخيه ، ثم يرفع رأسه من الركوع .

كما يفعل إخوانهم من السجود بين يدي شيوخهم الأحياء والأموات ؛ فهؤلاء أخذوا من الصلاة سجودها ، وأولئك ركوعها .

وطائفة ثالثة قيامها ، يقوم عليهم الناس وهم قعود كما يقومون في الصلاة فتقاسمت الفرق الثلاث أجزاء الصلاة .

والمقصود أن النبي ﷺ نهى عن انحناء الرجل لأخيه ، سداً لذريعة الشرك ، كما نهى عن السجود لغير الله ، وكما نهاهم أن يقوموا في الصلاة على رأس الإمام وهو جالس ، مع أن قيامهم عبادة لله تعالى ، فما الظن إذا كان القيام تعظيماً للمخلوق وعبودية له ؟

(٢) أى : الإمام أحمد رحمه الله .

(٤) بدائع الفوائد (٤ / ١٢٢) .

(٥) الترمذى (٢٧٢٨) في الاستئذان ، باب : ما جاء في المصافحة ، وقال : « حسن » ، وابن ماجه (٣٧٠٢) في

(١) القائل : الفضل بن زياد القطان .

(٣) بدائع الفوائد (٤ / ٨٠) .

الأدب ، باب : المصافحة .

فصل

فى النهى عن التسمية بأفأح ونافع ورباح ويسار

إنه ﷺ نهى أن يسمى عبده بأفأح ونافع ورباح ويسار (٢) ؛ لأن ذلك قد يكون ذريعة إلى ما يكره من الطيرة بأن يقال ليس هاهنا يسار ، ولا لرباح ، ولا أفأح ، وإن كان إنما قصد اسم الغلام ، ولكن سداً لذريعة اللفظ المكروه الذى يستوحش منه السامع (٣) .

فصل

فى النهى عن التسمية باسم برة

أنه ﷺ نهى أن يسمى باسم برة (٤) ؛ لأنه ذريعة إلى تزكية النفس بهذا الاسم ، وإن كان إنما قصد العلمية (٥) .

فصل جامع

قال معاذ : يا رسول الله ، أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ويباعدنى من النار ، قال : « لقد سألت عن عظيم ، وإنه ليسير على من يسره الله عليه ، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت » .

ثم قال : « ألا أدلك على أبواب الخير ؟ » قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « الصوم جنة ، والصدقة تطفى الخطيئة ، كما يطفى الماء النار ، وصلاة الرجل فى جوف الليل » .

ثم قال : « ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه ؟ رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد فى سبيل الله » .

(١) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٩ ، ٢٠٠) .

(٢) أبو داود (٤٩٥٩) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٣) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٥) .

(٤) أبو داود (٤٩٥٣) فى الأدب ، باب : فى تغيير الاسم القبيح .

(٥) إعلام الموقعين (٣ / ١٩٥) .

ثم قال : « ألا أخبرك بملك ذلك كله ؟ » قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « كف عليك هذا » ، وأشار إلى لسانه ، قلت : يا نبي الله ، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : « نكلك أمك يا معاذ ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد الستهم » . حديث صحيح (١) .

وسأله ﷺ أعرابي فقال : دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة ، قال : « تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدى الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان » ، فقال : والذي نفسى بيده لا أريد على هذا ، ولا أنقص منه ، فلما ولى قال النبي ﷺ : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا » . متفق عليه (٢) .

وسأله ﷺ رجل آخر فقال : أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويبعدني من النار ، فقال : « تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة وتؤدى الزكاة ، وتصل الرحم » . متفق عليه (٣) .

وسأله أعرابي فقال : علمني عملاً يدخلني الجنة ، فقال : « لئن كنت أقصرت الخطبة لقد عرضت المسألة ؛ أعتق النسمة ، وفك الرقبة » ، قال : أو ليسا واحداً ؟ قال : « لا ، عتق النسمة أن تنفرد بعقتها ، وفك الرقبة أن تعين في عتقها ، والمنحة الوكوف ، والنفى على ذى الرحم الظالم ، فإن لم تطق ذلك ، فأطعم الجائع ، واسق الظمآن ، وأمر بالمعروف ، وانه عن المنكر ، فإن لم تطق ذلك ، فكف لسانك إلا من خير » . ذكره أحمد (٤) .

وسأله ﷺ رجل : ما الإسلام ؟ فقال : « أن يسلم قلبك لله ، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك » ، قال : فأى الإسلام أفضل ؟ قال : « الإيمان » ، قال : وما الإيمان ؟ قال : « تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت » ، قال : فأى الإيمان أفضل ؟ قال : « الهجرة » ، قال : وما الهجرة ؟ قال : « أن تهجر السوء » ، قال : فأى الهجرة أفضل ؟ قال : « الجهاد » ، قال : وما الجهاد ؟ قال : « أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم » ،

(١) الترمذى (٢٦١٦) فى الإيمان ، باب : ما جاء فى حرمة الصلاة ، وابن ماجه (٣٩٧٣) فى النتن ، باب : كف اللسان فى الفتنة .

(٢) البخارى (١٣٩٧) فى الزكاة ، باب : وجوب الزكاة ، ومسلم (١٤ / ١٥) فى الإيمان ، باب : بيان الإيمان الذى يدخل به الجنة .

(٣) البخارى (١٣٩٦) فى الزكاة ، باب : وجوب الزكاة ، ومسلم (١٣ / ١٢) فى الإيمان ، باب : بيان الإيمان الذى يدخل به الجنة .

(٤) أحمد (٤ / ٢٩٩) .

قال : فأى الجهاد أفضل ؟ قال : « من عقر جواده ، وأهريق دمه ، ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما ، حجة مبرورة أو عمرة » . ذكره أحمد (١) .

وسئل ﷺ : أى الأعمال أفضل ؟ فقال : « الإيمان بالله وحده ، ثم الجهاد ، ثم حجة مبرورة ، تفضل سائر العمل كما بين مطلع الشمس ومغربها » . ذكره أحمد (٢) .

وسئل ﷺ أيضاً : أى الأعمال أفضل ؟ فقال : « أن تحب لله ، وتبغض لله ، وتعمل لسانك فى ذكر الله » . قال السائل : وماذا يا رسول الله ؟ قال : « وأن تحب للناس ما تحب لنفسك ، وأن تقول خيراً أو تصمت » (٣) .

واختلف نفر من الصحابة فى أفضل الأعمال ؛ فقال بعضهم : سقاية الحاج ، وقال بعضهم : عمارة المسجد الحرام ، وقال بعضهم : الحج ، وقال بعضهم : الجهاد فى سبيل الله ، فاستفتى عمر فى ذلك رسول الله ﷺ ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٩) ﴾ إلى قوله ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [التوبة] (٤) .

وسأله ﷺ رجل ، فقال : يا رسول الله ، شهدت أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله ، وصليت الخمس ، وأديت زكاة مالى ، وصمت شهر رمضان ، فقال : « من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة ، هكذا - ونصب أصابعه - ما لم يعق والديه » . ذكره أحمد (٥) .

وسأله ﷺ آخر ، فقال : أرأيت إذا صليت المكتوبة ، وصمت رمضان ، وأحللت الحلال ، وحرمت الحرام ، ولم أزد على ذلك شيئاً ، أدخل الجنة ؟ قال : « نعم » ، قال : والله لا أزيد على ذلك شيئاً . ذكره مسلم (٦) .

وسئل ﷺ : أى الأعمال خير ؟ قال : « أن تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من

(٢) أحمد (٤ / ٣٤٢) .

(١) أحمد (٤ / ١١٤) .

(٣) أحمد (٥ / ٢٤٧) .

(٤) مسلم (١٨٧٩ / ١١١) فى الإمارة ، باب : فضل الشهادة فى سبيل الله ، وأحمد (٤ / ٢٦٩) .

(٥) الهيثمى فى المجمع (٨ / ١٥٠) فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى العقوق وقال : « رواه أحمد والطبرانى بإسنادين ورجال أحد إسنادى الطبرانى رجاله رجال الصحيح » .

(٦) مسلم (١٦ / ٢٢) فى الإيمان ، باب : بيان أركان الإسلام ودعائه العظام .

عرفت وعلى من لم تعرف . متفق عليه (١) .

وسأله عليه السلام أبو هريرة ، فقال : إنى إذا رأيتك طابت نفسى وقرت عيني ، فأنبثنى عن كل شيء ، فقال : « كل شيء خلق من ماء » ، قال : أنبثنى عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة ، قال : « أفش السلام ، وأطعم الطعام ، وصل الأرحام ، وقم بالليل والناس نيام ، ثم ادخل الجنة بسلام » . ذكره أحمد (٢) .

وسأله عليه السلام آخر فشكا إليه قسوة قلبه ، فقال : « إذا أردت أن يلين قلبك ، فأطعم المسكين ، وامسح رأس اليتيم » (٣) .

وسئل عليه السلام : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « طول القيام » ، قيل : فأى الصدقة أفضل ؟ قال : « جهد المقل » ، قيل : فأى الهجرة أفضل ؟ قال : « من هجر ما حرم الله عليه » ، قيل : فأى الجهاد أفضل ؟ قال : « من جاهد المشركين بماله ونفسه » ، قيل : فأى القتل أشرف ؟ قال : « من أهرق دمه وعقر جواده » . ذكره أبو داود (٤) .

وسئل عليه السلام : أى الأعمال أفضل ؟ قال : « إيمان لا شك فيه ، وجهاد لا غلول فيه ، وحج مرور » (٥) .

وسأله عليه السلام أبو ذر فقال : من أين أتصدق وليس لى مال ؟ قال : « إن من أبواب الصدقة التكبير ، وسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، وأستغفر الله ، وتأمير بالمعروف ، وتنهى عن المنكر ، وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر ، وتهدى الأعمى ، وتسمع الأصم والأبكم ، حتى يفقه ، وتدلل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها ، وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث ، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف ، كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك ، ولك من جماعتك لزوجتك أجر » ، فقال أبو ذر : فكيف يكون لى أجر فى شهوتى ؟ فقال رسول الله ﷺ : « رأيت لو كان لك ولد ؛ ورجوت أجره فمات ، أكنت تحتسب به ؟ » قلت : نعم ، قال : « أنت خلقتة ؟ » قلت : بل الله خلقه ، قال : « فأنت هديته ؟ » قلت : بل الله هداه ، قال : « فأنت

(١) البخارى (٢٨) فى الإيمان ، باب : إفتاء السلام من الإسلام ، ومسلم (٣٩ / ٦٣) فى الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام ، وأى أموره أفضل .

(٢) أحمد (٢ / ٢٩٥) ، وصححه الشيخ شاکر (٧٩١٩) .

(٣) أحمد (٢ / ٢٦٣) ، وضعفه الشيخ شاکر (٧٥٦٦) .

(٤) أبو داود (١٤٤٩) فى الصلاة ، باب : فى فضل التطوع فى البيت ، وقال الشيخ الألبانى : « صحيح بلفظ : أى الصلاة » .

(٥) النسائى (٤٩٨٦) فى الإيمان ، باب : ذكر أفضل الأعمال .

كنت رزقته ؟ « قلت : بل الله كان يرزقه ، قال : « فكذلك ، فضعه في حلاله وجنبه حرامه ، فإن شاء الله أحياه وإن شاء الله أماته ، فلك أجره » . ذكره أحمد (١) .

وسأل ﷺ أصحابه يوماً : « من أصبح منكم اليوم صائماً ؟ » قال أبو بكر : أنا ، قال : « من اتبع منكم اليوم جنازة ؟ » قال أبو بكر : أنا ، قال : « من أطعم منكم اليوم مسكيناً ؟ » قال أبو بكر : أنا ، قال : « فمن عاد منكم اليوم مريضاً ؟ » قال أبو بكر : أنا ، قال رسول الله ﷺ : « ما اجتمعن في رجل إلا دخل الجنة » . ذكره مسلم (٢) .

وسئل ﷺ : يا رسول الله ، الرجل يعمل العمل فيستره ، فإذا اطلع عليه أعجبه ، فقال : « له أجران : أجر السر ، وأجر العلانية » . ذكره الترمذى (٣) .

وسأله ﷺ أبو ذر : يا رسول الله ، أرايت الرجل يعمل العمل من الخير يحمده الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجل بشرى المؤمن » . ذكره مسلم (٤) .

وسأله ﷺ رجل : أى العمل أفضل ؟ فقال : « الإيمان بالله ، وتصديق به ، وجهاد في سبيله » . قال : أريد أهون من ذلك يا رسول الله ، قال : « السماحة والصبر » ، قال : أريد أهون من ذلك ، قال : « لا تتهم الله تعالى في شيء قضى لك » . ذكره أحمد (٥) .

وسأله ﷺ عقبه عن فواضل الأعمال ، فقال : « يا عقبه ، صل من قطعك ، وأعط من حرمك ، وأعرض من عمن ظلمك » . ذكره أحمد (٦) (٧) .

وأيضاً

سأله ﷺ حمزة بن عبد المطلب فقال : اجعلنى على شيء أعيش به ، فقال رسول الله ﷺ : « يا حمزة ، نفس تحبها أحب إليك أم نفس تميتها ؟ » فقال : نفس أحييها ، قال : « عليك نفسك » . ذكره أحمد (٨) .

(١) أحمد (٥ / ١٦٨ ، ١٦٩) .

(٢) مسلم (١٠٢٨ / ١٢) في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٣) الترمذى (٢٣٨٤) في الزهد ، باب : عمل السر ، وقال : « حسن غريب » .

(٤) مسلم (٢٦٤٢ / ١٦٦) في البر والصلة والآداب ، باب : إذا أئني على الصالح فهي بشرى ولا تضره .

(٥) أحمد (٥ / ٣١٨ ، ٣١٩) .

(٦) أحمد (٤ / ١٤٨) .

(٧) إعلام الموقعين (٤ / ٣٨٩ - ٣٩٤) .

(٨) أحمد (٢ / ١٧٥) ، وصححه الشيخ شاکر (٦٦٣٩) .

وسئل ﷺ : ما عمل الجنة ؟ قال : « الصدق ، فإذا صدق العبد بر ، وإذا بر آمن ، وإذا آمن دخل الجنة » (١) .

وسئل ﷺ : ما عمل أهل النار ؟ قال : « الكذب ، إذا كذب العبد فجر ، وإذا فجر كفر ، وإذا كفر دخل النار » (٢) .

وسئل ﷺ عن أفضل الأعمال ، فقال : « الصلاة » ، قيل : ثم مه ؟ قال : « الصلاة » ، ثلاث مرات ، فلما غلب عليه قال : « الجهاد في سبيل الله » ، قال الرجل : فإن لى والدين ، قال : « أمرك بالوالدين خيراً » ، قال : والذي بعثك بالحق نبياً لأجاهدن ولاتركهما ، فقال : « أنت أعلم » . ذكره أحمد (٣) .

وسئل ﷺ عن الغرف التي في الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، وباطنها من ظاهرها ، لمن هي ؟ قال : « لمن ألان الكلام ، وأطعم الطعام ، وبات لله قائماً والناس نيام » (٤) .

وسأله ﷺ رجل : أرأيت إن جاهدت بنفسى ومالى فقتلت صابراً محتسباً ، مقبلاً غير مدبر ، أدخل الجنة ؟ قال : « نعم » ، فقال ذلك مرتين أو ثلاثاً . قال : « إلا إن مت وعليك دين وليس عندك وفاؤه » (٥) ، وأخبرهم بتشديد أنزل ، فسأله عنه ، فقال : « الدين ، والذي نفسى بيده ، لو أن رجلاً قتل في سبيل الله ، ثم عاش ، ثم قتل في سبيل الله ، ثم عاش ، ثم قتل في سبيل الله ما دخل الجنة حتى يقضى دينه » . ذكرهما أحمد (٦) .

وسأله ﷺ رجل عن أخيه مات وعليه دين ، فقال : « هو محبوس بدينه ، فاقض عنه » ، فقال : يا رسول الله ، قد أديت عنه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة ، فقال : « أعطها فإنها محقة » . ذكره أحمد (٧) .

وفيه دليل على أن الوصى إذا علم بثبوت الدين على الميت جاز له وفاؤه وإن لم تقم به بينة .

وسأله ﷺ أن يسعر لهم ، فقال : « إن الله هو الخالق القابض الباسط الرازق ،

(١) ، ٢) أحمد (٢ / ١٧٦) وصححه الشيخ شاکر (٦٦٤١) .

(٣) أحمد (٢ / ١٧٢) ، وصححه الشيخ شاکر (٦٦٠٢) .

(٤) أحمد (٢ / ١٧٣) ، وصححه الشيخ شاکر (٦٦١٥) .

(٥) أحمد (٣ / ٣٢٥) .

(٦) أحمد (٥ / ٢٨٩ ، ٢٩٠) .

(٧) أحمد (٥ / ٧) .

وإني لأرجو أن ألقى الله ، ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم أو مال . ذكره أحمد (١) (٢) .

وأيضاً

سأله رضي الله عنه رجل ، فقال : إني أصبت ذنباً عظيماً ، فهل لي من توبة ؟ فقال : « هل لك من أم ؟ » قال : لا ، قال : « فهل لك من خالة ؟ » قال : نعم . قال : « فبرها » . ذكره الترمذى وصححه (٣) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : كان رجل من الأنصار أسلم ، ثم ارتد ولحق بالمشركين ، ثم ندم فأرسل إلى قومه : سلوا لي رسول رضي الله عنه هل لي من توبة ؟ فجاء قومه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : هل له من توبة ؟ فنزلت : « كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ » إلى قوله « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩) » [قال عمران] فأرسل إليه فأسلم . ذكره النسائي (٤) .

وسئل رضي الله عنه عن رجل أوجب فقال : « اعتقوا عنه » . ذكره أحمد وقوله : أوجب ، أى : فعل ما يستوجب النار .

وسئل رضي الله عنه عن قوله تعالى : « وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ » [العنكبوت : ٢٩] قال : « كانوا يخذفون أهل الطريق ، ويسخرون منهم ، وذلك المنكر الذي كانوا يأتونه » . ذكره أحمد (٥) .

وسئل رضي الله عنه : أيكون المؤمن جباناً ؟ قال : « نعم » ، قالوا : أيكون بخيلاً ؟ قال : « نعم » ، قالوا : أيكون كذاباً ؟ قال : « لا » . ذكره مالك (٦) .

وسأله رضي الله عنه امرأة ، فقالت : إن لي ضرة ، فهل على جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني ؟ فقال : « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » . متفق عليه (٧) .

(١) أحمد (٣ / ١٥٦) .

(٢) الترمذى (١٩٠٤) في البر والصلة ، باب : ما جاء في بر الخالة .

(٣) النسائي (٤٠٦٨) في تحريم الدم ، باب : توبة المرتد .

(٤) أحمد (٦ / ٣٤١) .

(٥) مالك في الموطأ ٢ / ٩٩٠ (١٩) في الكلام ، باب : ما جاء في الصدق والكذب .

(٦) البخارى (٥٢١٩) في النكاح ، باب : التشيع بما لم يئل وما ينهى من اقتنار الضرة ، ومسلم (٢١٣٠ / ١٢٧) .

في اللباس والزينة ، باب : النهى عن التزوير في اللباس وغيره ، والتشيع بما لم يعط .

وفى لفظ : أقول : إن زوجى أعطانى ما لم يعطنى .

وسأله ﷺ رجل فقال : هل أكذب على امرأتى ؟ قال : « لا خير فى الكذب » ،

فقال : يا رسول الله أعدها ، وأقول لها ، فقال رسول الله ﷺ : « لا جناح » . ذكره مالك (١) (٢) .

(١) مالك فى الموطأ ٢ / ٩٨٩ (١٥) فى الكلام ، باب : ما جاء فى الصدق والكذب .

(٢) إعلام الموقعين (٤ / ٤٩٢ ، ٤٩٣) .